ديوان خطب الجمعة

وفقاً لتعاليم الإسلام

تأليف الأستاذ الدكتور
محمد سالم محيسن
تخصص في القراءات وعلوم القرآن
عضو بلجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف
دكتوراه في الآداب العربية

دار محيسن
للطباعة والنشر والتوزيع

الطبعة الأولى

١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م

٤٣ طريق النصر (الأوتوستراد)
وحدة رقم ١ عمارات امتداد رمسيس ٢
مدينة نصر - القاهرة - ت: ٢٦٣١٤١٢ (٢٠٢)
المطابع: مدينة العبور - المجمع الصناعى - وحدة ٢٠٥

رقم الإيداع: ٢٠٠٢/١١٢٥٥
الترقيم الدولى: 2-12-6076-977

بسم الله الرحمن الرحيم

عن أبى هريرة (رضى الله عنه - ت ٥٩هـ) قال:

قال رسول الله ﷺ :

«إذا مات ابن آدم انقطع عـمله إلا من ثلاث:
صـدقـة جـارية، أو علم ينتـفع به، أو ولد
صالح يدعو له» اهـ.

[رواه الإمام مسلم - ت ١٣٠هـ]

المقدمة

الحمد لله القائل:

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [فصلت: ٣٣].

والصلاة والسلام على رسول الله الذى صحّ عنه فى الحديث الذى رواه أنس بن مالك (رضى الله عنه - ت ٩٣هـ) عن النبىّ ﷺ أنّه قال:

«مَنْ فارق الدنيا على الإخلاص لله وحده لا شريك له، وأقام الصلاة، وآتى الزكاة، فارقها والله عنه راض» اهـ

[رواه ابن ماجه، والحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين]

وبعد:

فهذه موضوعات علميّة من التعاليم الإسلامية جعلتها تحت عنوان:

ديوان خطب الجمعة
وفقا لتعاليم الإسلام

وجميع هذه الموضوعات العلمية اعتمدت فيها على مصدرين أساسيّين:

المصدر الأول: كتاب الله الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

المصدر الثانى: سنّة نبينا محمد ﷺ.

أسأل الله أن يجعل عملى هذا خالصا لوجهه الكريم، وأن ينفعنى به يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

وصلّ اللهمّ على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المؤلف

أ.د/ محمد محمد محمد سالم محيسن

غفر الله له ولوالديه وذريته والمسلمين

الجمعة ٤ ربيع الأول ١٤٢٠هـ

الموافق ١٨ يونيه ١٩٩٩م

بسم الله الرحمن الرحيم

موضوعات مهمة تتعلق بصلاة الجمعة وتتمثل فيما يلى:

(أ) حكم صلاة الجمعة:

صلاة الجمعة فرض على كلّ من استكملت فيه الشروط الآتية وهى:

١ - الإسلام. ٢ - البلوغ. ٣ - العقل.

٤ - الحريّة. ٥ - الذكوريّة. ٦ - الصحّة.

٧- الاستيطان. ٨ - أن يكون العدد أربعين من أهل الجمعة.

والدليل على ذلك الأحاديث الآتية:

أوّلا: عن حفصة «أمّ المؤمنين» - رضى الله عنها - أنّ النبىّ ﷺ قال: **«رواح الجمعة واجب على كل محتلم»**(١).

فقوله ﷺ: **«رواح الجمعة واجب على كل محتلم»**: دليل على أنّ البلوغ شرط فى وجوب الجمعة.

ثانيا: عن طارق بن شهاب - رضى الله عنه -، عن النبىّ ﷺ قال: **«الجمعة حق على كل مسلم فى جماعة إلا أربعة: عبد مملوك، أو امرأة، أو صبىّ، أو مريض»**(٢).

فقوله ﷺ: **«الجمعة حقّ واجب على كل مسلم»**: دليل على أنّ من شرط وجوب صلاة الجمعة: الإسلامَ.

وقوله ﷺ: **«إلا أربعة: عبد مملوك، أو امرأة، أو صبىّ، أو مريض»** دليل على أنّ من شرط وجوب صلاة الجمعة: الحريّة، والذكوريّة، والبلوغ، والصحة.

(١) رواه النسائى، انظر: نيل الأوطار جـ٣/ ٢٥٧.

(٢) رواه أبو داود، والبيهقى، والحاكم، انظر: التاج جـ١/ ٢٧٤.

وقد رُوى ذلك عن كلّ من :

١- الإمام مالك (رحمه الله - تعالى - ت ١٧٩هـ) .

٢- الإمام الشافعىّ (رحمه الله - تعالى - ت ٢٠٤هـ) .

٣- الإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله - تعالى - ت ٢٤١هـ) .

وهذا هو المشهور فى مذهب الإمام أحمد .

وعن الإمام أحمد أيضًا : أن صلاة الجمعة تنعقد بثلاثة فقط .

وقال الإمام أبو حنيفة (رحمه الله - تعالى - ت ١٥٠هـ) : صلاة الجمعة تنعقد بأربعة ، لأنّه عدد يزيد على أقلّ الجمع المطلق(١) .

وصلاة الجمعة فرض عَيْن ، وليست بدلا عن الظّهْر . ومن لم يدرك الجمعة فُرِض عليه صلاة الظهر أربع ركعات . وقد ثبتت فرضيّة صلاة الجمعة بالكتاب ، والسنة ، والإجماع :

أما الكتاب:

فقول الله - تعالى - :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴾ [الجمعة: ٩] .

فقوله - تعالى - : ﴿ فَاسْعَوْا ﴾ فعل أمْر ، وهو يقتضى الوجوب ولا يجب السعى إلا إلى الواجب ، ولو لم تكن صلاة الجمعة واجبة لما نهى عن البيع من أجلها .

وأمّا السنة:

فقد ورد فى ذلك أحاديث كثيرة، أذكر منها مايلى:

١ - عن طارق بن شهاب - رضى الله عنه - ، عن النبىّ ﷺ قال :

«الجمعة حقّ واجب على كل مسلم فى جماعة»(٢) .

---

(١) انظر كل ذلك فى المغنى لابن قدامة جـ٣/ ٢٢٨-٢٢٩ .

(٢) رواه أبو داود، والبيهقى، والحاكم، انظر: التاج جـ١/ ٢٧٤ .

وعن جابر بن عبدالله (رضى الله عنهما - ت ٧٨هـ) قال:

خطبنا رسول الله ﷺ فقال: **«اعلموا أنّ الله - تعالى - قد افترض عليكم الجمعة فى مقامى هذا، فى يومى هذا، فى شهرى هذا، من عامى هذا، فمن تركها فى حياتى، أو بعد مماتى، وله إمام عادل، أو جائر، استخفافا بها، وجحوداً لها، فلا جمع الله شمْله، ولا بارك له فى أمره، ألاَ ولا صلاة له، ألاَ ولا زكاة له، ألاَ ولا حجّ له، ألاَ ولا صوم له، ولا برّ له حتى يتوب، فإن تاب تاب الله عليه»**[1].

وأما الإجماع:

فقد انعقد إجماع المسلمين على وجوب صلاة الجمعة على كل من استوفى شروطها.

(ب) عدد ركعات صلاة الجمعة:

قال ابن المنذر: أجمع المسلمون على أنّ صلاة الجمعة ركعتان... اهـ.

والدليل على ذلك الحديث الذى رواه عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - حيث قال: صلاة الجمعة ركعتان، وصلاة الفطر ركعتان، وصلاة الأضحى ركعتان، وصلاة السّفر ركعتان، تمام غير قصر على لسان نبينا «محمد» ﷺ... اهـ[2].

فإن قيل: ما حكم المأموم إذا أدرك مع الإمام ركعة فقط من صلاة الجمعة؟

أقول: أكثر أهل العلم يرون أنّ من أدرك ركعة من الجمعة مع الإمام فهو مدرك لها، يضيف إليها أخرى بعد أن يُسلم الإمام.

وهذا قول كلّ من:

١ - الإمام أبى حنيفة (رحمه الله - تعالى - ت ١٥٠هـ).

٢ - والإمام مالك بن أنس (رحمه الله - تعالى - ت ١٧٩هـ).

٣ - والإمام محمد بن إدريس الشافعى (رحمه الله - تعالى - ت ٢٠٤هـ).

٤ - والإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله - تعالى - ت ٢٤١هـ)[3].

---

(١) رواه ابن ماجه انظر: المغنى جـ٢/ ٢٩٥.

(٢) رواه النسائى، وأحمد، وابن ماجه انظر: التاج جـ١/ ٢٣٤.

(٣) انظر: المغنى لابن قدامة جـ٢/ ٣١٢.

فإن قيل: ما الحكم إذا أدرك المأموم أقل من ركعة؟

أقول: من أدرك مع الإمام أقلّ من ركعة فإنه يكون غير مدرك للجمعة، ويصلّى أربع ركعات.

وهذا قول الصحابة، والتابعين، والفقهاء الأربعة والدليل على ذلك ما يلى:

أولا: روى بشر بن معاذ الزياتّ، عن الزهرى عن أبى سلمة عن النبىّ ﷺ أنه قال: «من أدرك من الجمعة ركعة فليضف إليها أخرى، ومن أدرك دونها صلاها أربعًا» اهـ[١].

ثانيا: روى عن عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - أنه قال: «من أدرك من الجمعة ركعة فليصلّ إليها أخرى، ومن فاتته الركعتان فليصلّ أربعًا» اهـ[٢].

(جـ) أحكام تتعلق بصلاة الجمعة:

أولا: يستحبّ إقامة الجمعة بعد الزوال، لأن النبىّ ﷺ كان يفعل ذلك: فعن أنس بن مالك رضى الله عنه: أن النبىّ ﷺ كان يصلّى الجمعة حين تميل الشمس[٣].

ثانيًا: يستحبّ للخطيب أن يصعد للخطبة على منبر ليسمع الناس وأن يكون المنبر على يمين القبلة، فقد كان النبىّ ﷺ يخطب الناس على منبره.

ثالثًا: يستحبّ للإمام إذا صعد المنبر فاستقبل المصلّين أن يسلم عليهم ويجلس إلى أن يفرغ المؤذّن من أذانه.

رابعًا: إنّ مشروعية الأذان عقب صعود الإمام لا خلاف فيه بين العلماء، فقد كان يؤذّن للنبىّ ﷺ: قال السائب بن يزيد: كان النداء يوم الجمعة أوّله إذا جلس الإمام على المنبر، على عهد النبىّ ﷺ، وأبى بكر، وعمر - رضى الله عنهما -، فلما كان عهد عثمان - رضى الله عنه - وكثر الناس زاد النداء الثالث على الزوراء[٤].

---

(١) انظر: المغنى لابن قدامة جـ٢/ ٣١٣.

(٢) رواه الدارقطنى، انظر: التاج جـ١/ ٢٨٤.

(٣) رواه الخمسة إلا مسلما، انظر: التاج جـ١/ ٢٨١.

(٤) الزوراء: موضع بسوق المدينة، وقيل: هى دار يقال لها الزوراء.

خامساً: إذا ما انتهى المؤذّن من الأذان، شرع الخطيب فى خطبة الجمعة، والخطبة شرط فى صلاة الجمعة لا تصحّ بدونها.

والنبىّ ﷺ ما ترك خطبة الجمعة فى أىّ حال من الأحوال، وقد ثبت عنه ﷺ أنّه قال: صلوا كما رأيتمونى أصلّى.

قال ابن عمر - رضى الله عنهما -: كان النبىّ ﷺ يخطب قائما، ثمّ يقعد، ثم يقوم كما تفعلون الآن. . . اهـ.

وفى رواية: كانت للنبى ﷺ خطبتان يجلس بينهما، يقرأ القرآن، ويذكر الناس. . . اهـ[1].

تنبيه مهمّ:

يشترط للجمعة خطبتان يقوم ويجلس بينهما جلسة خفيفة، وهذا مذهب الإمام الشافعى، والإمام أحمد رحمهما الله - تعالى -.

سادسا - صفة خطب النبىّ ﷺ:

لا أدلّ على صفة خطب النبىّ ﷺ من الأحاديث التالية:

١ - عن جابر بن سمرة -رضى الله عنه- قال: كنت أصلى مع النبى ﷺ فكانت صلاته قَصْداً، وخطبته قَصْداً.

٢ - وعن جابر - رضى الله عنه - قال: كان النبىّ ﷺ إذا خطب احمرّت عيناه، وعلا صوته، واشتدّ غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول: «صبحكّم ومسّاكم».

ويقول: «بعثت أنا والساعة كهاتين»، ويقرن بين إصبعيه: السبّابة والوسطى، ويقول: «أمّا بعد فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدْى هَدْى محمد وشرُ الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة» ثم يقول: «أنا أولى بكل مؤمن من نفْسه، من ترك مالا فلأهله، ومن ترك ديْنًا، أو ضياعًا فإلىَّ وعلىَّ» اهـ.

---

(١) انظر: التاج جـ٢/ ٢٨٢.

(د) أركان خطبتى الجمعة:

اختلف الفقهاء فى ذلك وهذا كلّ قول على حدة:

فقال الشافعية: أركان خطبتى الجمعة خمسة وهى:

أولا: حَمْد الله - سبحانه وتعالى .

وهذا الركن لابد منه فى كلّ من الخطبتين : الأولى ، والثانية .

ثانيًا: الصلاة على النبىّ ﷺ فى كل من الخطبتين .

ثالثًا: الوصيّة بتقوى الله - تعالى - فى كل من الخطبتين .

رابعًا: قراءة آية من القرآن الكريم فى إحدى الخطبتين .

خامسًا: الدعاء بأمر أخروىّ للمؤمنين والمؤمنات فى الثانية .

وقد نظم بعض العلماء هذه الأركان الخمسة فقال :

حَمْدُ الإله ثمّ الصلاة الثانى على نبىّ جاء بالقرآن

وصيّة ثمّ الدعاء للمؤمنين وآية من الكتاب المبين

وقال الحنابلة: أركان خطبتى الجمعة أربعة:

وهى ما قالت بها الشافعيّة عدا الركن الخامس: وهو الدعاء للمؤمنين.

وقال الحنفيّة: الخطبة لها ركن واحد : وهو مطلق الذكر الشامل للقليل والكثير ، فيكفى تحْميدة ، أو تَسْبيحة ، أو تهليلة ، والمشروط عندهم إنما هو الخطبة الأولى ، وأمّا تكرارها فهو سنّة .

وقال المالكية: الخطبة لها ركن واحد:

وهو أن تكون مشتملة على تحذير ، أو تبشير[1] .

(١) انظر: كل هذا فى الفقه على المذاهب الأربعة جـ١/ ٣٩٠-٣٩١.

(هـ) شروط خطبة الجمعة:

قال الشافعية:

شروط صحّة الخطبة ثلاثة عشر شَرْطا وهى:

١ - أن تكون الخطبة قبل الصلاة.

٢ - أن تكون فى وقت صلاة الجمعة.

٣ - أن لا ينصرف عنها بصارف.

٤ - أن يوالى بين الخطبتين، وبينهما وبين الصلاة.

٥ - أن يكون الخطيب متطهراً من الحدثين: الأصغر والأكبر.

٦ - أن يكون متطهراً من نجاسة غير معفوّ عنها.

٧ - أن يكون مستور العورة.

٨ - أن يخطب وهو واقف إن كان مستطيعا، فإن عجز عن الوقوف صحّت الخطبة وهو جالس.

٩ - أن يجلس الخطيب بين الخطبتين بعد الطمأنينة، فلو خطب قاعداً لعذر سكت بين الخطبتين بما يزيد عن سكتة التنفّس.

١٠ - أن يجهر الخطيب بحيث يمكنه أن يُسمع العدد الذى تنعقد به الجمعة.

١١ - أن تقع الخطبتان فى مكان تصحّ فيه صلاة الجمعة.

١٢ - أن يكون الخطيب ذكرا.

١٣ - أن تصحّ إمامة الخطيب.

(و) ما يستحبّ أن يفعله المسلم يوم الجمعة:

لقد حثّ الشارعُ المسْلمَ على فعل الأمور الآتية يوم الجمعة:

١ - الغُسْل.
٢ - الصلاة على النبى ﷺ.
٣ - التبكير.
٤ - كثرة الدعاء.
٥ - الطيب، والدهن.
٦ - الإنصات للإمام.
٧ - أن يتجمّل ويلبس أحسن ثيابه.

والدليل على ذلك الأحاديث الآتية:

١ - عن أبى هريرة - رضى الله عنه -، عن النبىّ ﷺ قال:

«من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة، ثمّ راح فى الساعة الأولى فكأنما قرّب بدنة، ومن راح فى الساعة الثانية فكأنما قرّب بقرة، ومن راح فى الساعة الثالثة فكأنّما قرّب كبْشا أقْرن، ومن راح فى الساعة الرابعة فكأنما قرّب دجاجة، ومن راح فى الساعة الخامسة فكأنما قرّب بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر» اهـ(١).

٢ - وعن سلمان الفارسىّ - رضى الله عنه -، عن النبىّ ﷺ قال:

«لا يغتسل رجل يوم الجمعة، ويتطهّر ما استطاع من الطهر، ويدّهن من دهنه ويمسّ من طيب بيته ثم يخرج فلا يفرّق بين اثنين، ثم يصلّى ما كتب له، ثم ينصت إذا تكلّم الإمام إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى» اهـ(٢).

٣ - وعن أوْس بن أوْس - رضى الله عنه -، عن النبىّ ﷺ قال:

«إنّ من أفضل أيّامكم يوم الجمعة، فيه خُلق آدم، وفيه قُبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثروا علىّ من الصلاة فيه فإنّ صلاتكم معروضة علىّ، قالوا: يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرَمْتَ؟» (٣).

فقال: «إنّ الله -عزّ وجلّ- حرّم على الأرض أجساد الأنبياء» اهـ(٤).

(ز) فإن قيل: هل تسقط صلاة الجمعة؟

أقول: لقد أسقط الشارع صلاة الجمعة على ذوى الأعذار مثل:

١ - المريض الذى يشقّ عليه الذهاب إلى الجمعة.

٢ - كل مريض مرخّص له فى ترك الجماعة.

٣ - المسافر: إذا كان نازلا وقت إقامتها.

---

(١) رواه الخمسة، انظر: التاج، جـ١/ ٢٧٨.

(٢) رواه الشيخان، انظر: التاج جـ١/ ٢٨٠.

(٣) معنى أرمْت: بليت.

(٤) رواه أبو داود، والنسائى، انظر: التاج جـ١/ ٢٩٢.

ومعنى سقوط صلاة الجمعة عن هؤلاء أنه لا تجب عليهم صلاة الجمعة، ولكن تجب عليهم صلاة الظهر، وفى الوقت نفسه إذا صلّى أحد أصحاب الأعذار الجمعة فإنها تصحّ منه.

(ح) فإن قيل: متى يجب السعى لصلاة الجمعة ويحرم البيع؟

أقول: يجب السعى لصلاة الجمعة على كل من تجب عليه الجمعة إذا نودى لها بالأذان الذى بين يدى الخطيب، ويحرم البيع فى هذه الحالة.

والدليل على ذلك قول الله - تعالى -:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [الجمعة: ٩].

فقول الله - تعالى -: ﴿ فَاسْعَوْا ﴾ فعل أمر وهو للوجوب، ولذا قال الفقهاء: يجب على المكلّف بالجمعة أن يسعى إليها متى سمع النداء الذى بين يدى الخطيب؛ لأنه هو المقصود فى الآية الكريمة، وقول الله - تعالى -: ﴿ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴾ فعل أمر بترك البيع وقت النداء، وهو للوجوب.

ولذا قال الفقهاء: يحرم البيع وقت الأذان، وإذا وقع البيع فى هذا الوقت كان فاسداً ولا ينعقد[(١)].

(ط) حكم تخطى الرقاب يوم الجمعة:

إذا جاء المصلّى المسجد كره له أن يتخطّى رقاب الناس.

فعن عبدالله بن بُسْر - رضى الله عنه - قال:

جاء رجل يتخطّى رقاب الناس يوم الجمعة، والنبىّ ﷺ يخطب، فقال له رسول الله ﷺ: **«اجلس فقد آذيت»** اهـ[(٢)].

---

(١) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة جـ١/ ٣٧٦-٣٧٧.

(٢) رواه أبو داود، والنّسائى، انظر: نيل الأوطار، جـ٣/ ٢٨٦.

(ى) حكم كلام المصلين أثناء خطبة الجمعة:

يجب الإنصات على المصلين الحاضرين من حين يأخذ الإمام في الخطبة، ولا يجوز الكلام حتى ينتهى الإمام من خطبته.

ومن الأدلة على ذلك الأحاديث الآتية:

١ - فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - أن النبىّ ﷺ قال:

«إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت والإمام يخطب فقد لغوت» اهـ[١].

٢ - وعن علىّ بن أبى طالب - رضى الله عنه -: أنّه قال: من دنا من الإمام فلغا، ولم يستمع، ولم ينصت، كان عليه كفل من الوزر، ومن قال: صَهْ فقد لغا، ومن لغا فلا جمعة له، ثمّ قال: هكذا سمعت نبيكم ﷺ... اهـ[٢].

٣ - وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ:

«من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو كمثل الحمار يحمل أسفاراً، والذى يقول: أنصت ليس له جمعه» اهـ[٣].

(ك) حكم السفر يوم الجمعة:

إن سافر قبل زوال الشمس ففى ذلك ثلاث روايات:

الرواية الأولى: المنع مطلقا:

والدليل على ذلك مطلق الحديث الذى رواه ابن عمر -رضى الله عنهما- حيث قال: قال رسول الله ﷺ: **«من سافر من دار إقامة يوم الجمعة دعت عليه الملائكة، لا يصحب فى سفره، ولا يعان على حاجته»** اهـ[٤].

فالحديث جاء بالوعيد لمجرّد السّفر يوم الجمعة دون تحديد وقت معيّن، والوعيد لا يلحق الأمر المباح، فدلّ مطلق الحديث على منع السّفر يوم الجمعة.

الرواية الثانية: الجواز:

وهو قول كلّ من: الحسن البصرى- وابن سيرين وذلك لأنّ الجمعة لم تجب فى ذلك الوقت: - أى قبل الزوال - فلا يحرم السفر، كما لو سافر ليلا.

---

(١) رواه الجماعة إلا ابن ماجه، انظر: نيل الأوطار جـ٣/٣٠٨.

(٢) رواه أحمد، وأبو داود، انظر: المصدر السابق. (٣) رواه أحمد. انظر: المصدر السابق.

(٤) رواه الدارقطنى. انظر: المغنى جـ٢/٣٦٢.

الرواية الثالثة: يباح السفر للجهاد دون غيره :

والدليل على ذلك : ما رواه ابن عباس - رضى الله عنهما - : أنّ النبىّ ﷺ وجّه زيد بن حارثة ، وجعفر بن أبي طالب ، وعبدالله بن أبى رواحة فى جيش مُؤتة فتخلّف عبدالله بن أبى رواحة فرآه النبىّ ﷺ فقال : «**ما خلّفك**»؟ قال : الجمعة ، فقال النبىّ ﷺ : «**لروحة فى سبيل الله، أو غدوة، خير من الدنيا وما فيها**»، قال : فراح منطلقًا. . . اهـ[1] .

فإن قيل: ما الحكم إذا كان السفر بعد دخول وقت الصلاة؟

أقول: إذا كان السفر بعد دخول وقت الصلاة فقد اختلفت الروايات فى ذلك :

١- فقال كل من:

الإمام الشافعى ، والإمام أحمد - رحمهما الله - تعالى - :

لا يجوز له السفر بغد دخول وقت الصلاة ، لأن الجمعة قد وجبت عليه فلم يجز له الاشتغال بما يمنع منها .

٢- وقال الإمام أبو حنيفة - رحمه الله - تعالى - :

يجوز السفر بعد دخول وقت الجمعة .

وأقول: إنّ القول بعدم السفر يوم الجمعة بعد دخول وقتها هو الأولى ، ويجب الأخذ به .

(ل) فإن قيل: ما الحكم إذا اجتمع العيد، والجمعة؟

أقول: لقد اختلفت الروايات فى ذلك :

١- فقال أكثر الفقهاء منهم:

الإمام أبو حنيفة ، والإمام مالك ، والإمام الشافعى : إن الجمعة يجب أن تُصَلّى فى وقتها المشروع لها ، ولا تسقط بصلاة العيد[2] .

---

(١) رواه أحمد. انظر : المغنى جـ٢/ ٣٦٣.

(٢) انظر : المغنى جـ٢/ ٣٥٨.

والدليل على ذلك عموم قول الله - تعالى -:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [الجمعة: ٩].

ولأن كلا من الجمعة، والعيد صلاتان، فلم تسقط إحداهما بالأخرى كالظهر مع العيد.

٢- وقال الإمام أحمد:

تسقط صلاة الجمعة على من صلى العيد مع الإمام. أمّا الإمام فإن الجمعة لا تسقط عنه.

والدليل على ذلك: الحديث الذى رواه أبو هريرة -رضى الله عنه-، عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«قد اجتمع فى يومكم هذا عيدان، فمن شاء أجزأه من الجمعة، وإنّا مجمّعون»** اهـ[1].

خطبة الجمعة الثانية:[2]

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف النبيين والمرسلين سيدنا «محمد» وعلى آله وصحبه أجمعين.

أمّا بعد: فإنّ أصدق الحديث كتاب الله - تعالى -، وخير الهدى هدى نبينا «محمد» ﷺ، وشرّ الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة فى النار اللهم انفعنى بما علمتنى، وعلمنى ما ينفعنى، وزدنى علما ياذا الجلال والإكرام. اللهمّ اغفر للمسلمين والمسلمات، والمؤمنين والمؤمنات، الأحياء منهم والأموات، إنك سميع مجيب الدعوات، إن الله وملائكته يصلّون على النبيّ، يا أيها الذين آمنو صلّوا عليه وسلّموا تسليما، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين، أقم الصلاة إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر والله يعلم ما تفعلون.

- والله أعلم -

---

(١) رواه أبو داود، وابن ماجه انظر: نيل الأوطار جـ٣/ ٣٢٠.

(٢) أرى أن يحفظ الخطيب هذه الخطبة، أو غيرها، ويقولها الخطيب على الدوام فى كل خطبة.

الخطبة الأولى

النطق بالشهادتين

وبيان فضل ذلك في الشريعة الإسلامية

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف النبيين والمرسلين سيدنا «محمد» النبيّ الأميّ وعلى آله وصحبه أجمعين.

أمّا بعد: فإنّ الله – سبحانه وتعالى – برحمته الواسعة، وحكمته البالغة بَنَى الإسلام على خمس دعائم، كل دعامة منها تعتبر أساسا ثابتًا لسعادة الإنسان في الدنيا والآخرة. كما أنّ أركان الإسلام تعتبر عماداً قويما لإصلاح المجتمع، وإسعاد جميع أفراده.

فعن عبدالله بن عمر – رضى الله عنهما – قال:

قال رسول الله ﷺ: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان» اهـ[١].

قال الإمام النّووىّ (ت ٦٧٦هـ):

اعلم أنّ هذا الحديث أصل عظيم في معرفة الدين، وعليه اعتماده، وقد جمع أركانه... اهـ[٢].

وقال الإمام الشوكانى (ت ١٢٥٠هـ): هذا الحديث يدل على أن كمال الإسلام وتمامه بهذه الخمس، فهو كخباء أقيم على خمسة أعمدة، وقطبها الذى يدور عليه الأركان: الشهادة وبقية شعب الإيمان، كالأوتاد للخباء، فظهر من هذا التمثيل أنّ الإسلام غير الأركان، كما أن البيت غير الأعمدة، والأعمدة غيره، وهذا مستقيم على مذهب أهل السنّة؛ لأن الإسلام عندهم: التصديق بالقول والعمل... اهـ[٣].

(١) رواه البخارى، ومسلم، والترمذى، والنسائى، انظر التاج جـ١/ ٢٤.
(٢) انظر: نيل الأوطار جـ١/ ٣٣٣.
(٣) انظر: المصدر السابق.

وعن عمر بن الخطاب (رضى الله عنه - ت ٢٣هـ) قال:

بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم إذْ طلع عليه رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منّا أحد حتّى جلس إلى النبىّ ﷺ فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفّيه على فخذيه وقال: يا «محمد» أخبرنى عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: **«الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن «محمداً» رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتى الزكاة، وتصوم رمضان، وتحجّ البيت إن استطعت إليه سبيلا»**، قال: صدقتَ، قال: فعجبنا له يسأله ويصدّقه، قال: فأخبرنى عن الإيمان، قال: **«أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشرّه»**، قال: صدقتَ، قال: فأخبرنى عن الإحسان، قال: **«أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»**، قال: فأخبرنى عن الساعة، قال: **«ما المسئول عنها بأعلم من السائل»**، قال: فأخبرنى عن أماراتها، قال: **«أن تلد الأمة ربتها، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاة يتطاولون فى البنيان»**، قال: ثم انطلق فلبثتُ مَليًا، ثمّ قال لى: **«يا عمر أتدرى من السائل؟»** قلتُ الله ورسوله أعلم، قال: **«فإنه «جبريل» أتاكم يعلمكم دينكم»** اهـ[1].

واعلم أخى المسلم أن النطق بالشهادتين مركب من جزأين بحيث لا يصير الإنسان مسلما إلا بالإقرار بهما معًا، فعن أبى هريرة (رضى الله عنه- ت ٥٧هـ)، عن النبى ﷺ قال: **«والذى نَفسُ محمد بيده لا يسمع بى أحد من هذه الأمّة يهودى ولا نصرانى، ثم يموت ولم يؤمن بالذى أرسلت به إلا كان من أصحاب النار»** اهـ[2].

واعلم أخى المسلم أنّ الجزأين المركّب منهما الشاهدتان هما:

الأول: الإقرار بوحدانية الله - تعالى -، قال الله - تعالى -:

﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُوْلُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [آل عمران: ١٨].

---

(١) رواه الخمسة، انظر: التاج جـ١/ ٢٤-٢٥.

(٢) رواه مسلم، انظر: التاج جـ١/ ٣٥.

والثانى: الإقرار بأن «محمدًا» ﷺ نبىّ الله ورسوله، قال الله - تعالى -:

﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [الفتح: ٢٨].

واعلم أخى المسلم أنّ التوحيد نوعان:

الأول: توحيد الربوبية والأسماء والصفات:

فتوحيد الربوبية: هو الإقرار بأن الله - تعالى - ربّ كل شىء، ومالكه، وخالقه، ورازقه، وأنه المحيى، والمميت، والنافع، والضار.

وتوحيد الأسماء والصفات: هو الإقرار بأن الله بكل شىء عليم، وعلى كل شىء قدير، وأنه الحىّ القيّوم الذى لا تأخذه سنة ولا نوم، وله المشيئة النافذة، والحكمة البالغة، وأنه سميع بصير، رءوف رحيم، وعلى العرش استوى، استواء يليق به -سبحانه وتعالى-، قال الله - تعالى -:

﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

الثانى: أنواع التوحيد توحيد الإلهية:

وهو المبنى على إخلاص التألّه لله تعالى، وينبنى على ذلك إخلاص العبادات كلها لله - تعالى -، وهذا التوحيد هو الذى تضمنه قول الله - تعالى -: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥].

وعن أبى هريرة - رضى الله عنه -، عن النبى ﷺ قال: **«تركتُ فيكم أمرين لن تضلّوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله، وسنة رسول الله ﷺ»** اهـ[1].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يُسأل..

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) رواه الإمام مالك، انظر: التاج جـ١/ ٤٧.

الخطبة الثانية

الصلاة
وما يتعلق بها من تعاليم الإسلام

والصلاة لغة: الدعاء بخير.

وشرعا: أقوال وأفعال مفتتحة بالتكبير، مختتمة بالتسليم، بشرائط مخصوصة.

واعلم أخى المسلم أنّ إجماع علماء الشريعة الإسلاميّة على أن الصلاة فرضت فى السماء ليلة الإسراء والمعراج قبل هجرة النبى ﷺ من مكة المكرّمة إلى المدينة المنوّرة بسنة.

وعن ابن مسعود (رضى الله عنه- ت ٣٢هـ) فى الحديث ما معناه: عن النبى ﷺ أنه قال: «فرض الله عليه خمسين صلاة فى كل يوم، فلمّا أقبل - عليه الصلاة والسلام - راجعا مرّ بنبىّ الله «موسى» بن عمران فسأل النبىّ ﷺ: كم فُرِضَ عليك من الصلاة؟ فقلتُ: خمسين صلاة كلّ يوم، فقال: إنّ الصلاة ثقيلة، وإنّ أمتك ضعيفة فارجع إلى ربك فاسأله أن يخفّف عنك وعن أمتك، فرجعتُ فسألتُ ربى أن يخفف عنّى وعن أمّتى، فوضع عنّى عشْرًا، ثم لم يزل يقول لى مثل ذلك كلما رجعتُ إليه، حتى انتهيتُ إلى أن وضع عنّى إلا خمس صلوات فى كل يوم وليلة، ثم رجعتُ إلى موسىً، فقال لى: مثل ذلك: فقلتُ: قد راجعتُ ربّى وسألته حتى استحييتُ منه، فمن أدّاهن منكم إيمانا بهنّ، واحتسابا لهنّ كان له أجر خمسين صلاة» اهـ[1].

وعن أنس بن مالك (رضى الله عنه- ت ٩٣هـ) قال:

فُرِضَتْ على النبى ﷺ الصلوات ليلة أسرى به خمسين، ثم نقصت حتّى جعلت خمْسا، ثمّ نودى: يا «محمد» إنه لا يبدّل القول لدىّ، وإنّ لك بهذه الخمس خمسين... اهـ[2].

---

(١) انظر: السيرة النبويّة لابن هشام جـ٢/ ٣٩.

(٢) رواه أحمد، والنسائى، والترمذى انظر: نيل الأوطار جـ١/ ٣٣٣.

واعلم أخى المسلم أن الصلاة ثبتت فرضيّتها ووجوبها بالكتاب، والسنّة، والإجماع.

أمّا الكتاب:

فمن يقرأ القرآن الكريم يجد الكثير من الآيات القرآنية المشتملة على لفظ الصلاة فى كلّ من السور المكيّة، والمدنيّة على حدّ سواء.

فمن الآيات المكية:

قول الله - تعالى -: ﴿قُل لِّعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [إبراهيم: ٣١].

قال الطبرى (ت ٣١٠هـ): حدّثنى المثنّى عن ابن عباس (رضى الله عنهما - ت ٦٨هـ) معنى قوله - تعالى -: ﴿قُل لِّعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾: يعنى الصلوات الخمس، وقد قال علماء الأصول: إنّ فعل الأمر إذا أطلق ينصرف للوجوب، فثبت بهذا أنّ الصلاة واجبة... اهـ[١].

ومن الآيات المدنية:

قول الله - تعالى - فى سورة البقرة:

﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨].

فهذه الآية الكريمة من أوضح الأدلّة على وجوب الصلاة حيث تضمنت الأمر بالحفاظ عليها، والحفاظ عليها يقتضى الوجوب.

والمراد بالصلاة الوسطى: صلاة العصر، وهذا هو القول الراجح الذى عليه جمهور العلماء.

والدليل على وجوب الصلاة من السنّة النبويّة الحديثان التاليان: فعن عبدالرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب (رضى الله عنهما - ت ٧٣هـ)، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«بنى الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحجّ البيت، وصوم رمضان» اهـ[٢].

---

(١) انظر: تفسير الطبرى جـ١٣/ ٢٢٤.

(٢) رواه البخارى، ومسلم.

وعن عبد الله بن عمـرو بن العاص (رضى الله عنهما- ت ٦٥هـ)، عن النبى ﷺ أنه ذكر الصلاة يومًا فقال:

«من حـافظ عليهـا كانت له نوراً، وبرهانا، ونجـاة يوم القيـامة، ومن لم يحـافظ عليهـا لم تكن له نوراً، ولا برهانا، ولا نجاة، وكان يوم القـيامة مع قارون، وفـرعون، وهامان، وأبىّ بن خلف» اهـ[1].

أما الإجماع:

فقد أجمعت الأمّة الإسلامـية منذ عهد الرسول ﷺ على وجوب الصلاة على كلّ مسلم، ومسلمة، وفقا لشروط بينتها تعاليم الإسلام.

واعلم أخى المسلم أنّ تارك الصلاة لا يخرج حاله عن أحد أمرين:

الأول: أن يتركها جحوداً لها، وإنكاراً لفرضيتهـا، وحكم هذا أنه يعتبر- والعياذ بالله - تعالى - كـافراً، وخارجا عـن الملة الإسلامية بإجـماع المسلمين منـذ عهد الرسول ﷺ حتى الآن، وسيظلّ هذا الحكم باقيا إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

وذلك لأن من حالته هكذا يعتبر منكراً لأحد أركان الإسلام، وقد قال النبىّ ﷺ: عرى الإسلام، وقواعد الدين ثلاثة، عليهن أسـس الإسلام من ترك واحدة منهنّ فهو بها كافر حلال الدّم: شهادة أن لا إله إلا الله، والصلاة المكتوبة، وصوم رمضانً... اهـ[2].

والثانى: أن يكون تركه لها تكاسلا مع اعتقـاده لوجوبها، وقد اختلف العلماء فى حكم هذا.

القول الأول: ذهب جماعة من السلف إلى أنه يكفر، وهو مروىّ عن علىّ بن أبى طالب (رضى الله عنه - ت ٤٠هـ)، وإحـدى الروايتـين عن الإمام أحـمـد بن حنبل (رحمه الله - ت ٢٢١هـ)، وهو قول لبعض أصحاب الإمام الشافعى[3].

(١) رواه أحمد، والطبرانى، وابن حبّان انظر: فقه السنة، جـ١/ ٩٢.
(٢) رواه أبو يعلى عن ابن عباس، انظر: فقه السّنة جـ١/ ٩٤.
(٣) انظر: نيل الأوطار جـ١/ ٣٤١.

والقول الثانى : ذهب الكثيرون من علماء السلف إلى أنه لا يكفر بل يفسق، فإن تاب، وإلا قُتِلَ حدا كالزانى المحصن، وممن قال بذلك : الإمام مالك، والإمام الشافعىّ - رحمهما الله - تعالى -[١].

والقول الثالث : ذهب الإمام أبو حنيفة (ت ١٥٠هـ)، والمزنىّ وهو من أصحاب الإمام الشافعىّ إلى أنه لا يكفر، ولا يقتل، بل يعزر، ويحبس حتى يصلى[٢].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله، فإنه يحب أن يسأل..

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر.

(١) انظر : نيل الأوطار جـ١/ ٣٤١.
(٢) المصدر السابق.

الخطبة
الثالثة

الصلاة

أولا: شروط وجوب الصلاة:

اعلم أخى المسلم أن شروط وجوب الصلاة خمسة وهى:

١ - الإسلام: فلا تجب الصلاة على كافر لقول الرسول ﷺ:

«أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتو الزكاة»

٢ - العقل: فلا تجب الصلاة على مجنون، لقوله ﷺ:

«رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبىّ حتّى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل» اهـ[1].

٣ - البلوغ: فلا تجب الصلاة على صبىّ حتى يحتلم؛ لقول النبى ﷺ:

«وعن الصبىّ حتّى يحتلم»

٤ - **دخول وقت الصلاة**: فلا تجب صلاة قبل دخول وقتها؛ لقول الله - تعالى - ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣]، أىْ: ذات وقت محدّد، ولأنّ «جبريل» - عليه السلام - نزل فعلّم النبىّ ﷺ أوقات الصلاة.

٥ - النقاء من دمى الحيض، والنفاس: لقول النبىّ - صلى الله عليه وسلم -:

«إذا أقبلت حيضتك فاتركى الصلاة»[2].

---

(١) رواه أبو داود، والحاكم وصححه.

(٢) انظر: منهاج المسلم ص ٢١٩-٢٢٠.

ثانيا: شروط صحة الصلاة:

وتتلخص فى أربعة أمور هى:

١ - الطهارة من الحدثين: الأصغر، والأكبر وهما: عدم الوضوء، وعدم الغسل من الجنابة، أو عدم التيمم عند فقد الماء، أو تعذّر استعماله لسبب شرعىّ.

٢ - الطهارة من الخبث: وهو النجاسة فى ثوب المصلِّى، أو بدنه، أو مكانه، وذلك لقول النبىّ ﷺ: «لا يقبل الله صلاة بغير طهور» اهـ(١).

٣ - ستر العورة: وعورة الرجل ما بين سرَّته وركبته، وعورة المرأة فيما عدا وجهها، وكفيّها؛ لقول النبىّ ﷺ لما سئل عن صلاة المرأة فى الدّرع والخمار بغير إزار فقال: «إذا كان الدّرْع سابغا يغطى ظهور قدميها» اهـ(٢).

٤ - استقبال القبلة: إذْ لا تصح صلاة لغير القبلة، لقول الله - تعالى -:

﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤].

غير أنّ العاجز عن استقبالها لعذر شرعىّ يسقط عنه هذا الشرط.

كما أن المسافر له أن يصلى على ظهر أيّة وسيلة من وسائل النقل حيثما توجهت للقبلة، ولغيرها، إذْ رؤى النبىّ ﷺ يصلى على راحلته وهو مقبل من مكة إلى المدينة حيثما توجهت به(٣).

ثالثا: فرائض الصلاة:

اعلم أخى المسلم أنّ للصلاة فرائض: أى أركان تركب منها حقيقة الصلاة، بحيث إذا تخلف ركن منها لا تتحقق الصلاة، ولا يعتدّ بها شرعا.

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه الترمذى، والحاكم وصححه، انظر: منهاج المسلم ص ٢٢٠.

(٣) رواه مسلم، انظر: منهاج المسلم ص ٢٢١.

وإليك أخى المسلم بيان هذه الأركان:

أولها: تكبيرة الإحرام:

وهى أن يقول المصلّى: الله أكبر ومن الأدلة على ذلك الحديثان التاليان:

فعن على بن أبى طالب (رضى الله عنه - ت ٤٠ هـ): أن النبىّ ﷺ قال:

«**مفتاح الصلاة الطهور، تحريمها التكبير، وتحليلها التسليم**» اهـ[١].

وعن أبى حميد أنّ النبىّ ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة اعتدل قائما ورفع يديه ثم قال: «**الله أكبر**» اهـ[٢].

ثانيها: القيام:

وهو واجب بالكتاب - والسنة - والإجماع.

أمّا الكتاب: فقد قال الله - تعالى -: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨].

أمّا السنة: فعن عمران بن حُصَيْن - رضى الله عنه - قال:

كانت بى بواسير فسألت النبىّ ﷺ عن الصلاة؟ فقال:

«**صلّ قائما، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى الجنب**» اهـ[٣].

أمّا الإجماع: فقد انعقد إجماع الأمّة على ذلك.

ويجب أن يقف المصلّى منتصبا معتدلا، ولا يضرّ انحناؤه قليلا بحيث لا يكون إلى الركوع أقرب.

أمّا من عجز عن القيام فى الفرائض فله أن يصلّى حسب قدرته، قال الله - تعالى -: ﴿لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وقال - تعالى -: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

---

(١) رواه الشافعى، وأحمد، وأبو داود، انظر: منهاج المسلم ص ٢٢١.

(٢) رواه ابن ماجه وصححه، وابن خزيمة، وابن حبّان.

(٣) أخرجه البخارى، انظر: منهاج المسلم ص ٢٢١.

وأمّا صـلاة النافلة : فلكل مسـلم ، ومسلمة أن يـصلّى من قعود مع الـقدرة على القيام ، إلا أن ثواب القائم أكثر من ثواب القاعد .

فعن عبدالله بن عمر - رضى الله عنهما - قال : حُدِّثتُ أن رسول الله ﷺ قال :

«صلاة الرجل قاعداً نصف الصلاة» اهـ[١] .

ثالثها: قراءة الفاتحة فى كل ركعة:

ومن الأدلة على ذلك الحديثان التاليان :

فعن عبادة بن الصامت - رضى الله عنه - أنّ النبى ﷺ قال :

«لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب» اهـ[٢] .

وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ:

«لا تجزىء صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب» اهـ[٣] .

رابعها: الركوع:

وهو ركن فى كل ركعة لـلقادر عليه ، لقول النبىّ ﷺ لخـلاد بن رافع حين أساء صلاته : **«ثمّ اركع حتى تطمئن راكعًا»** .

وكمال الركوع أن يمدّ ظهره مستويا ، ويجعل رأسه بإزاء ظهره بحيث لا يرفعه عنه ولا يخفضه . وكمال الركوع بالنسبة للقاعد أن تتمّ مقابلة وجهه لما قدّام ركبتيه .

خامسها: الرفع من الركوع:

ويشترط فيه الاعتدال قائما مع الطمأنينة .

قالت «عائشة» أم المـؤمنين - رضى الله عنها - : كان النبىّ ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوى قائمًا . . . اهـ[٤] .

سادسها: السجود.

---

(١) رواه البخارى، ومسلم.
(٢) رواه البخارى، انظر : منهاج المسلم ص ٢٢١ .
(٣) رواه ابن خزيمة بإسناد حسن، انظر : فقه السنة جـ١/ ١٣٥ .
(٤) انظر : الفقه على المذاهب الأربعة ص١١٤ .

سابعها: الرفع من السجود:

لقول النبىّ ﷺ لخلاد بن رافع :

«ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع حتى تطمئن جالسًا»

وحقيقة الطمأنينة : أن يمكث المصلّى بعد استقرار أعضائه زمنا بمقدار تسبيحة .

وأعضاء السجود سبعة وهى:

الوجه - الكفّان - الركبتان - القدمان .

فعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال : قال النبىّ ﷺ: **«أمرتُ أن أسجد على سبعة أعظم: على الجبهة، واليدين، والركبتين، وأطراف القدمين»**اهـ[١] .

ثامنها: الجلوس بين السجدتين.

تاسعها: الجلوس الأخير.

عاشرها: التشهد الأخير.

حادى عشر: الطمأنينة فى كل ركن من الأركان.

ثانى عشر: التسليم.

فعن عامر بن سعد عن أبيه قال: كنت أرى النبىَّ ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره حتّى يُرى بياض خدّه[٢] .

ثالث عشر: الترتيب بين الأركان:

لا يجوز أن يقرأ الفاتحة قبل تكبيرة الإحرام، ولا يسجد قبل الركوع، وهكذا إذْ هيئة الصلاة حفظت عن الرسول ﷺ، وصحّ عنه -عليه الصلاة والسلام- أنه قال :

«صلّوا كما رأيتمونى أصلّى».

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يُسْأل..

تمّت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) متفق عليه، انظر: فقه السنة جـ١/١٣٨-١٣٩ .

(٢) رواه مسلم، والنسائى، وابن ماجه.

الخطبة الرابعة

سنن الصلاة

وسنن الصلاة: هي التي يُستحبّ للمصلّي أن يأتي بها؛ لينال ثوابها من الله - تعالى -، وبيانها فيما يلي:

١ - رفع اليدين حذو المنكبين: عند تكبيرة الإحرام، وعند الركوع، وعند الرفع من الركوع.

فعن عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما - ت ٧٣هـ):

أنّ النبيّ ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة رفع يَدَيْه حتّى يكونا حذو منكبيه ثمّ يكبر، فإذا أراد أن يركع رفعهما مثل ذلك، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك(١).

والمختار في صفة الرفع: أن يرفع يديه حذو منكبيه بحيث تحاذي أطراف أصابعه أعلى أذنيه، وإبْهاماه شحمتي أذنيه، وراحتاه منكبيه.

وينبغي أن يكون رفع اليدين مقارنا لتكبيرة الإحرام.

٢ - وضع اليد اليمنى على اليد اليسرى: لقد روى قبيصة بن هلب عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يؤمّنا فيأخذ شماله بيمينه(٢).

فإن قيل: ماهي كيفية وضع اليدين؟ أقول: جاء في ذلك قولان:

القول الأول: أن يضعهما تحت سرّته.

القول الثاني: أن يضعهما فوق السرة.

٣ - دعاء الاستفتاح: ومحلّه بعد تكبيرة الإحرام وقبل القراءة، ويستحبّ أن يكون من الأدعية التي كان يدعو بها النبيّ ﷺ، ويستفتح بها الصلاة وهذا قبس منها:

(١) متفق عليه، انظر: منهاج المسلم ص ٢٢٤.
(٢) رواه الترمذي، وقال: حديث حسن.

فعن على بن أبى طالب (رضى الله عنه - ت ٤٠هـ) قال:

كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة كبّر، ثم قال: وجّهتُ وجهى للذى فطر السموات والأرض حنيفا مسلما وما أنا من المشركين، إنّ صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله ربِّ العالمين لا شريك له وبذلك أمرتُ وأنا من المسلمين، اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت، أنت ربِّى وأنا عبدك، ظلمتُ نفسى، واعترفتُ بذنبى فاغفر لى ذنوبى جميعا إنه لا يغفر الذنوب إلا أنتَ، واهدنى إلى أحسن الأخلاق لا يهدى لأحسنها إلا أنتَ، واصرف عنّى سيئها لا يصرف عنّى سيئها إلا أنتَ، لبيّك وسعديك، والخير كله فى يديك، والشرّ ليس إليك، وأنا بك وإليك، تباركتَ وتعاليتَ، أستغفرك وأتوب إليك... اهـ[١].

٤ - الاستعاذة: فعن أبى سعيد الخدرى - رضى الله عنه - عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا قام إلى الصلاة استفتح، ثمّ يقول:

«أعوذ بالله السميع العليم من الشيّطان الرجيم من همزه، ونفخه، ونَفْثه» اهـ[٢]

٥ - التسمية: أى قراءة بسم الله الرحمن الرحيم قبل الفاتحة فى كل ركعة، وهى آية من الفاتحة.

فعن «أمّ سلمة» - رضى الله عنها -: أن النبىّ ﷺ قرأ فى الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم وعدّها آية[٣].

وعن قتادة بن دعامة (ت ١١٨هـ): قال: سمعت أنس بن مالك (رضى الله عنه- ت ٩٣هـ) قال: صلّيتُ خَلْفَ النبىّ ﷺ، وأبى بكر، وعمر، فلم أسمع أحدًا منهم يجهر بـ «بسم الله الرحمن الرحيم».

وفى لفظ: وكلهم يُخْفِي بسم الله الرحمن الرحيم[٤].

(١) رواه أحمد، ومسلم، والترمذى، وأبو داود، انظر: فقه السنة، جـ١/ ١٤٦.
(٢) رواه الترمذى، وقال هذا أشهر حديث فى الباب، انظر: المغنى جـ١/ ٤٧٥.
(٣) انظر: المغنى جـ١/ ٤٧٧.
(٤) رواه ابن شاهين انظر: المغنى جـ١/ ٤٧٧.

٦ - التأمين: وهو أن يقول المصلى عقب الفراغ من قراءة الفاتحة «آمين» والتأمين سنة للإمام، والمأموم، والمنفرد. ويكون سرًا فى الصلاة السريّة، وجهرًا فى الجهريّة.

فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: كان رسول الله ﷺ إذا تلا «غير المغضوب عليهم ولا الضالين» قال: «آمين» حتى يسمع مَنْ يليه من الصفّ الأوّل[١].

وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«إذا أمّن الإمام فأمّنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له»[٢].

وقال عطاء بن يسار (ت ١٠٢هـ): أدركتُ مائتين من الصحابة فى هذا المسجد إذا قال الإمام «ولا الضالين» سمعتُ لهم رجة آمين[٣].

٧ - قراءة شىء من القرآن بعد الفاتحة: أىْ يسنّ للمصلّى أن يقرأ سورة، أو آية من القرآن بعد قراءة سورة الفاتحة: فى ركعتى الصبح، والجمعة، والركعتين الأوليين من الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء.

٨ - الجهر بالقراءة، والإسرار بها: أىْ يسنّ الجهر بالقراءة لكلّ من الإمام، والمنفرد فى الركعتين الأوليين: من صلاة المغرب، والعشاء، وفى ركعتى: الصبح، والجمعة.

ويسنّ الإسرار لكلّ مصلٍّ فيما عدا ذلك من الفرائض الخمس[٤].

والأصل فى هذا: فعل النبىّ ﷺ وقد قال - عليه الصلاة والسلام -:

«صلّوا كما رأيتمونى أصلّى»[٥].

٩ - التّسْميع، والتحميد: وهْو أن يقول المصلّى حال الرفع من الركوع: سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد.

فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: كان رسول الله ﷺ يقول: **«سمع الله لمن حمده»** حين يرفع صُلْبَه من الركوع، ثم يقول وهو قائم: **«ربنا ولك الحمد»** اهـ[٦].

---

(١) رواه أبو داود، وابن ماجة.

(٢) متفق عليه، انظر: المغنى جـ١/ ٤٨٩.

(٣) انظر: فقه السنّة جـ١/ ١٥٠.

(٤) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة/ ١٢٧.

(٥) انظر: المغنى جـ١/ ٤٩١.

(٦) رواه أحمد، والشيخان.

١٠ – التسبيح فى الركوع والسجود: وهو أن يقول وهو راكع: سبحان ربى العظيم ثلاثا، ويقول وهو ساجد: سبحان ربى الأعلىٰ ثلاثا.

قال عقبة بن عامر: لمّا نزلت: فسبّح باسم ربك العظيم قال النبىّ ﷺ: «اجعلوها فى ركوعكم» اهـ[١].

وروى حذيفة بن اليمان (ت ٣٦هـ): أنّ النبىّ ﷺ كان يقول فى ركوعه: «**سبحان ربى العظيم وبحمده**»، وفى سجوده: «**سبحان ربى الأعلى وبحمده**» اهـ[٢].

١١ – ومن السّنن: أن يضع المصلّى يديه على ركبتيه حال الركوع، وأن تكون أصابع يديه مفرّجة، وأن يُبْعد الرَّجلُ عضده عن جنبيه، لقول النبى ﷺ لأنس بن مالكٍ: «**إذا ركعتَ فضعَ كفّيك على ركبتك، وفرّج بين أصابعك، وارفع يديك عن جنبيك**».

أمّا المرأة فلا تجافى بينهما، بل تضمهما إلى جنبيها؛ لأنه أستر لها[٣].

١٢ – ومن السّنن: أن يسوّى بين ظهره وعنقه فى حال الركوع لأنه النبى ﷺ كان إذا ركع يسوِّى ظهره حتّى لو صبّ عليه الماء استقرّ.

وأن يسوِّى رأسه بعجزه؛ لأن النبى ﷺ كان إذا ركع لم يرفع رأسه ولم يخفضها[٤].

١٣ – ومن السّنن أن ينصب ساقيه، وأن ينزل إلى السجود على ركبتيه، ثم يديه، ثمّ وجهه، ويعكس ذلك عند القيام من السّجود بأن يرفع وجهه، ثمّ يديه، ثمّ ركبتيه، وهكذا إذا لم يكن به عذر، فإن كان به عذر كان له أن يفعل ما يستطيعه.

١٤ – ومن السّنن أن يجعل فى حال سجوده كفّيْه حَذْو منكبيه، مضمومة الأصابع موجها رؤوسها للقبلة.

---

(١) أخرجه أبو داود، وابن ماجه.

(٢) انظر: المغنى جـ١/٥٠٢.

(٣) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة/١٢٦.

(٤) انظر: المصدر السابق.

١٥ - ومن السّنن أن يبعد الرجل فى حـال سجوده بطنه عن فخذيه ومرفـقيه عن جنبيه، وذراعيه عن الأرض؛ لأن النبى ﷺ كان إذا سجد جافى.

أمّا المرأة فيسنّ لها أن تلصق بطنها بفخذيها محافظة على تمام ستر جسدها(١).

١٦ - صفة الجلوس بين السجدتين: السنّة أن يجلس بين السـجدتين مفترشا: وهو أن يثنى رجله اليسرى فيبسطها ويجلس عليـها وينصب رجله اليمنى ويخرجها من تحته، ويجعل بطون أصابعه على الأرض معتمداً عليها لتكون أطراف أصابعها إلى القبلة.

قال أبو حميد فى صفة صلاة رسـول الله ﷺ: ثمّ ثنى رجله اليسرى وقعد عليها، ثمّ اعتدل حتى رجع كل عظم فى موضعه، ثمّ هوى ساجداً... اهـ.

١٧ - صفة الجلوس للتـشهد الأول: وصفة الـجلوس لهذا التشهد كـصفة الجلوس بين السجدتين يكون مفترشا كـما وصفنا. وجاء فى حديث أبى حميدٍ: أنّ النبىّ ﷺ جلس للتشـهد فافتـرش رجله اليسرى، وأقبل بصـدر اليمنى على قبلته... اهـ.

١٨ - صفة الجلوس للتشـهد الأخير: السنّة فى التشهد الثـانى «التورّك»، وصفة التورّك: أن ينصب رجله الـيمنى، ويجعل باطن رجله اليـسرى تحت فخـذه اليمنى، ويجعل إليته على الأرض..

١٩ - صفة الالتفات فى الصلاة: يسنّ للمـصلّى أن يلتفت عن يمينه فى التسليمة الأولى، وعن يساره فى التسليمة الثانية.

قال عـبدالله بن مسعـود (رضى الله- عنه ت ٣٢هـ): رأيت رسول الله ﷺ يسلّم حتّى يُرَى بياض خدّه عن يمينه، وعن يساره... اهـ(٢).

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يُسْأل..

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة/ ١٢٦-١٢٧.
(٢) انظر: المغنى جـ١/ ٥٥٦.

الخطبة الخامسة

مكروهات الصلاة ومبطلاتها

مكروهات الصلاة:

لقد كـره الشارع من المصـلّى أن يفعل فى صلاته أىَّ شىء يتنافـى ومنزلة الصلاة التى هى صلة بين العبد وربّه، ومن ذلك:

١ - العـبث بأي نوع من أنواع العـبث: سواء كـان ببـدنه، أو ثوبه، إلا إذا دعت الضرورة إلى ذلك. فـعن أبى ذرّ الغفـارى (رضى الله عنه - ت ٣٢ هـ): أنّ النبىّ ﷺ قال: «**إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه فلا يمسح الحصى**» اهـ[١].

٢ - ومنها: التخصر فى الصلاة: وهو أن يضع المصلّى يده على خاصرته: فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: نهى رسول الله ﷺ عن الاختصار فى الصلاة... اهـ[٢].

٣ - ومنهـا رفـع البصـر إلى السـماء: فـعن أبى هـريـرة - رضى الله عنه -: أنّ النبىّ ﷺ قال «**لينتهـينّ أقوام يرفـعون أبصارهم إلى السـماء فى الصـلاة أو لتُخْطَفنّ أبصارهم**» اهـ[٣].

٤ - ومنها: النظر إلى كلّ مايلهى: فعن «عـائشة» أمّ المؤمنين (رضى الله عنها - ت ٥٨هـ): إنّ النبىّ ﷺ صلّى فى خميصة لها أعلام[٤].

فقال: «**شغلتنى أعلام هذه، اذهبوا بها إلى أبى جَهْم وأتونى بأنبجانيّته**»[٥].

٥ - ومنها: الإشارة باليدين عند السـلام: فعن جابر بن سمرة - رضى الله عنه - قال: كنّا نصلّى خَلْف النبىّ ﷺ فقال:

---

(١) أخرجه احمد، وأصحاب السنن.

(٢) رواه أبو داود.

(٣) رواه أحمد، ومسلم، والنسائى.

(٤) الخميصة: كساء من خزّ، أو صوف.

(٥) الأنبجانية: كساء غليظ له وبر، ولا علم له.

«ما بال هؤلاء يسلّمون بأيديهم كأنهم أذناب خيل شمس[(١)] إنما يكفى أحدكم أن يضع يده على فخذه، ثمّ يقول: السلام عليكم- السلام عليكم» اهـ[(٢)].

٦ - ومنها: السَّدْل، وتغطية الفم: فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: نهى رسول الله ﷺ عن السَّدْل فى الصلاة، وأن يُغطّى الرجل فَاهُ. . . اهـ[(٣)].

قال: الخطّابى حمد بن محمد بن إبراهيم (ت ٣٨٨هـ): السَّدْلُ: إرسال الثوب حتى يصيب الأرض[(٤)].

٧ - ومنها: الصلاة بحضرة الطعام: فعن «عائشة» أمّ المؤمنين - رضى الله عنها -: أنّ النبىّ ﷺ قال: «إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدأوا بالعشاء» اهـ[(٥)].

٨ - ومنها: الصلاة عند مغالبة النّوم: فعن «عائشة» أمّ المؤمنين - رضى الله عنها -: أن النبىّ ﷺ قال «إذا نعس أحدكم فليرقد حتى يذهب عنه النّوم، فإنّه إذا صلّى وهو ناعس لعلّه يذهب يستغفر فيسبّ نفسه» اهـ[(٦)].

٩ - ومنها: الصلاة مع مدافعة الأخبثين ونحوهما: فعن ثوبان: أنّ النبىّ ﷺ قال: «ثلاث لا تحلّ لأحد أن يفعلهن: لا يؤمّ رجل قومًا فيخصّ نفسه بالدعاء دونهم، فإنْ فعل فقد خانهم، ولا ينظر فى قَعْر بيت قبل أن يستأذن، فإن فعل فقد دخل، ولا يصلّى وهو حاقن حتّى يتخفّف» اهـ[(٧)].

وعن «عائشة» أم المؤمنين - رضى الله عنها - قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يصلّى أحد بحضرة الطعام، ولا هو يدافع الأخبثين» اهـ[(٨)].

---

(١) الشمس: جمع شموس: النفور من الدوابّ.
(٢) رواه النسائى.
(٣) رواه الخمسة.
(٤) انظر: فقه السنة جـ١/ ٢٦٩-٢٧٠.
(٥) رواه أحمد، ومسلم.
(٦) رواه الجماعة.
(٧) رواه أحمد، وأبو داود، والترمذى.
(٨) رواه مسلم، وأبو داود.

ثانيا: مبطلات الصلاة:

يبطل الصلاة ويفوت المقصود منها بفعل شىء من الأفعال الآتية:

١ - ترك ركن، أو شرط عَمْدًا وبدون عُذْر:

قال ابن قدامة (ت ٦٢٠ هـ) وجملة ذلك أنّ الواجب فى الصلاة نوعان:

أحدهما: لا يسقط فى عَمْد، ولا سَهْو، وهو عشرة أشياء: تكبيرة الإحرام، قراءة الفاتحة، القيام، الركوع حتى يطمئن، الاعتدال عنه حتى يطمئن، السجود حتى يطمئن، الاعتدال عنه بين السّجدتين حتّى يطمئنّ، التشهد فى آخر الصلاة، الجلوس له، السلام، وترتيب الصلاة على ما ذكرناه، فهذه تسمّى أركان الصلاة لا تسقط فى عَمْد ولا سَهْو، وقد دلّ على وجوبها حديث أبى هريرة - رضى الله عنه - عن المسئ فى صلاته ونصّه كما يلى:

روى أبو هريرة أنّ رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلّى، ثم جاء فسلم على النبىّ ﷺ فقال: «**ارجع فصلّ فإنك لم تصلّ**»، فرجع فصلّى، ثم جاء فسلّم على النبىّ - صلى الله عليه وسلم -، فقال: «**ارجع فصلّ فإنّك لم تصلّ**»، فرجع فصلّى، ثم جاء فسلم على النبىّ ﷺ، فقال: «**ارجع فصلّ فإنك لم تصلّ ثلاثا**»، فقال: والذى بعثك بالحقّ ما أحسن غيره فعلّمنى، فقال: «**إذا قمت إلى الصلاة فكبّر ثم اقرأ ما تيسّر معك من القرآن، ثم اركع حتّى تطمئن راكعا، ثم ارفع حتى تعتدل قائما، ثم اسجد حتّى تطمئن جالسًا، ثمّ افعل ذلك فى صلاتك كلها**» اهـ[١].

فقد دل هذا الحديث على أن المصلّى لا يعتبر مصلّيا بدون هذه الأركان، وعلى أنها لا تسقط بالسَّهْو، فإنها لو سقطت بالسّهْو لسقطت عن الأعرابى لكونه جاهلا بها، والجاهل كالناسى، ولا يخلو حال المصلّى عن أحد أمرين:

إمَّا أن يتركها عمْدًا، أو سهوًا: فإن تركها عمْدًا بطلت صلاته فى الحال، وإن ترك شيئًا منها سَهْوًا، ثمّ ذكره فى الصلاة أتى به، وإن لم يذكره حتى فرغ من الصلاة فإن طال الفصل ابتدأ الصلاة، وإن لم يَطُل بنى عليه، ويُرْجَع فى طول الفصل، وقِصَره إلى العادة، والعرف.

---

(١) متفق عليه، انظر: المغنى جـ٢/ ٣.

النوع الثانى من الواجبات:

التكبير غيـر تكبيرة الإحرام، والتَّسْبيح فى الركوع أو السـجود، وقول: سمع الله لمن حمده، والتشهّد الأوّل، والصلاة على النبىّ ﷺ فى التشهّد الأخير.

قال ابن قدامة: وفى وجوبها روايتان:

إحداهما: أنها واجبة وهو قول: إسحاق.

والثانية: أنها ليست واجبة، وهو قول أكثر أهل العلم.

وحكم هذه الواجـبات إذا قلنا بوجوبهـا أنه إذا تركهـا عمداً بـطلت صلاته، وإن تركها سـهواً وجب عليه سجود السَّـهْو، والأصل فيه حديـث النبى ﷺ حين قام إلى ركعة ثالثة وترك التـشهد الأول، فسبّحوا، فلم يرجع حـتّى جلس للتّسْليم، ثم سجد سجدتين وهو جالس.

وغير التشهد من الواجبات مقيس عليه.

ومن مبطلات الصلاة: الأكل، والشرب عمْداً.

قال ابن المنذر: أجمع أهل العلم على أنّ من أكل، أو شـرب فى الصلاة عمداً أنّ عليه الإعادة.

ومن مبطلات الصلاة: العمل الكثير عَمْداً.

وضابط ذلك: هو ما يخيّل للناظر أنّ فاعله ليس فى الصلاة.

ومن مبطلات الصلاة: الكلام عمداً فى غير مصلحة الصلاة.

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنّه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

الخطبة
السادسة

الزكاة

الركن الثالث من أركان الإسلام وهو : الزكاة ويشمل الأمور الآتية :

الأمر الأول: تعريف الزكاة:

الزكاة : اسم لما يخرجه الإنسان من حق الله - تعالى - إلى الفقراء .

والزكاة مشتقة من الزكاء- والنماء- والزيادة ، ولعلها سمّيت بذلك لأنها تثمّر المال وتنمّيه ، يقال : زكا الزرع : إذا كثر ريعه ، وزكت النفقة : إذا بورك فيها ، قال الله - تعالى - : ﴿ **خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا** ﴾ [التوبة: ١٠٣] .

والزكاة في الشريعة : حقّ يجب في المال ، فعند إطلاق لفظها في موارد الشريعة ينصرف إلى ذلك(١) .

الأمر الثاني: دليل وجوب الزكاة:

الزكاة أحد أركان الإسلام الخمسة ، وهي واجبة بالكتاب ، والسنّة ، والإجماع .

أمّا الكتاب : فمن يتتبّع القرآن الكريم يجد أنّ لفظ الزكاة قد ورد في كّل من السُّور المكية ، والمدنية ، علمًا بأن الزكاة لم تفرض إلا في المدينة المنورة في السنة الثانية من الهجرة(٢) .

وهذا إنْ دلّ على شيء فإنما يدلّ على أهميّة الزكاة ، ومكانتها في الدّين الإسلاميّ .

لذلك فقد قرنت بالصلاة في اثنين وثمانين آية من القرآن الكريم ، وحسبي أن أشير هنا إلى بعض تلك الآيات ، وأتوقّف قليلا مع كل آية لنتعرف على بعض المعاني التي سيقت من أجلها :

---

(١) انظر : المغني جـ٢/ ٥٧٢ .

(٢) انظر : الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي جـ١/١١٦ .

١ - قال الله - تعالى -: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ١١٠].

قال أبو جعفر الطبرى (ت ٣١١هـ): إيتاء الزكاة هو أداء الصدقة المفروضة. اهـ[١].

وأقول قـول الله - تعالى -: ﴿وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ فعل أمـر، وهو للوجوب عند الإطلاق كما قال علماء أصول الفقه، فدلّ ذلك على وجوب إيتاء الزكاة.

٣ - وقال الله - تعالى -: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣].

قال أبو جعفر الطبرى: حدثنى محمد بن سعيد عن ابن عباس - رضى الله عنهما- قال: لمَّا أطلق رسول الله ﷺ أبا لبابة وصاحبيه انطلق أبو لبابة وصاحباه بأموالهم وأتوا بها رسول الله - صلى الله عليـه وسلم - فقالوا: خذ من أموالنا فتـصدّق بها عنّا وصلّ علينا، واستغفر لنا، وطهِّرنا، فقال رسول الله ﷺ:

«لا آخذ منها شيئا حتى أُؤْمر» فأنزل الله:

﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾.

المعنى: استـغفر لهـم من ذنوبهم التى كانوا أصابوا، فلمّـا نزلت هذه الآية أخذ رسول الله ﷺ جزءاً من أموالهم فتصدق بها عنهم. اهـ[٢].

وأمّا السّنة: فمن يقرأ أحاديث النبىّ ﷺ يـجد الكثير من الأحاديث التى تدلّ على وجوب الزكاة، وإليك أخى المسلم بعض هذه الأحاديث:

١ - فعن ابن عباس (رضى الله عنهمـا - ت ٦٨ هـ): أنّ النبىّ ﷺ لما بعث معاذاً بن جبل (رضى الله عنه - ت ١٧ هـ) إلى اليمن قال:

إنك تأتى أقوامًا أهل الكتاب فـادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأنّى رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أنّ الله - عـزّ وجلّ - افترض عليهم خمس صلوات فى كلّ يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أنّ الله - تعـالى - افترض عليهم صدقة

(١) انظر: تفسير الطبرى جـ١/ ٢٥٧.
(٢) انظر: تفسير الطبرى جـ٦/ ١٧.

فى أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وتردّ إلى فقـرائهم، فإن هم أطاعوا لذلك فإيّاك وكرائم أموالهم، واتّق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب. اهـ[١].

٢ - وعن أنس بن مالك (رضى الله عنه- ت ٩٣هـ) قال:

أتى رجل من تميم رسول الله ﷺ فقال: إنّى ذو مـال كثير، وذو أهل ومال وحاضرة[٢]. فأخبرنى كيف أصنع، وكيف أنفق؟

فقـال رسول الله ﷺ: **«تخـرج الزكاة من مـالك فإنهـا طهرة تطهـرك، وتصل أقرباءك، وتعرف حق المساكين، والجار، والسائل»** اهـ[٣].

٣ - وعن جابر بن عبدالله (رضى الله عنهما- ت ٧٨هـ) قال:

بايعتُ رسـول الله ﷺ على إقـام الصـلاة، وإيتـاء الـزكـاة، والنّـصح لكل مسلم. اهـ[٤].

٤ - وعن علىّ بن أبى طالب (رضى الله عنه- ت ٤٠هـ): أنّ النبىّ ﷺ قال:

«إنّ الله فرض على أغنياء المسلمين فـى أموالهم بقدر الذى يسع فقراءهم، ولن يجهد الفقـراء إذا جاعوا أوعروا إلا بما يصنع أغنياؤهم، ألا وإنّ الله يحاسبهم حسابا شديداً ويعذبهم عذابًا أليمًا» اهـ[٥].

وأمّا الإجماع: فـقد أجمع المسلمون فى جميع الأعـصار والأمصار منذ أن فرضت الزكاة على وجوبها.

الأمر الثالث: فإن قيل: على من تجب الزكاة:

أقول: تجب على كل مسلم حىٍّ، مالك للنصاب من أىِّ نوع من أنواع المال الذى تجب فيه الزكاة، وقد قال بهذا الكثيرون من العلماء أذكر منهم:

---

(١) رواه الجماعة، انظر: المغنى جـ٢/ ٥٧٢، وفقه السنة جـ١/ ٣٢٧.

(٢) الحاضرة: الجماعة تنزل عنده للضيافة.

(٣) رواه أحمد بسند صحيح، انظر: فقه السنة جـ١/ ٣٢٩.

(٤) رواه البخارى ومسلم.

(٥) رواه الطبرانى فى الأوسط والصغير، انظر فقه السنة جـ١/ ٣٢٧.

١ - عطاء بن يسار (ت ١٠٢ هـ).

٢ - مجاهد بن جبر (ت ١٠٤ هـ).

٣ - ومالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ).

٤ - محمد بن إدريس الشافعى (ت ٢٠٤هـ).

الأمر الرابع: حكم منكر الزكاة:

أقول: من أنكر وجوبها جَهْلا به، وكان ممن يجهل ذلك لسبب من الأسباب مثل: حداثة عهده بالإسلام، أو أنّه نشأ ببادية نائية عن الأمصار، أو كان يعيش فى إحدى الغابات ولا صلة له بالمسلمين إلى غير ذلك من الأسباب التى تجعله فى وضع يجهل حكم الزكاة: من كان هذا حاله عُرِّف وجوبها، ولا يُحْكم بكفره لأنه معذور، والله - سبحانه و تعالى - يقول: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً﴾ [الإسراء: ١٥].

وإن كان مسلما ناشئا ببلاد الإسلام بين أهل العلم ولكنه مع ذلك أنكر وجوبها بهذا يعتبر مُرْتدًا، وتجرى عليه أحكام المرتدّين، فيستتاب ثلاثا، فإن تاب وإلا قُتِل كافرًا، لأنه يعتبر منكرًا لحكم شرعيٍّ.

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنّه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

الخطبة السابعة

الأنواع التي تجب فيها الزكاة

وأقول: تجب الزكاة فى الأنواع التالية:

(أ) النَّعَم . (ب) الذهب . (ج) الفضة . (د) الزروع .

(هـ) الثمار . (و) عروض التجارة . (ز) المعدن والرّكاز .

وسأتكلم بإذن الله - تعالى - عن كل نوع على حدة فأقول :

النوع الأول:

النَّعَم : وهى الإبل، والبقر، والغنم : ويشترط لإيجاب الزكاة فيها مايلى :

١ - أن تكون سائمة : أى راعية من الكلأ المباح أكثر العام، وجمهور العلماء على اعتبار هذا الشرط .

٢ - أن يحول عليها الحول .

٣ - أن تكون مقصودة للدَّرِّ، أو النَّسل، أو التَّسْمين، فلو اتُّخذت للحَمْل أو الركوب أو الحرث، فلا زكاة فيها، ولو اتخذت للتجارة ففيها زكاة التجارة(١) .

٤ - أن تبلغ النّصاب، والنصاب يختلف باختلاف النَّعَم كما يلى :

أولا: زكاة الإبل : أوّل نصاب الإبل خمس، فإذا بلغتها ففيها جذع من الضّأن، وهو ما أتى عليه أكثر السّنة، أو ثنىّ من المعز : وهو ماله سنة .

فإذا بلغت عشراً ففيها شاتان، وهكذا كلّما زادت خَمسا زادت شاة .

فإذا بلغت خَمْسا وعشرين ففيها بنت مخاض، أو ابن لبون ذكر، وابنة المخاض : هى التى لها سنة ودخلت فى الثانية، وسُمِّيت بذلك لأنّ أمَّها قد حملت غيرها، لأنّ المخاض : الحامل .

(١) انظر : فقه السّنة على المذاهب الأربعة ص ٣٢٩.

وابن اللَّبون: هو الذى تمّ له سنتان ودخل فى الثالثة، وسُمِّى بذلك لأنّ أمّه قد وضعت حملها ولها لبن، فإذا بلغت الإبل ستًّا وثلاثين ففيها ابنة لبون، وفى ست وأربعين حقّةٌ: وهى التى لها ثلاث سنين ودخلت فى الرابعة، لأنها استحقت أن يطرقها الفَحْل.

وفى إحدى وستين جذَعة: وهى التى لها أربع سنين ودخلت فى الخامسة، وقيل لها ذلك لأنّها تجذع إذا سقطت سنّها.

وفى ستٍّ وسبعين بنتا لبون.

وفى إحدى وتسعين حقّتان إلى مائة وعشرين، فإذا زادت ففى كل أربعين ابنة لبون، وفى كلّ خمسين حقّة(١).

النوع الثانى: زكاة النقدين: الذهب والفضة:

عن أبى هريرة (رضى الله عنه - ت ٥٨هـ) قال:

قال رسول ﷺ **«ما من صاحب ذهب، ولا فضّة لا يؤدّى منها حقّها إلا إذا كان يوم القيامة صفّحت له صحائف من نار فأحْمِى عليها فى نار جهنم فيكوى بها جنبه، وجبينه، وظهره، كلّما بردت أعيدت عليه فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى الله بين العباد»** (٢).

زكاة الذهب: لا زكاة فى الذهب حتى يبلغ عشرين دينارا، فإذا بلغ عشرين ديناراً وحال عليه الحول ففيه ربع العشر أى نصف دينار، وما زاد على العشرين ديناراً يؤخذ ربع عشره كذلك.

فإن قيل: ما حكم ضمّ النقدين؟ أقول: من ملك من الذهب أقلّ من النّصاب، ومن الفضّة كذلك لا يُضَمّ أحدهما إلى الآخر ليكمل منهما نصابا، وذلك لأنهما جنسان لا يضم أحدهما إلى الآخر، كالحال فى البقر والغنم.

(١) انظر: المغنى جـ٢/ ٥٧٩، وفقه السنة جـ١/ ٣٦٤.
(٢) أخرجه مسلم، انظر: المغنى جـ٣/ ٣.

فإن قيل: ما حكم زكاة أوراق البنكنوت والسندات؟ أقول: بما أنّ أوراق البنكنوت والسندات وثائق بديون مضمونة فإنه حينئـذ تجب فيها الزكاة إذا بلغت النصاب وحال عليها الحول.

ونصابها أن يكون مقدار المملوك يساوى مائتى درهم فحينئذ يكون فيها ربع العشر، وما زاد فبحسابه.

فإن قيل: ما حكم زكاة الحلىّ غير النقـدين؟ أقول: اتفق العلماء على أنه لا زكاة فى المـاس، والدرّ، والياقـوت، واللؤلؤ، والمـرجان، والزبرجـد، وغيـر ذلك من الأحجار الكريمة، إلا إذا اتخذت للتجارة، فحينئذ تجب زكاة عروض التجارة[1].

فإن قـيل: ما حكـم زكاة حلىّ المـرأة؟ أقول: إذا اتخذت المـرأة حليًا ليـس لها اتخاذه، كما إذا اتخذت حِلْية الرجال مثل: حلى السيف مـثلا فهو محرّم وعليها الزكاة إذا بلغ النصاب. وكذلك الحكم فى اتخاذ أوانى الذهب والفضة.

أمّا إذا اتخذت المرأة حليًا وكان ممّا تَلْبـسه عادة فقد اختلف العلماء فى ذلك على قولين:

القول الأول: وهو القول الراجح وقد قال به الكثيـرون من العلماء، ومضمونه أنه لا زكاة فيه بالغًا ما بلغ، وقد روى ذلك عن كل من:

(١) عبدالله بن عمر (ت٧٣هـ). (٢) جابر بن عبدالله (ت ٧٨هـ).

(٣) أنس بن مالك (ت ٩٣هـ). (٤) «عائشة» أمّ المؤمنين (ت ٥٨هـ).

(٥) الشعبى عامر بن شراحيل (ت ١٠٥هـ).

(٦) قتادة بن دعامة (ت ١١٨هـ). (٧) مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ).

(٨) محمد بن إدريس الشافعى (ت ٢٠٤هـ).

(٩) أبو عبيد القاسم بن سلام (ت٢٢٤هـ).

(١٠) أبو ثور إبراهيم بن خالد (ت ٢٤٠هـ).

(١١) أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ).

---

(١) انظر: فقه السنة، جـ٢/ ٣٤١.

وقد استــدلّ هؤلاء بما رواه البيهــقيّ: أنّ أسماء بنت أبى بكر كـانت تحلّى بناتها بالذهب ولا تزكّيه، وكان نحواً من خمسين ألفًا[١].

وجاء فى الموطـأ عن عبدالرحمن بن القـاسـم عـن أبيه: أنّ «عائشة» أمّ المؤمنين - رضى الله عنها - كـانت تحلّى بنات أختـها وكنّ يتامى فـى حجرها فـلا تخرج من حليهنّ الزكاة[٢].

وعن ابن عمـر - رضى الله عنه -: أنـه كـان يحلّى بناتـه، وحـواريه بالذهـب ثم لا يخرج منه الزكاة[٣].

وعن عمرو بن دينار - رضى الله عنه - قال: سمـعت رجلا يسأل جابر بن عبدالله عن الحلىّ أفيه زكاة؟ قال: لا، قال: وإن كان بلغ ألف دينار؟ قال: وإن كثر[٤].

القول الثانى: ومضمونه أنه تجب فيه الزكاة إذا بلغ النّصاب وحال عليه الحول.

وممن قال بذلك:

١ - عمر بن الخطاب، ت ٢٣هـ
٢ - عبدالله بن مسعود، ت ٣٢هـ
٣ - عبدالله بن عباس، ت ٦٨هـ
٤ - عبدالله بن عمرو بن العاص، ت٦٥هـ
٥ - سعيد بن المسيّب، ت ٩٤هـ
٦ - سعيد بن جبير، ت ٩٥هـ
٧ - مجاهد بن جبر، ت١٠٤هـ[٥]

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل..

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

(١) انظر: فقه السنة، جـ٢/ ٣٤٢.
(٢) انظر: المرجع السابق.
(٣) رواه مالك، والشافعى، انظر: التاج جـ٢/ ٢٢.
(٤) انظر: المغنى جـ٢/ ١١.
(٥) انظر: المصدر السابق.

الخطبة الثامنة

بقية الأنواع التى تجب فيها الزكاة

النوع الثالث: الزروع، والثمار:

فأقول: لم يختلف أحد من العلماء فى وجوب الزكاة فى الزروع والثمار، وإنما اختلفوا فى الأصناف التى تجب فيها الزكاة، وإليك أخى المسلم آراء فقهاء الإسلام فى ذلك:

أولا: ذهب الإمام أبو حنيفة النعمان (ت ١٥٠هـ): إلى أنّ الزكاة واجبة فى كل ما أنبتته الأرض لا فرق بين الخضروات وغيرها، واشترط أن يقصد بزراعتها استغلال الأرض، ونماؤها عادة، واستدلّ لذلك بعموم قول النبى ﷺ:

«فيما سقت السماء العشر»

ثانيا: ذهب الإمام مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ): إلى أنه يشترط فيما يخرج من الأرض أن يكون ممّا يبقى ويعيش، ويستنبته بنو آدم سواء أكان مقتاتا كالقمح، والشعير، أو غير مقتات: كالسّمسم. ولا زكاة عنده فى الخضروات، والفواكه: كالتين، والرّمان.

ثالثا: ذهب الإمام محمد بن إدريس الشافعى (ت ٢٠٤هـ): إلى وجوب الزكاة فيما تخرجه الأرض بشرط أن يكون ممّا يقتات، ويدّخر، ويستنبته الآدميون، ولا زكاة فى الخضروات.

رابعا: ذهب الإمام أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ): إلى وجوب الزكاة فى كلّ ما أخرجه الله من الأرض: من الحبوب والثمار ممّا ييبس ويبقى، ويكال، ويستنبته الآدميون فى أراضيهم سواء أكان قوتا كالحنطة أو من القطنيات[١].

---

(١) القطنيات: هى الحبوب سوى البرّ والشعير، والعدس، والحمص، والبسلة، والترمس، واللوبيا، والفول.

أو من الأبازين : كالكسبرة ، والكراويا ، أو من البذور : كبذر الكتان ، والقثاء ، والخيار ، أو حبّ البقول : كالقرطم ، والسمسم .

وتجب أيضا فيما جمع هذه الأوصاف من الثمار اليابسة : كالتمر ، والزبيب ، والمشمش ، والتين ، واللوز ، والبندق ، والفستق .

ولا زكاة عنده فى سائر الفواكه : كالخوخ ، والكمثرى ، والتفاح اللذين لا يجفان ولا فى الخضروات : كالقثاء ، والخيار ، والبطيخ ، والباذنجان ، واللفت ، والجوز .

واستدلّ الحنابلة لذلك بعموم قول النبىّ ﷺ: **«فيما سقت السماء العشر»**

وقوله ﷺ لمعاذ : خذ الحبّ من الحبّ يقتضى وجوب الزكاة فى جميع ما تناوله ، وخرج منه مالا يكال : وما ليس بحبّ بمفهوم قوله ﷺ:

«ليس فى حبّ ولا تمر صدقة حتّى يبلغ خمسة أوسق»[١] .

والدليل على انتفاء الزكاة فيما سوى ذلك ما روى عن الإمام علىّ بن أبى طالب – رضى الله عنه – : أنّ رسول الله ﷺ قال : **«ليس فى الخضروات صدقة»** اهـ[٢] .

النوع الرابع: عروض التجارة:

وعروض التجارة : ما ليس بنقد كالثياب ، والأخشاب ، والنحاس ، وغيرها ممّا يباع ويشترى .

ومن الأدلّة على ذلك الحديث التالى : فعن سمرة بن جندب (رضى الله عنه – ت ٦٠ هـ) : أن رسول الله ﷺ كان يأمرنا أن نخرج الصدقة من الذى نعدّه للبيع . اهـ .

وتجب الزكاة فى قيمة عروض التجارة عند جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ، ومن بعدهم من الفقهاء : فقد روى ذلك عن كلّ من : عمر بن الخطاب ، وعبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عباس ، والفقهاء الأربعة ، والحسن البصرى ، وجابر ابن زيد ، وأبى عبيد القاسم بن سلاّم .

---

(١) رواه مسلم ، والنسائى .

(٢) انظر : فقه السنة جـ٢/٣٦٦ .

شروط زكاة عروض التجارة:

قال ابن قدامة (ت ٦٣٠هـ) : ولا تصير العروض للتجارة إلا بشرطين :

أحدهما : أن يملكه بفعله كالبيع ، واكتساب المباحات ، ولا فرق بين أن يملكه بعوض أو بغير عوض .

الثاني : أن ينوى عند تملكه أنه للتجارة ، فإن لم ينو عند تملكه أنه للتجارة لم يصر للتجارة[١] .

كيفية تزكية مال التجارة : تقوّم السلعة إذا حال عليها الحوْل ، ولا يعتبر ما اشتريت به بمعنى أنه إذا حال الحول على العروض وقيمتها بالفضة ؛ قومناها بالفضة لتجب الزكاة فيها وهكذا[٢] .

النوع الخامس: المعدن والركاز:

قال الحنابلة : المعدن هو كل ما تولد من الأرض ، وكان من غير جسمها : سواء كان جامدا كالذهب والفضة ، والبلور ، والعقيق ، والنحاس . . إلخ ، أو مائعًا كالبترول ، والزرنيخ . . إلخ[٣] .

وقال الحنابلة: الرّكاز هو دفْن أهل الجاهلية ، أو من تقدّم من الكفار[٤] .

ويعرف ذلك بكتابة أسمائهم ، أو نقش صورهم ونحو ذلك . فإن كان عليه علامة الإسلام فهو لقطة ، وليس بكنز ، وكذلك إذا لم يعرف هل هو من دفن أهل الجاهلية ، أو الإسلام؟ وحينئذ تجرى عليه أحكام اللقطة .

شروط وجوب الزكاة فى المعدن والركاز : قال الحنابلة : تجب الزكاة فى المعدن بشرط أن يبلغ الخارج نصابًا بنفسه ، أو بقيمته ، ولا يضمّ معدن إلى معدن آخر ليس من جنسه إلا فى الذهب والفضة ، فيضمّ كل منهما إلى الآخر فى تكميل النصاب[٥] .

---

(١) انظر : المغنى لابن قدامة جـ٣/ ٣٠ - ٣١.

(٢) انظر : الفقه على المذاهب الأربعة ص ٣٤٠ - ٣٤١.

(٣) المرجع السابق. (٤) المرجع السابق.

(٥) انظر : الفقه على المذاهب الأربعة ص ٣٤٠ـ٣٤١.

فإن كان فى أرض مباحة غير مملوكة فالمستخرج منها ملك لمن استخرجه، وتجب عليه زكاته، وهى ربع العشر.

وأمّا الرّكاز فيجب على واجده إخراج خمسه إلى بيت المال فيصرفه الحاكم المسلم، أو نائبه فى المصالح العامة من غير اعتبار نصاب فيه.

والأصل فى وجوب الزكاة فى المعدن والرّكاز ما روى عن أبى هريرة - رضى الله عنه -: أن النبى - صلى الله عليه وسلم - قال:

«العجماء جرحها جباز، والتبر حبار، وفى الركاز الخمس»اهـ[1].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضلة فإنه يحبّ أن يُسأل..

تمّت الخطبة ولله الحمد والشكر..

(١) المرجع السابق.

الخطبة التاسعة

مصارف الزكاة، وفضائل الزكاة

ومن الأدلة التى تبين مصارف الزكاة ما يأتى:

أولا: قول الله - تعالى - :

﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة: ٦٠].

ثانيًا: عن زياد بن الحارث قال: أتيت رسول الله ﷺ فبايعته، فأتى رجل فقال: أعطنى من الصدقة، فقال- أي النبى ﷺ -:

«إن الله لم يرض بحكم نبىٍّ ولا غيره فى الصدقات حتى حكم فيها فجزّأها ثمانية أجزاء، فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك» اهـ[(١)].

ثالثًا: عن أنس بن مالك - رضى الله عنه -، عن النبى ﷺ قال: **«إنّ المسألة لا تصلح إلا لثلاثة: لذى فقر مدقع [(٢)]، أو لذى غرم مفظع [(٣)] أو لذي دم موجع»** اهـ[(٤)].

مما تقدم تبين أن الأصناف الذين اختصهم الله - تعالى - بالزكاة ثمانية وهم: الفقراء، والمساكين، والعاملين على جباية الزكاة، والمؤلفة قلوبهم، وفي تحرير الرقاب، والغارمين، وفى سبيل الله - تعالى -.

وإليك أخى المسلم تعريف كل صنف:

* **فالفقير:** هو المحتاج المتعفّف عن المسألة.

* **والمسكين:** هو المحتاج الذى يسأل الناس.

(١) رواه أبو داود بسند صالح، انظر: المغنى لابن قدامة حـ٣/ ٢٩.

(٢) الفقر المدقع: هو ما يفضي بصاحبه إلى التراب.

(٣) الغرم المفظع: هو دين ركبه ولا يجد سداده.

(٤) رواه أبو داود، والنسائى، وأحمد، انظر: التاج حـ٢/ ٣١.

فعن جابر بن زيد أنه سئل عن الفقراء، والمساكين فقال: الفقراء: المتعففون، والمساكين: الذين يسألون. اهـ[١].

والعاملون عليها: هم السعاة في قبض الزكاة من أهلها، فهؤلاء يعطون من الزكاة على قدر عمالتهم، سواء كانوا أغنياء، أو فقراء.

فعن قتادة بن دعامة فى قوله - تعالى -: والعاملين عليها. . قال: هم جباتها الذين يجمعونها ويسعون فيها. اهـ[٢].

* **والمؤلفة قلوبهم:** هم الذين كانوا يُؤَلَّفون على الإسلام.

* **فإن قيل:** هل سهم المؤلفة قلوبهم باقٍ على مرّ الزمان، أو انتهى بظهور الإسلام؟

أقول: هناك قولان للعلماء: القول الأول إن سهم المؤلفة قلوبهم قد انتهى بظهور الإسلام.

فعن أشعث عن الحسن قال: أمّا المؤلفة قلوبهم فليس اليوم. اهـ[٣].

والقول الثانى: أن سهم المؤلفة قلوبهم باقٍ فى كل زمان.

وفى الرقاب: قال جمهور العلماء: هم المكاتبون، يُعْطَون من الزكاة في فك رقابهم، قال ابن عباس - رضي الله عنهما -: لا بأس أن تُعْتق الرقبة من الزكاة. اهـ[٤].

وفى سبيل الله: قال جمهور العلماء: المراد به الغازي فى سبيل الله - تعالى -، وإن كان غنيًا.

وابن السبيل: هو المسافر الذى يجتاز من بلد إلى بلد إذا كان منقطعًا به، وإن كان غنيا.

فعن مجاهد قال: لابن السبيل حق من الزكاة وإن كان غنيا إذا كان منقطعًا به. اهـ[٥].

---

(١) انظر: تفسير الطبري حـ١٠/ ١٥٨.
(٢) انظر: تفسير الطبري حـ١٠/ ١٦٠.
(٣) انظر: تفسير الطبري حـ١٠/ ١٦٢.
(٤) انظر: تفسير الطبري حـ١٠/ ١٦٤.
(٥) انظر: تفسير الطبري حـ١٠/ ١٦٦.

أما عن فضائل الزكاة: فقد جاء فى فضلها الكثير من الأحاديث الصحيحة أقتبس منها ما يلى:

أولا: عن أبى هريرة – رضى الله عنه –، عن النبى ﷺ قال:

«ما تصدّق أحد بصدقة من طيّب ولا يقبل الله إلا الطيّب إلا أخذها الرحمن بيمينه، وإن كانت تَمْرَةَ فتربو فى كفّ الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل، كما يربّي أحدكم فلوّه، أو فصيله». اهـ[١].

ثانيًا: وعن أبى أيّوب – رضى الله عنه –: أن رجلا قال للنبىّ ﷺ: أخبرنى بعمل يدخلنى الجنة، قال:

«تعبد الله ولا تشرك به شيئًا، وتقيم الصلاة، وتؤتى الزكاة، وتصل الرحم» اهـ[٢].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل..

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) رواه الخمسة إلا أبا داود.

(٢) متفق عليه، انظر: رياض الصالحين ص ٤٧٥.

الخطبة العاشرة

الصيام

أولا: تعريف الصيام:

الصيام لغة: يطلق على الإمساك عن الشيء.

وشرعا: هو الإمساك عن الأكل، والشرب، والجماع، وسائر المفطّرات يوما كاملا بنيّة الصيام من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس، وفقا لشروط معينة وبيانها كما يلي:

قال الشافعية: تنقسم شروط الصيام إلى قسمين:

(أ) شروط وجوب وهى أربعة:

أحدها: البلوغ، فلا يجب الصيام على صبىّ.

ثانيها: الإسلام، فلا يجب الصيام على الكافر وجوب مطالبة، وإن كان يعاقب عليه فى الآخرة.

ثالثها: العقل، فلا يجب الصيام على المجنون، إلا إن كان زوال عقله بتعدّيه، فإنه يلزمه قضاؤه بعد الإفاقة، ومثله السكران إن كان متعدّيا بسُكْره، أما المغمى عليه فإنه يجب عليه القضاء مطلقا.

رابعها: الإطاقة، فلا يجب الصيام على من لم يطقه: لكبر سنّ أو مرض لا يرجى برؤه لعجزه حسًّا، قال الله - تعالى -:

﴿ **فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ** ﴾ [البقرة: ١٨٤].

ولا يجب الصيام على الحائض، والنفساء شرعًا.

(ب) شروط صحة وهى أربعة أيضا:

الأول: الإسلام حال الصيام، فلا يصحّ من كافر ولا مرتدّ.

الثانى: التمييز، فلا يصحّ من غير مميّز.

الثالث: خلوّ الصائمة من الحيض، والنفاس، والولادة وقت الصوم، وإن لم تر الوالدة دمًا وقت الولادة.

الرابع: أن يكون الوقت قابلا للصوم، فلا يصحّ صوم يومَيْ العيد، وأيام التشريق الثلاثة، فإنها أوقات غير قابلة للصوم، ويحرم صومها(١).

أمّا النية عند الشافعية: فهى ركن ولابدّ من وقوعها ليلا قبل الفجر، كما أنه يجب تجديدها لكل يوم يصومه.

ثانيا: الدليل على فرضية صيام شهر رمضان:

قد فرض الله - تعالى - صيام شهر رمضان فى شهر شعبان من السنة الثانية من الهجرة، وقد ثبتت فرضيته بالكتاب، والسنة، والإجماع.

أمّا الكتاب:

فقول الله - تعالى -: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ..** ﴾[البقرة: ١٨٣-١٨٤].

وقوله - تعالى -: ﴿ **شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ** ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وأمّا السنة:

فقد ورد فى ذلك الكثير من الأحاديث الصحيحة منها قول الرسول ﷺ: **«بنى الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحجّ، وصوم رمضان»** اهـ(٢).

---

(١) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة بالهامش جـ١/ ٥٤٣.

(٢) رواه البخارى، ومسلم، عن ابن عمر انظر: التاج جـ٢/ ٤٥.

وقوله عليه الصلاة والسلام: **«أتاكم رمضان شهر مبارك؛ فرض الله - عزّ وجلّ - عليكم صيامه، تفتح فيه أبواب السماء، وتغلق فيه أبواب الجحيم، وتغلّ فيه مردة الشياطين، لله فيه ليلة خير من ألف شهر، من حُرِمَ خيرها فقد حُرِم»** اهـ[(١)].

وأمّا الإجماع:

فقد اتفقت الأمّة الإسلامية على وجوب صيام شهر رمضان، وأنه أحد أركان الإسلام التى عُلِمت من الدين بالضرورة.

ثانيا: بم يثبت شهر رمضان:

أقول: يثبت شهر رمضان بأحد أمرين:

الأمر الأول: رؤية هلال شهر رمضان إذا كانت السماء خالية مما يمنع الرؤية من غيْم، أو غبار، أو دخان، أو نحو ذلك؛ والدليل على ذلك قول النبى ﷺ: **«صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن غُمّ عليكم فأكملوا عدّة شعبان ثلاثين يومًا»** اهـ[(٢)].

الأمر الثانى: إكمال شهر شعبان ثلاثين يومًا إذا لم تكن السماء خالية ممّا ذكر، أو كانت السماء خالية، ولم تثبت رؤية هلال شهر رمضان، وهذا ما يستفاد من الحديث المتقدّم.

ثالثا: آداب الصيام:

يستحبّ للصائم أن يراعى أثناء صيامه الأمور الآتية:

أولا السحور:

من يقرأ السنّة المطهّرة يجد الكثير من الأحاديث الصحيحة التى تحثّ على السحور، وتبيّن فضله.

فعن أنس - رضى الله عنه - عن النبى ﷺ أنه قال:

«تسحّروا؛ فإنّ فى السّحور بركة» اهـ[(٣)].

---

(١) رواه النسائى، والبيهقى عن أبى هريرة، انظر: المصدر السابق.

(٢) رواه البخارى، ومسلم، انظر: فقه السنّة جـ١/ ٤٣٥.

(٣) رواه الخمسة إلاّ أبا داود، انظر: التاج جـ٢/ ٥٨-٥٩.

وعن المقدام بن معد يكرب عن النبى ﷺ أنّه قال:

«عليكم بغذاء السحور؛ فإنه هو الغذاء المبارك» اهـ[١].

وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - عن النبىّ ﷺ أنه قال:

«استعينوا بطعام السحور على صيام النهار، والقيلولة على قيام الليل» اهـ[٢].

ويتحقق السحور بقليل الطعام وكثيره ولو بجرعة ماء.

فعن أبى سعيد الخدرىّ - رضى الله عنه - أنّ رسول الله ﷺ قال:

«السحور بركة فلا تدعوه، ولو أن يجرع أحدكم جرعة ماء؛ فإن الله وملائكته يصلّون على المتسحرين» اهـ[٣].

ويبدأ وقت السحور من منتصف الليل إلى طلوع الفجر الصادق والمستحبّ تأخيره.

فعن زيد بن ثابت - رضى الله عنه - قال: تسحّرنا مع النبىّ ﷺ ثم قام إلى الصلاة، قلت: كم كان بين الأذان والسحور؟ قال: **«قدر خمسين آية»** اهـ[٤].

رابعا: تعجيل الفطر:

فعن سهل بن سعد - رضى الله عنه -، أنّ النبى ﷺ قال:

«لايزال الناس بخير ما عجّلوا الفطر» اهـ[٥].

خامسا: أن يفطر الصائم على تمر:

فعن سلمان بن عامر - رضى الله عنه -، عن النبىّ ﷺ أنه قال: **«إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر فإنه بركة، فمن لم يجد فليفطر على ماء فإنه ظهور»** اهـ[٦].

وعن أنس - رضى الله عنه - قال: كان النبىّ ﷺ يفطر على رطبات قبل أن يصلّى، فإن لم تكن رطبات فعلى تمرات، فإن لم تكن حسا حسيات من ماء. اهـ[٧].

---

(١) رواه الخمسة إلا البخارى، انظر: المصدر السابق.

(٢) رواه ابن ماجه، والحاكم، انظر: المصدر السابق.

(٣) رواه الإمام أحمد، انظر: المصدر السابق.

(٤) رواه الشيخان، والترمذى، انظر: التاج جـ٢/ ٥٩.

(٥) رواه الخمسة، انظر: التاج جـ٢/ ٥٩.

(٦) رواه أصحاب السنن، انظر: التاج جـ٢/ ٦٠.

(٧) رواه أبو داود، والترمذى، انظر: التاج جـ٢/ ٦٠.

سادسا: الدعاء عند الإفطار:

فعن عبدالله بن عمرو بن العاص - رضى الله عنهما -، أن النبى ﷺ قال:

«إنّ للصائم عند فطره دعوة ما تردّ» اهـ[١].

وعن عبدالله بن عمر - رضى الله عنهما - قال: كان النبى ﷺ إذا أفطر قال:

«ذهب الظمأ وابتلّت العروق، وثبت الأجر إن شاء الله» اهـ[٢].

سابعا: حفظ اللسان:

فعن أبى هريرة - رضى الله عنه -، عن النبى ﷺ قال: «من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة فى أن يدع طعامه وشرابه» اهـ[٣].

وعن أبى هريرة - رضى الله عنه -: أنّ النبى ﷺ قال:

«إذا أصبح أحدكم يوما صائما فلا يرفث، ولا يجهل، فإن امرء شاتمه أو قاتله فليقل إنّى صائم إنّى صائم» اهـ[٤].

وعن أبى هريرة - رضى الله عنه -: أن النبى ﷺ قال: «ربّ صائم ليس له من صيامه إلا الجوع، وربّ قائم ليس له من قيامه إلا السّهر» اهـ[٥].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل..

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) رواه أبو داود، والنسائي، انظر: التاج جـ٢/ ٦٠.
(٢) رواه ابن ماجه، انظر: فقه السنة جـ١/ ٤٥٧.
(٣) رواه الخمسة إلا مسلما، انظر: التاج جـ٢/ ٦١.
(٤) رواه الخمسة، انظر: التاج جـ٢/ ٦١.
(٥) رواه ابن ماجه، والحاكم، انظر: التاج جـ٢/ ٦١.

الخطبة الحادية عشرة

مفسدات الصيام

تنقسم مفسدات الصيام إلى قسمين:

(أ) مفسدات توجب القضاء والكفارة معًا. (ب) مفسدات توجب القضاء فقط.

فالذى يفسد الصوم ويوجب القضاء والكفـارة معًا: الوطء فى نهار رمضان عَمْدًا غير مكره:

فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: جـاء رجل إلى النبىّ ﷺ فقال: هلكتُ يارسول الله، قال: «**وما أهلكك؟**» قال: وقعت على امرأتى فى رمضان، قال: «**هل تجد مما تـعتق رقبة؟**» قال: لا، قال: «**فهل تستطيع أن تصوم شهـرين متتابعين؟**» قال: لا، قال: «**فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا؟**» قال: لا، ثم جلس، فأُتِىَ النبىُّ ﷺ بفَرَق فيه تمر[1]. فقال: «**تصدّق بهذا**» فقال الرجل: أعلى أفقر منّا يا رسول الله؟ فوالله مـا بين لابتيهـا أهل بيت أحوج إليـه منّا، فضحك الـنبىّ ﷺ حتّى بدت أنيابه ثمّ قال: «**اذهب فأطعمه أهلك**» اهـ[2].

فإن وقع الجماع نسيانا، أو لم يكونا مختارين بأن أكرها عليه فلا كفّارة حينئذ، بل يجب القضاء فقط.

ومذهب جمـهور الفقهـاء: أنّ الرجل والمرأة سواء فى وجوب القـضاء والكفارة عليهما؛ لأنهما تعمّدا الجماع فى نهار رمضان مختارين وهما صائمان.

ومذهب الشافعىّ: أنه لا كفارة على المـرأة مطلقا: لا فى حالة الاختيار، ولا فى حالة الإكـراه، وإنما يلزمهـا القضاء فقط. ودليلهـم فى ذلك أن النبىّ ﷺ أمر الرجل الواطىء بالكفارة ولم يأمر المرأة بشىء مع علمه ﷺ بوقوع ذلك منها.

---

(١) الفرَق بفتحتين ما يسمّى قفة أو زنبيلا مضفوراً من خوص النخل يسع خمسة عشر صاعا.

(٢) رواه الخمسة، انظر: التاج جـ٢/ ٦٨.

والذى يفسد الصوم ويوجب القضاء فقط دون الكفارة ما يلى : الأكل ، والشرب عمدًا ، والدليل على ذلك مايلى :

فعن أسماء بنت أبى بكر - رضى الله عنهما - قالت : أفطرنا على عهد النبىّ ﷺ يوم غَيْم ثم طلعت الشمس قبل العشاء ، فأمرنا بالقضاء . اهـ[(١)] .

أمّا من أكل أو شرب ناسيًا ، أو مخطئا ، أو مكرها ، فعليه أن يتمّ صومه ، ولا قضاء عليه ، ولا كفّارة ، والدليل على ذلك ما يلى :

١ - فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - : أنّ النبىّ ﷺ قال : «**من نسى وهو صائم فأكل أو شرب فليتمّ صومه فإنما أطعمه الله وسقاه**» اهـ[(٢)] .

٢ - وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - : أن النبىّ - صلى الله عليه وسلم - قال : «**من أفطر ناسيًا فلا قضاء عليه ولا كفارة**» اهـ[(٣)] .

٣ - وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - : أن النبىّ ﷺ قال : «**إنّ الله وضع عن أمّتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه**» اهـ[(٤)] .

حكم قىء الصائم : من غلبه القىء : فعليه أن يتم صومه ولا قضاء عليه ولا كفارة ، وإن استقاء عمدًا : فعليه القضاء فقط .

والدليل على ذلك الحديث التالى : فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - : أن النبىّ ﷺ قال : «**من زرعه القىء وهو صائم فليس عليه قضاء ، ومن استقاء عمدًا فليقض**» اهـ[(٥)] .

حكم الحيض ، أو النفاس للصائمة : من حاضت ، أو نفست ولو فى اللحظة الأخيرة قبل غروب الشمس ، فإنه يجب عليها أن تفطر ، وعليها القضاء فقط دون الكفارة ، والدليل على ذلك الخبر التالى :

فعن معاذ بن جبل - رضى الله عنه - قال : سألتُ عائشة أمّ المؤمنين - رضى الله عنها - فقلتُ : ما بال الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة؟ فقالت : أحرورية أنتَ؟[(٦)] .

---

(١) رواه البخارى ، وأبو داود ، انظر : التاج جـ٢/ ٦٩ .
(٢) رواه الخمسة ، انظر : المصدر السابق .
(٣) رواه الخمسة ، انظر : المصدر السابق .
(٤) رواه الترمذى ، انظر : المصدر السابق .
(٥) رواه الترمذى ، والبيهقى ، والحاكم ، انظر : المصدر السابق .
(٦) نسبة إلى حروراء : بلد بقرب الكوفة ، اجتمعت فيها الخوارج وهم يقولون بقضاء الصوم والصلاة على الحائض .

قلتُ: لستُ بحرورية ولكنى أسأل، قالت: كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة. اهـ[١].

حكم استمناء الصائم: الاستمناء: هو تعمّد إخراج المنىّ بأىّ سبب من الأسباب: سواء كان السبب تقبيل الرجل لزوجته، أو ضمها إليه، أو غير ذلك.

والاستمناء مفسد للصوم، ويوجب القضاء دون الكفارة.

حكم تناول الصائم أىّ شىء: إذا تناول الصائم أىّ شىء ولو كان مما لا يُتغذّى به عادة من منفذ معتاد إلى الجوف فإنه يوجب القضاء دون الكفارة.

المباحات للصائم:

يباح للصائم كل ما لا يفسد الصوم مثل:

١ - الحجامة: فعن ابن عباس - رضى الله عنهما -: أن النبىّ ﷺ احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم. اهـ[٢].

٢ - الاحتلام: فعن ابن عباس -رضى الله عنهما: أن النبىّ - صلى الله عليه وسلم - قال: لا يفطر من قاء، ولا من احتلم، ولا من احتجم. اهـ[٣].

٣ - الاكتحال، والقطرة، ونحوهما مما يوضع فى العين سواء وجد طعمه فى حلقه أو لا، لأن العين ليست منفذًا للجوف، والدليل على ذلك مايلى:

فعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال: قال رجل للنبىّ ﷺ: اشتكت عينى أفأكتحل وأنا صائم؟ قال: «نعم» اهـ[٤].

٤ - الانغماس فى الماء، والدليل على ذلك مايلى: فقد روى أبو بكر بن عبدالرحمن عن بعض أصحاب النبىّ - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: لقد رأيت رسول الله ﷺ بالعَرْج[٥] يصبّ على رأسه الماء وهو صائم من الحرّ، أو العطش. اهـ[٦].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل..

تمتّ الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) رواه الترمذى، والبيهقى، والحاكم، انظر: التاج جـ٢/ ٦٩.

(٢) رواه الخمسة إلا مسلما، انظر: التاج جـ٢/ ٧٢.

(٣) رواه الخمسة إلا مسلما، انظر: المصدر السابق.

(٤) رواه الترمذى، انظر: التاج جـ٢/ ٧٢.

(٥) العَرْج بفتح وسكون: قرية على بعد أيام من المدينة المنورة.

(٦) رواه أبو داود، والنسائى، وأحمد، انظر: التاج جـ٢/ ٧٣.

الخطبة الثانية عشرة

إفطار نهار رمضان

أولا: الأعذار المبيحة للفطر:

هناك أعذار تبيح للصائم الفطر فى شهر رمضان : وأصحاب هذه الأعذار قسمان :

القسم الأول:

من لهم الفطر ، وعليهم الكفارة فقط دون القضاء مثل :

١ - الشيخ الكبير الطاعن فى السنّ .

٢ - المرأة الكبيرة الطاعنة فى السنّ .

٣ - المرأة الحبلى إذا خافت على نفسها من الصيام .

٤ - المرأة المرضع إذا خافت على نفسها من الصيام .

٥ - المريض الذى لا يُرْجى برؤه -والعياذ بالله - تعالى - .

القسم الثانى:

من لهم الفطر وعليهم القضاء فقط مثل :

١ - الحائض ، والنفساء .

٢ - المسافر سفراً مباحا مسافة تقصر فيها الصلاة .

ومن الأدلة على ذلك مايلى:

عن حمزة الأسلمّى قال : يا رسول الله أجد منّى قوّة على الصوم فى السفر فهل علىّ جناح؟ فقال : **«هى رخصة من الله - تعالى - فمن أخذ بها فحسن، ومن أحبّ أن يصوم فلا جناح عليه»** اهـ[1] .

(١) رواه أحمد ، ومسلم ، وأبو داود ، انظر : فقه السنة جـ١ / ٤٤٢ .

ثانيا: الكفارات التى على من أفطر فى رمضان:

اعلم أخى المسلم أن الكفّارات التى تجب على من أفطر فى رمضان نوعان :

النوع الأول:

كفارة صغرى وهى : إطعام مسكين عن كل يوم أفطره ، وهى واجبة على أصحاب الأعذار المبيحة للفطر مثل :

١ - الرجل الكبير الطاعن فى السنّ. ٢ - المرأة الكبيرة الطاعنة فى السنّ.

٣ - المرأة الحبلى ، أو المرضع إذا خافت على نفسها من الصيام .

٤ - المريض مرضًا لا يرجى برؤه- والعياذ بالله - تعالى - .

النوع الثانى:

كفارة كبرى وهى على الترتيب التالى :

١ - إعتاق رقبة مؤمنة سليمة من العيوب المضرّة .

٢ - فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين بحيث لو أفطر يومًا فى أثناء الشهرين ولو بعذر شرعىّ وجب عليه استئناف الصوم لانقطاع التتابع الواجب فى صيام الشهرين .

٣ - فإن لم يستطع صيام شهرين متتابعين لعذر شرعى وجب عليه إطعام ستين مسكينا .

ثالثا: حكم من مات وعليه صيام واجب:

اعلم أخى المسلم أن من مات وعليه صيام واجب فإنه يندب لوليّه أن يصوم عنه ، أو يطعم عن كلّ يوم مداً .

والمراد بالولىّ : قريب الميت سواء كان من عصبته ، أو من غيرها .

رابعا: فضائل الصوم:

اعلم أخى المسلم أنه ورد فى فضل الصوم الكثير من الأحاديث الصحيحة أقتبس منها مايلى:

١ - قال أبو هريرة (رضى الله عنه - ت ٥٩ هـ) : قال رسول الله ﷺ : «قال الله -عزّ وجلّ- : كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لى وأنا أجزى به والصيام جُنّة، فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث، ولا يصخب، فإن سابّه أحد أوقاتله فليقل إنّى صائم، إنى صائم، والذى نفس «محمد» بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، للصائم فرحتان يفرحهما: إذا أفطر فرح بفطره، وإذا لقى ربّه فرح بصومه» اهـ[١].

٢ - وعن سهل بن سعد (ت ٩١هـ) عن النبى ﷺ قال: «إنّ فى الجنة بابًا يقال له الريّان يدخل منه الصائمون يوم القيامة لا يدخل منه أحد غيرهم، فإذا دخلوا أغْلق فلا يدخل منه أحد» اهـ[٢].

٣ - وعن عبد الله بن عمر (رضى الله عنهما - ت ٧٣هـ): أنّ رسول الله ﷺ قال: «الصيام، والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة، يقول الصيام أىْ ربِّ منعته الطعام والشرب فشفعنى فيه، ويقول القرآن: منعته النوم بالليل فشفعنى فيه، قال فيُشفّعان» اهـ[٣].

٤ - وعن أبى هريرة (رضى الله عنه - ت ٥٩هـ): أن رسول الله ﷺ قال: «أعطيت أمّتى خمس خصال فى رمضان لم تعطهنّ أمّة قبلهم: خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، وتستغفر لهم الحيتان حتّى يفطروا، ويزيّن الله - عزّ وجلّ - كل يوم جنته ثمّ يقول: يوشك عبادى الصالحون أن يلقوا عنهم المؤونة ويصيروا إليك، وتصفّد فيه مردة الشياطين فلا يخلصون فيه إلى ما كانوا يخلصون إليه فى غيره، ويغفر لهم فى آخر ليلة»، قيل: يا رسول الله أهى ليلة القدر؟ قال: «لا، ولكن العامل إنما يوفّى أجره إذا قضى عمله» اهـ[٤].

٥ - وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - أنّ رسول الله ﷺ قال: «ثلاثة لا تردّ دعواتهم: الصائم حتّى يفطر، والإمام العادل، ودعوة المظلوم، يرفعها الله فوق الغمام، وتفتح لها أبواب السماء، ويقول الربّ: وعزّتى وجلالى لأنصرنّك ولو بعد حين» اهـ[٥].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل..

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) رواه البخارى، أنظر: الترغيب والترهيب جـ٢/ ٩٧.

(٢) رواه البخارى، ومسلم، والنسائى، أنظر: الترغيب والترهيب جـ٢/ ٨٢.

(٣) رواه أحمد، وابن ماجه، أنظر: الترغيب والترهيب جـ٢/ ٨٤.

(٤) رواه أحمد، والبزّار، والبيهقى، انظر: الترغيب والترهيب جـ٢/ ٩١.

(٥) رواه أحمد، والترمذى وحسّنه، انظر: الترغيب والترهيب جـ٢/ ١٠٣.

الخطبة الثالثة عشرة

الحج

أولا: تعريف الحجّ:

الحجّ لغة: القصد إلى معظّم، وشرعا: أعمال مخصوصة تؤدّى فى زمان مخصوص، ومكان مخصوص، على وجه مخصوص.

ثانيا: حكم الحجّ شرعا:

الحجّ فرض عَيْن فى العمر مرّة واحدة على كل مسلم ومسلمة، وفقا للشروط الخمسة الآتية وهى: الإسلام، والعقل، والبلوغ، والحرّية، والاستطاعة.

فمن لم تتحقق فيه هذه الشروط فلا يجب عليه الحج.

واعلم أخى المسلم أن هذه الشروط الخمسة تنقسم ثلاثة أقسام:

القسم الأول:

ماهو شرط للوجوب، والصحة معًا وهو: الإسلام، والعقل، فلا يجب الحجّ على كافر، ولا مجنون، ولا يصحّ منهما ؛ لأنهما ليسا من أهل التكليف بالعبادات.

القسم الثانى:

ماهو شرط للوجوب فقط وهو: الاستطاعة، فلو تجشّم غير المستطيع المشقّة وسار بغير راحلة، ولا زاد فحجّ كان حجّه صحيحا ومجزئا.

القسم الثالث:

ماهو شرط للوجوب والإجزاء معًا وهو: البلوغ، والحريّة، فلو حجّ الصبى، أو العَبْد صحّ حجهما، ولكن على الصبى إذا بلغ وجوب الحج إذا توفّرت الاستطاعة.

ثالثا: دليل وجوب الحج:

لقد ثبتت فريضة الحجّ بالكتاب، والسنة، والإجماع:

أمّا الكتاب:

فقول الله - تعالى -: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾

[آل عمران: ٩٧]

وأمّا السنة:

فقد قال رسول الله ﷺ: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحجّ البيت، وصوم رمضان» اهـ[١].

وأمّا الإجماع:

فقد اتفقت الأمّة الإسلامية على وجوب الحجّ، وأنه أحد أركان الإسلام.

رابعا: متى يجب الحج؟

أقول: يجب الحج على الفور إذا توفّرت شروطه عند الأئمة الثلاثة: مالك وأبى حنيفة، وأحمد. فكل من توفّرت فيه شروط وجوب الحجّ، ثم أخّره عن أوّل عام استطاع فيه الحجّ يكون آثما بالتأخير.

وقال الإمام الشافعيّ: الحجّ فرض على التراخى، فإن أخره عن أوّل عام قدر فيه إلى عام آخر فلا يكون عاصيا بالتأخير، وذلك بشرطين:

الشرط الأول: أن لا يخاف فواته، إمّا لكبر سنّه، أو عجزه عن الوصول، أو لضياع ماله، فإن خاف فواته لشيء من ذلك وجب عليه الحجّ فوراً، وكان عاصيا بالتأخير.

الشرط الثاني: أن يعزم على الفعل فيما بعد، فلو لم يعزم يكون آثما[٢].

---

(١) متفق عليه، انظر: نيل الأوطار جـ١/ ٣٣٣.

(٢) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة جـ١/ ٦٣١-٦٣٢.

خامسا: ما يطلب من المحرم قبل الشروع فى الحج أو العمرة على المذاهب الأربعة:

أولا: قال المالكية:

يسنّ له أن يغتسل، ولو كانت المرأة حائضا أو نفساء، ولا تحصل السنّة إلا إذا كان الغسل متّصلا بالإحرام، فلو اغتسل ثم انتظر طويلا عُرْفا بلا إحرام أعاد الغسل.

ثانيا: قال الأحناف:

يسنّ له الاغتسال، ويقوم مقامه الوضوء ولكن الغسل أفضل، وهو مطلوب من الحائض والنفساء.

ومنها: قصّ الأظافر، وحلق الشعر المأذون فى إزالته كشعر الرأس، والشارب.

ومنها: لبس إزار، ورداء. ومنها: التطيب فى البدن، والثوب بطيب لا يبقى عينه بعد الإحرام وإن بقيت رائحته.

ومنها: أن يصلّى ركعتين إذا كان الوقت ليس وقت كراهة.

ومنها: أن يقول بلسانه قولا مطابقا لما فى قلبه: اللهم إنّى أريد الحجّ فيسّره لى وتقبله منّى.

ثم يلبّى بعد ذلك، وصفة التلبية أن يقول: لبّيك اللهمّ لبّيك، لبّيك لا شريك لك لبّيك، إنّ الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. ثم يصلّى على النبىّ ﷺ[1].

ثالثا: قال الشافعية:

يسنّ لمن يريد الإحرام بحجّ أو عمرة أمور:

منها: الغسل ولو مع بقاء الحيض، أو النفاس، وينوى به غسل الإحرام، ويكره تركه لغير عذر.

ومنها: إزالة شعر الإبط، والعانة، وقصّ الشارب، وتقليم الأظافر، وحلق الرأس.

ومنها: تطييب البدن بعد الغسل. ومنها: أن يلبس الرجل إزارًا، ورداء أبيضين.

---

(١) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة جـ١/ ٦٤١.

ومنها: صلاة ركعتين سنة الإحرام فى غير وقت الكراهة.

ومنها: استقبال القبلة عند بدء الإحرام، ويقول: اللهمّ أحرم لك شعرى، وبشرى، ولحمى، ودمى، لبّيك اللهمّ لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إنّ الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. ثم يصلّى ويسلّم على النبىّ ﷺ.

وتسنّ التلبية عند تغير الأحوال من صعود وهبوط، ولا يقطعها برمى جمرة العقبة يوم النحر(١).

رابعاً: قال الحنابلة:

يسنّ لمن يريد الإحرام بحجّ أو عمرة أمور:

منها: الغسل ولو مع بقاء الحيض، أو النفاس.

ومنها: إزالة الشعر المطلوب إزالته، وتقليم الأظافر.

ومنها: أن يلبس الرجل إزاراً، ورداء أبيضين.

ومنها: أن يكون الإحرام عقب صلاة مفروضة، أو نافلة، بشرط أن لا يكون أداء النافلة وقت نهى عن الصلاة.

ومنها: أن يقول: اللهمّ إنّى أريد أداء النسك فيسّره لى، وتقبله منى.

ومنها: أن يشترط ويقول: اللهمّ إن حبسنى حابس فمحلّى حيث حبستنى فإن فعل ذلك، وحبس عن أداء النسك بأىّ سبب من الأسباب تحلّل من الإحرام، ولا شىء عليه(٢).

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل..

تمّت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة جـ١/ ٦٤٣.

(٢) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة جـ١/ ٦٤٢-٦٤٣.

الخطبة الرابعة عشرة

صفة حجة وداع النبي - صلى الله عليه وسلم -

أولا: الترخيص بجواز اشتراط المحرم:

من مظاهر سماحة الدين الإسلاميّ، وأنه دين يَسَّر جواز اشتراط المحرم حالة إحرامه بحيث لو حبسه حابس، ومنعه من إتمام حجه، أو عمرته أن يتحلل من إحرامه ولا هدى عليه:

فعن «عائشة» أمِّ المؤمنين - رضى الله عنها - قالت: دخل النبىّ ﷺ على ضباعة بنت الزبير بن عبدالمطلب فقالت: يا رسول الله إنى أريد الحجّ وأنا شاكية، فقال النبّى ﷺ: «**حجّى واشترطى وقولى: اللهمّ محلّى حيث حبستنى**» اهـ[1].

ثانيا: صفة حجة وداع النبىّ ﷺ:

وهى الحجّة الوحيدة التى لم يحجّ النبىّ - صلى الله عليه وسلم - غيرها.

وهدفى من ذكر صفة هذه الحجّة لأنها اشتملت على القواعد الأساسية لمناسك الحجّ، فقد كان النبى ﷺ يؤدّى المناسك ويقول للصحابة - رضوان الله عليهم -:

«**خذوا عنّى مناسككم**».

ومن الأخبار الصحيحة التى تبين صفة حجة وداع الرسول ﷺ الخبر الآتى:

فعن جعفر بن محمد عن أبيه[2].

قال: دخلنا على جابر بن عبدالله فسأل عن القوم حتّى انتهى إلىّ فقلت: أنا محمد بن على بن الحسين فأهوى بيديه إلى رأسى، فنزع زرّى الأعلى، ثم نزع زرّى الأسفل، ثم وضع كفّه بين ثديى وأنا يومئذ غلام شاب فقال: مرحبًا بك يا ابن أخى سَلْ عمّا شئت، فسألته وهو أعمى[3].

---

(١) رواه الخمسة، انظر: التاج جـ٢/ ١٢٠.

(٢) هو: محمد بن علىّ بن الحسين بن علىّ بن أبى طالب -رضى الله عنهم.

(٣) لقد كفّ بصرّ جابر بن عبدالله رضى الله عنهما آخر حياته.

وحضر وقت الصلاة فقام فى نساجة ملتحفًا بها، كلما وضعها على منكبيه ورجع طرفاها إليه من صغرها، ورداؤه إلى جواره على المشجب[١].

فصلّى بنا فقلت: أخبرنى عن حجّة رسول الله ﷺ، فقال: إنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مكث تسع سنين لم يحجّ، ثم أذّنَ فى الناس فى العاشرة أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حاجّ فقدم المدينة بَشَرٌ كثير كلهم يلتمس أن يأتمّ برسول الله ﷺ ويعمل مثل عمله، فخرجنا معه حتّى أتينا ذا الحليفة فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبى بكر فأرسَلَتْ إلى رسول الله ﷺ: كيف أصنع؟ فقال:

«اغتسلى واستشفرى[٢] بثوب وأحرمى»

فصلّى رسول الله ﷺ فى المسجد، ثم ركب القصواء حتّى إذا استوت به ناقته على البيداء نظرت إلى مدّ بصرى بين يديه من راكب وماش، وعن يمينه مثل ذلك، وعن يساره مثل ذلك، ومن خلفه مثل ذلك، ورسول الله ﷺ بين أظهرنا، وعليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله، وما عمل به من شىء عملنا به، فأهلّ بالتوحيد: لبّيك اللهم لبّيك، لبّيك لا شريك لك لبّيك، إنّ الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك وأهلّ الناس بهذا الذى يهلّون به، فلم يردّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم- شيئا منه، ولزم رسول الله ﷺ تلبيته، قال جابر - رضى الله عنه -: لسنا ننوى إلا الحج، لسنا نعرف العمرة[٣]، حتّى إذا أتينا البيت الحرام معه استلم الركن فَرَمَل ثلاثا، ومشى أربعًا، ثمّ نفذ إلى مقام «إبراهيم» - عليه السلام - فقرأ:

﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥].

. فجعل المقام بينه وبين البيت وكان يقرأ فى الركعتين: قل هو الله أحد، قل يأيها الكافرون ثمّ رجع إلى الركن فاستلمه، ثمّ خرج من الباب إلى الصفا فلمّا دنا من الصفا قرأ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨].

---

(١) المشْجَب: على وزن مِنبر: عيدان تضمّ أصولها وتفرج رؤوسها توضع عليه الملابس، أى مثل الشمّاعة.

(٢) أى تحفّظى بثوب من نزول الدّم.

(٣) أى لا نعرف العمرة فى أيام الحج، وإلاّ فهى معروفة لديهم.

ثم قال: «ابدأوا بما بدأ الله به» فبدأ بالصفا فرقى عليه حتى رأى البيت فاستقبل القبلة فوحّد الله وكبّره وقال: «**لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله وحده أنجز وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده**»، ثمّ دعا بعد ذلك، قال مثل هذه ثلاث مرّات، ثم نزل إلى المروة حتّى انصبّت قدماه فى بطن الوادى سعى حتّى إذا صعدنا مشى حتى أتى المروة ففعل عليها كما فعل على الصفا حتى إذا كان آخر طوافه على المروة قال:

«**لو أنّى استقبلتُ من أمرى ما استدبرتُ لم أسق الهَدْى وجعلتها عمرة، فمن كان منكم ليس معه هدى فليحلّ وليجعلها عمرة**» فقام سراقة بن مالك فقال: يا رسول الله ألعامنا هذا أم لأبد؟

فشبّك رسول الله ﷺ أصابعه واحدة فى الأخرى وقال:

«**دخلت العمرة فى الحج إلى الأبد**».

وقدم علىّ من اليمن بِبُدُن النبى - صلى الله عليه وسلم - فوجد «فاطمة» - رضى الله عنها - ممّن حلّ ولبست ثيابا صبيغا، واكتحلت، فأنكر ذلك عليها فقالت: إنّ أبى أمرنى بهذا، فقال: فكان علىّ - رضى الله عنه - يقول بالعراق: فذهبت إلى رسول الله ﷺ محرّشًا على «فاطمة» للذى صنعت مستفتيا لرسول الله ﷺ فيما ذكرتْ عنه، فأخبرتُه أنى أنكرتُ ذلك عليها، فقال:

«**صدقَتْ صدقَتْ، وماذا قلتَ حين فرضت الحج**»[1].

قلتُ: اللهمّ إنىّ أهلّ بما أهلّ به رسولك، قال:

«**فإنّ معى الهَدْى فلا تحلّ**».

قال: فكان جماعة الهَدْى الذى قدم به علىّ من اليمن، والذى أتى به النبىّ - صلى الله عليه وسلم- مائة، قال: فحلّ الناس كلهم وقصّروا إلا النبىّ ﷺ ومن كان معه هَدْى.

(١) أى نويت الحجّ.

فلمّا كان يوم التروية توجّهوا إلى مِنَى فأهلّوا بالحج، وركب رسول الله ﷺ فصلّى بها الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، والفجر ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس فأمر بقبّة من شَعَر تضرب له بنمرة فسار رسول الله ﷺ ولا تشكّ قريش إلا أنه واقف عند المشْعر الحرام، كما كانت قريش تصنع فى الجاهليّة، فأجاز رسول الله ﷺ حتّى أتى عرفة فوجد القبّة قد ضُربت له بنمرة فنزل بها، حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء رحّلت له، فأتى بطن الوادى فخطب الناس وقال:

«إنّ دماءكم، وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا، ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمى موضوع، ودماء الجاهليّة موضوعة، وأن أوّل دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث[1]. وكان مسترضعا فى بنى سعد فقتلته هذيل، وربا الجاهلية موضوع وأوّل ربا أضع من ربانا ربًا العباس ابن عبدالمطلب فإنه موضوع كله، فاتقوا الله فى النساء فإنكم أخذتموهنّ بأمان الله، واستحللتم فروجهنّ بكلمة الله، لكم عليهنّ ألاّ يوطئن فرشكم أحدًا تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهنّ ضربًا غير مبرح، ولهنّ عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف. وقد تركتُ فيكم ما لن تضلّوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله، وأنتم تسألون عنّى[2] فما أنتم قائلون؟».

قالوا: نشهد أنك قد بلّغت وأدّيتَ ونصحتَ، فقال: بأصبعه السبّابة يرفعها إلى السماء وينكبها إلى الناس[3]. **«اللهمّ اشهد ثلاث مرّات»**، ثمّ أذّن، ثمّ أقام فصلّى الظهر ثمّ أقام فصلّى العصر، ولم يصلّ بينهما شيئا، ثم ركب رسول الله ﷺ حتّى أتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات، وجعل حبل المشاة[4] بين يديه، واستقبل القبلة فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس، وأردف أسامة خلْفه، ودفع رسول الله ﷺ وقد شنَق للقصواء الزمام حتّى إنّ رأسها ليصيب مَوْرك رحله ويقول أى يشير بيده اليمنى: **«أيها الناس السكينة السكينة»**، وكلما أتى جبلا من

---

(١) ابن على عبد المطلب.
(٢) أى فى الآخرة.
(٣) أى يردها إليهم.
(٤) أى جماعة المشاة.

الجبال أرْخى لهـا قليلا حتّى تصعد حتّى أتـى المزدلفة فصلّى بها المغـرب ، والعشاء بأذان واحد وإقـامتين ولم يسـبّح بينهما شـيئا ، ثمّ اضطجع رسـول الله ﷺ حتى طلع الفجر فصلاة حين تبيّن له الصبح بأذان وإقامة ، ثمّ ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعا الله وكبّره وهلّلـه ووحّده ، فلم يزل واقفا حتّى أسْفَر جدا فدفع قبل أن تطلع الشمس وأردف الفضل بن العباس وكان رجلا مسن الشعر أبيض وسيما .

فلمّا دفـع برسول الله ﷺ مرّت به ظعـن يجرين[١] فطفق الفضل يـنظر إليهنّ فوضـع النبيّ يده على وجه الفـضل فحـوّل الفضل وجـهه إلى الشّقّ الآخـر ينظر ، فـحوّل رسـول الله - صلى الله عليـه وسلم - يده من الشقّ الآخـر على وجه الفـضل يصرف وجهـه من الشق الآخر ينظر ، حتى أتى بطن مـحسّر فحـرك قليلا ، ثمّ سلك الطريق الوسْطى التى تخـرج على الجمرة الكبرى حـتّى أتى الجمرة التى عند الشـجرة فرمـاها بسبع حصيـات يكبّر مع كل حصـاة منها مثل حـصى الخذف ورمى من بطن الوادى ، ثم انصـرف إلى المنحر فـنحر ثلاثا وسـتين بيـده ، ثم أعطى عليـا فنحر مـا غبر[٢] . وأشركه فى هديه ، ثمّ أمر من كل بدنة ببضعة فجعلت فى قدر فطبخت فأكلا من لحمها ، وشربا من مرقها ، ثمّ ركب رسول الله ﷺ فأفاض إلى البيت وصلّى بمكة الظهر ، فأتى بنى عبدالمطلب يسقون على زمزم فقال :

«انزعوا بنى عبد المطلب فلو لا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم»
فناولوه دَلْواً فشرب منه . اهـ .

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل..

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) ظعْن جمع ظعينة : وهى المرأة فى الهودج .
(٢) أى ما بقى .

الخطبة
الخامسة عشرة

مواقيت الحج

اعلم أخى المسلم أنّ مواقيت الحجّ نوعان: زمانية، ومكانية:

فالمواقيت الزمانية هى:

شوال، وذو القعدة، والعشر الأوائل من ذى الحجّة.

قال الله - تعالى -: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ [البقرة: ١٩٧].

وعن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس - رضى الله عنهما - أنّه قال: أشهر الحج: شوال، وذو القعدة وعشر من ذى الحجة. اهـ[١].

وعن علىّ بى أبى طلحة عن ابن عباس - رضى الله عنهما - فى قول الله - تعالى -: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ قال هنّ: شوال، وذو القعدة، وعشر من ذى الحجة، جعلهنّ الله سبحانه و- تعالى - للحجّ، وسائر الشهور للعمرة، فلا يصحّ أن يحرم أحد بالحج إلا فى أشهر الحجّ، والعمرة يحرم بها فى كلّ شهر. اهـ[٢].

والمواقيت المكانية:

هنّ الأماكن التى يحرم منها من يريد الحجّ، أو العمرة، وقد أجمع العلماء على أربعة منها وهى:

١ - **ذو الحليفة:** وهو موضع بينه وبين مكة ٤٥٠ كيلو مترا تقريبا ويقع فى شمال مكة وقرب المدينة المنورة.

٢ - **الجحفة:** وهو موضع فى الشمال الغربى من مكة المكرمة، بينه وبينها كيلو مترا واحدا.

(١) انظر: تفسير الطبرى، جـ٢/٢٥٧.
(٢) انظر: تفسير الطبرى، جـ٢/٢٥٨.

٣ - قرن المنازل : وهو جبل شرقى مكة المكرمة يطلّ على عرفات بينه وبين مكة ٩٤ كيلو متر .

٤ - يلملم : وهو جبل يقع بالقرب من مكة بينه وبينها ٥٤ كيلو مترا .

فعن عبدالله بن عباس - رضى الله عنهما - قال: وقّت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرن ولأهل اليمن يلملم قال:

«فهنّ لهنّ ومن أتى عليهنّ من غير أهلهنّ ممّن كان يريد الحجّ أو العمرة، فمن كان دونهنّ فمهلّه من أهله، وكذلك أهل مكة يهلّون منها» اهـ[١] .

وأمّا الميقات الخامس وهو ذات عِرْق فميقات أهل المشرق فى قول أكثر أهل العلم وهو موضع فى الشمال الشرقى لمكة بينه وبينها ٩٤ كيلو مترا .

قال ابن عبد البرّ: أجمع أهل العلم على أنّ إحرام أهل العراق من ذات عِرْق إحرام ميقات . اهـ[٢] .

واختلف أهل العلم فيمن وقّت ذات عرقٍ:

١ - فروى أبو داود، والنسائى وغيرهما بإسنادهم عن «عائشة» أمّ المؤمنين - رضى الله عنها : أن رسول الله ﷺ وقّت لأهل العراق ذات عرق . اهـ[٣] .

٢ - وقال قوم آخرون: إنما وقّتها عمر - رضى الله عنه - : فقد روى البخارىّ بإسناده عن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال: لمّا فتح هذان المصران أتوا عمر فقالوا: يا أمير المؤمنين إنّ رسول الله ﷺ حدّ لأهل نجد قَرْنًا وهو جور فى طريقنا، وإنّا إن أردنا قَرْنًا شقّ علينا ، قال: فانظروا حذوها من طريقكم فحدّ لهم ذات عِرْق . اهـ[٤] .

---

(١) متفق عليه، انظر: المغنى لابن قدامة جـ٣/ ٣٥٧.
(٢) انظر: تفسير الطبرى، جـ٣/ ٣٥٧.
(٣) انظر: تفسير الطبرى، جـ٣/ ٢٥٨.
(٤) رواه البخارى، انظر: المغنى لابن قدامة جـ٣/ ٢٥٨.

أمّا أهل مكة ومن كـان بها سواء كـان مقيـما بها، أو غـير مقـيم كل مَنْ أتى على ميقات كان مـيقاتا له، وكذلك كل من كان بمكة فهى ميقـات للحاج، وإن أراد العمرة فمن الحلّ، ولذلك أمر النبىّ ﷺ عبدالرحـمن بن أبى بكر أن يعمر عائشة - رضى الله عنها - من التنعيم وكانت بمكة يومئذ، والأصل فى هذا قول النبى ﷺ:

«**حتّى أهل مكة يهلّون منها**» اهـ[1].

تنبيهات مهمة:

التنبيه الأول:

من كان مسكنه أقرب إلى مكة من الميقات فقد اختُلِف فى ميقاته على قولين:

أحـدهمـا: أنّ مـيـقاته منـزله، وهذا قول أكـثـر أهل العلم، وبه قـال مـالك، والشافعىّ، وأحمد، والأحناف لأنّ النبىّ ﷺ قال:

«**فمن كان دونهنّ مهلّه من أهله**». اهـ[2].

ثانيهما: أنّ ميقاته مكة، وبهذا قال مجاهد. اهـ[3].

التنبيه الثانى:

أنّ من سلك طريقا بين ميقاتين فإنه يجتهد حتى يكون إحرامه بحذو الميقات الذى هو إلى طريقه أقـرب، فإن لم يعرف حـذو الميقـات المقارب لطريقـه احتاط فـأحرم بحيث يتـيقن أنه لم يجاوز المـيقات إلا مـحرما؛ لأنّ الإحرام قـبل الميقـات جائز، وتأخيره عنه لا يجوز، فالاحتياط فعل مالا شك فيه.

التنبيه الثالث:

من سلك طريقا فيها ميقات فهو ميقاته، فإذا حجّ الشامى من المدينة المنورة فمرّ بذى الحليفة فإنّ ميقاته ذات عرق.

---

(١) أى للحجّ، انظر: المغنى جـ٣/ ٢٥٩.

(٢) رواه ابن عباس، انظر: المغنى جـ٣/ ٢٦٢.

(٣) رواه ابن عباس، وهو متفق عليه، انـظر: المغنى جـ٣/ ٢٦٣.

وهكذا كلّ من مرّ على ميقات غير ميقات بلده صار ميقاتًا له، والدليل على ذلك قول النبى ﷺ:

«فهنّ لهنّ ولمن أتى عليهنّ من غير أهلهنّ» اهـ.

التنبيه الرابع:

من جاوز الميقات مريداً المنسك غير محرم فعليه أن يرجع إليه ليحرم منه إن أمكنه سواء تجاوزه عالما به، أو جاهلا، علم تحريم ذلك، أو جهله، فإن رجع إليه فأحرم منه فلا شىء عليه.

وقد قال بذلك الشافعىّ، وأحمد وغيرهما، لأنه أحرم من الميقات الذى أمر بالإحرام منه، فلم يلزمه شىء كما لو لم يتجاوزه.

وإن أحرم من دون الميقات فعليه دمٌ، سواء رجع إلى الميقات، أو لم يرجع، وبهذا قال مالك، وأحمد، والدليل على ذلك قول النبىّ ﷺ:

«من ترك نسكا فعليه دم» اهـ[1].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

(١) رواه ابن عباس انظر: المغنى جـ٣/ ٢٦٦.

الخطبة السادسة عشرة

أركان الحج

اعلم أخى المسلم أن أركان الحج أربعة وهى :

الإحرام من الميقات، والطواف بالبيت، والسعى بين الصفا والمروة، والوقوف بعرفة. وسُمّيت هذه الأنواع الأربعة أركانا؛ لأنه لو سقط ركن منها بطل الحجّ.

وسأتكلم بالتفصيل عن كل ركن من هذه الأركان فيما يلى:

الركن الأول: الإحرام:

وهو نية الدخول فى الحجّ؛ لقول الرسول ﷺ:

«إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرىء ما نوى».

واعلم أخى المسلم أنّ للإحرام واجبات، وسُنن، ومحظورات.

وإليك أخى المسلم تفصيل الحديث عن كل ذلك:

أولا: الواجبات[1]:

وواجبات الإحرام ثلاثة وهى:

الواجب الأول: الإحرام من الميقات:

وهو المكان الذى حدّده الشارع، وبيّنه النبىّ ﷺ، بحيث لا يجوز لمن يريد الحجّ أن يحرم إلا عنده.

---

(١) المراد من الواجبات فى الحجّ: الأعمال التى لو ترك الحاجّ أحدها لوجب على تاركها: دَمٌ، أو صوم عشرة أيام إن عجز عن الدّم.

الواجب الثانى: التجرد من المخيط للرجال دون النساء:

فعن ابن عمر - رضى الله عنهما -: أنّ رجلا قال: يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب؟

قال: **«لا يلبس القمص، ولا العمائم، ولا السراويلات، ولا البرانس، ولا الخفاف، إلا أحدًا لا يجد نعلين فيلبس خفّين وليقطعهما أسْفل الكعبين، ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسَّه زعفران، أو ورس»** اهـ(١).

وعن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال: سمعت النبىّ ﷺ نهى النساء فى إحرامهنّ عن القفّازين، والنقاب، وما مسّ الورس، والزعفران من الثياب، فلتلبس بعد ذلك ما أحبّت من ألوان الثياب معصفرًا، أو حليًا، أو سراويل، أو قميصا، أو خفًا. اهـ(٢).

الواجب الثالث: التلبية:

وهى قول المحرم: لبّيك اللهمّ لبّيك، لبّيك لا شريك لك لبيك، إنّ الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك يقولها المحرم عند الشروع فى الإحرام من الميقات، ويستحبّ تكرارها، ورفع الصوت بها، وتجديدها عند كل مناسبة من نزول، أو ركوب، أو فراغ من الصلاة، أو ملاقاة رفاق، ولا يقطعها حتى يرمى جمرة العقبة.

فعن ابن عباس - رضى الله عنهما -: أنّ النبىّ ﷺ أردف الفضل من جَمْع إلى منى وأخبرنى الفضل أنّ النبىّ ﷺ لم يزل يلبّى حتى رمى جمرة العقبة. اهـ(٣).

ثانيا: سنن الإحرام يمكن تلخيصها فيما يلى:

أولا: الاغتسال للإحرام، ولو لنفساء، أو حائض:

فعن زيد بن ثابت - رضى الله عنه - قال: رأيت النبىّ ﷺ تجرّد للإهلالة واغتسل. اهـ(٤).

---

(١) رواه الخمسة، انظر: التاج جـ٢/ ١١٤.
(٢) رواه أحمد، انظر: المصدر السابق.
(٣) رواه الأربعة، انظر: التاج جـ٢/ ١٢١.
(٤) رواه الترمذى، انظر: التاج جـ٢/ ١١٨.

وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - : أنّ النبىّ ﷺ قال :

«إنّ النفساء، والحائض تغتسل وتحرم، وتقضى المناسك كلها غير أنها لا تطوف بالبيت حتّى تطهر» اهـ.

ثانيا: وقوع الإحرام عقب صلاة نافلة، أو فريضة.

ثالثا: النظافة:

وتتحقق بتقليم الأظافر، وقصّ الشارب، ونتف الإبط، وحَلْق العانة.

رابعًا: التطيب:

فعن «عائشة» أمّ المؤمنين - رضى الله عنها - قالت: كنت أطيّب رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يحرم، ولحلّه قبل أن يطوف بالبيت . . . اهـ[1].

خامسًا: الإحرام فى رداء:

يلفّ به النّصف الأعلى من البدن دون الرأس، وإزار يلف به النّصف الأسفل، والأفضل أن يكونا أبيضين.

فعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال: انطلق رسول الله ﷺ من المدينة بعدما ترجّل، وادّهن، ولبس إزاره، ورداءه . اهـ[2].

ثالثا: محظورات الإحرام يمكن تلخيصها فيما يلى:

اعلم أخى المسلم أن الشارع حظر على المحرم أشياء، وحرّمها عليه، أذكرها فيما يلى:

١ - الجماع ودواعيه. ٢ - ارتكاب السيئات، والمعاصى.

٣ - المخاصمة مع الرفقاء وغيرهم، والأصل فى تحريم هذه الأشياء قول الله - تعالى - : ﴿ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلا رَفَثَ وَلا فُسُوقَ وَلا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ [البقرة: ١٩٧]

(١) رواه الخمسة، انظر: التاج جـ٢/ ١١٩.

(٢) رواه البخارى، انظر: فقه السنة جـ١/ ٦٥٥.

٤ – لبس المخيط : كالقميص ، والبرنس ، والقفطان ، والجبّة ، والسراويل .

أو لبس المحيط كالعمامة ، والطربوش ، ونحو ذلك ممّا يوضع على الرأس .

وكذلك يحرم لبس الثوب المصبوغ بمـا له رائحة طيبة . كما يحرم لبس الخفّ إذا وجد الحذاء .

فعن ابـن عمر – رضى الله عنـهما – : أنّ النـبىّ ﷺ قال : **«لا يلبس المـحرم: القميص، ولا العمامة، ولا البـرنس، ولا السراويل، ولا ثوبًا معه ورس، ولا زعفران، ولا الخفّين، إلا إذا لم يجد نعلين فليقصعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين»**[١] .

وعن ابن عمـر – رضى الله عنهما – : أنّ النبىّ ﷺ نهى النساء فى إحـرامهنّ عن القفّـازين ، والنقاب ، وما مسّ الورس ، والزعفـران من الثياب ، ولتلبس بعـد ذلك ما أحبّت من الثـياب من ألوان الثـياب من معـصفرة ، أو خـزّ ، أو حلىّ ، أو سراويل ، أو قمص ، أو خفّ . . . اهـ[٢] .

٥ – وعقد النكاح لنفسه ، أو لغـيره ، بولاية ، أو وكالة ، ويقع العقد باطلا ، ولا يترتب عليه آثاره الشرعية .

فعـن أبان بن عثـمان – رضـى الله عنه – قال : سمعتُ أبى يقـول : قال رسول الله ﷺ : **«لا يَنكح المحرم ولا يُنكح، ولا يخطب»** اهـ[٣] .

٦ – وتقليم الأظافر .

٧ – وإزالة الشعر لقوله – تعالى – :

﴿**وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ**﴾ [البقرة: ١٩٦]

٨ – التطيب فى الثوب ، أو البدن ، سواء أكان رجلا أم امرأة ؛ لقول الرسول ﷺ :

«أمّا الطيب الذى بك فاغسله عنك»

---

(١) رواه البخارى ، ومسلم .

(٢) رواه أبو داود ، والبيهقى ، والحاكم .

(٣) رواه الخمسة إلاّ البخارى ، انظر : التاج جـ٢/ ١١٧ .

أمّا ما بقى من الطيب الذى وضعه فى بدنه، أو ثوبه قبل الإحرام فإنه لا بأس به.

٩ - لبس الثوب مصبوغا بما له رائحة طيبة.

فعن ابن عمر - رضى الله عنهما -: أنّ رسول الله ﷺ قال:

«لا تلبسوا من الثياب ما مسّه زعفران، أو ورس»(١).

١٠ - قتل صيد البّر إلا الضارّ منه: قال الله - تعالى -: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة: ٩٦].

١١ - الأكل من صيد البّر الذى صيد من أجله، أو بإشارته إليه، أو بإعانته عليه.

فعن جابر - رضى الله عنه - أنّ النبى ﷺ قال:

«صيد البّر لكم حلال وأنتم حرم مالم تصيدوه أو يصد لكم» اهـ(٢).

وعن «حفصة» - رضى الله عنها - أنّ النبىّ - صلى الله عليه وسلم - قال:

«خمس من الدواب لا حرج على قتلهّن: الغراب، والحدأة، والفأرة، والعقرب، والكلب العقور» اهـ(٣).

١٢ - صيد الحرم، وقطع شجره الذى لم يستنبته الآدميون وقطع الرطب من النبات حتى الشوك إلا الإذخر.

فعن ابن عباس -رضى الله عنهما -: أنّ رسول الله ﷺ قال يوم فتح مكة:

«إنّ هذا البلد حرام، لا يعضد شوكه، ولا يختلى حلاه،(٤) ولا ينفّر صيده، ولا تُلتقط لقطته إلا لمعرّف» فقال العباس: إلا الإذخر فإنه لابدّ لهم منه، فقال:

«إلا الإذخر» اهـ(٥).

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) رواه الخمسة، انظر: التاج جـ٢/ ١١٤.

(٢) رواه أصحاب السنن، انظر: التاج جـ٢/ ١١٦.

(٣) رواه الخمسة، انظر: المصدر السابق.

(٤) أى لا يقطع الرطب من النبات.

(٥) رواه البخارى، انظر: فقه السنّة جـ١/ ٦٨٧.

الخطبة
السابعة عشرة

محظورات الإحرام وأنواعه وحدود الحرم المكي

أولا: حكم من ارتكب محظورا من محظورات الإحرام:

اعلم أخى المسلم أن الحج لا يبطل إذا ارتكب الحاج شيئا من محظورات الإحرام سوى الجماع.

فإن الجماع يفسد الحج بالكلية، إلا أنه يجب الاستمرار فى أداء جميع مناسك الحج حتى يتمّ، وعلى صاحبه: ذَبحْ بَدَنة، وتوزيعها على فقراء الحرم، فإن لم يجد بَدَنة أى ثمنها صام عشرة أيام، وعليه مع ذلك قضاء الحج من العام القادم.

أمَا من كان له عذر وارتكب محظور - تعالى - من محظورات الإحرام غير الجماع مثل: حلق الشعر، ولبس المخيط ونحو ذلك لزمه أن يذبح شاة ويوزعها على فقراء الحرم، أو يطعم ستة مساكين كل مسكين نصف صاع، أو يصوم ثلاثة أيام، وهو مخير بين هذه الأمور الثلاثة.

فعن عبدالرحمن بن أبى ليلى عن كعب بن عجرة: أنّ رسول الله ﷺ مرّ به زمن الحديبية فقال: قد آذاك هوامّ رأسك؟ قال: نعم، فقال النبيّ - صلى الله عليه وسلم -:

«احلق ثم اذبح له نسكا، أو صم ثلاثة أيام، أو أطعم ثلاثة آصع من تمر ستة مساكين» اهـ[1].

وقال الله - تعالى -: ﴿**فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ**﴾ [البقرة: ١٩٦].

(١) رواه البخارى، ومسلم، وأبو داود.

أمّا عـقد النكاح، وسـائر الذنوب مثل: الـغيبـة والنميـمة وكل مـا يدخل تحت لفظ الفسوق: ففيه التوبة والاستغفار، إذ لم يرد عن الشارع كفارة له سوى التوبة والاستغفار(١).

أمّا جزاء قتل الصيد فقد قال الله - تعالى -:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ ﴾ [المائدة: ٩٥]

عن ابن عباس - رضى الله عنهما - فى قوله - تعالى -: ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾ قال: إذا أصاب المـحرم صيداً حُكم عليه بجزائه: فـإن كان عنده جزاء ذبحه وتصـدّق بلحمه، وإن لم يكن عـنده جزاؤه قُوِّم جـزاؤه دراهم، ثم قُوِّمت الدراهم طعامًا فصام عن كل نصف صـاع يوما، فإذا قتل المحرم شيئا من الصـيد حُكم عليه فيه، فإن قتل ظبيا أو نحوه فعليه شاة تذبح بمكة، فإن لم يجد فإطعام ستة مساكين، فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام، فإن قتل إبلا أو نحوها فعليـه بقرة، فإن لم يجد أطعم عشرين مسكينا، فإن لم يجد صام عشـرين يوما، وإن قتل نعامة، أو حماراً وحشيّـا، أو نحوهما عليه بدنة من الإبل، فإن لم يجد أطعم ثلاثين مسكينا، فإن لم يجد صام ثلاثين يومًا(٢).

ثانيًا: حدود الحرم المكي:

للحرم المكى حدود تحيط بمكة، وقد نصبت عليـها أعلام من جهاتها الخمس، وهذه الأعلام أحجار مرتفعة منصوبة على جانبى الطريق:

١ - فحدّ الحرم من جهة الشمال التنعيم وبينه وبين مكة ستة كيلو مترات.

٢ - وحدّه من جهة الجنوب أضاه وبينها وبين مكة اثنا عشر كيلو متراً.

٣ - وحدّه من جهة الشرق الجعرانة.

(١) انظر: منهاج المسلم/ ٣٢٣.
(٢) رواه ابن أبى حاتم، وابن جرير.

٤ – وحدّه من جهة الشمال الشرقى وادى نخلة وبينه وبين مكة أربعة عشر كيلو مترا .

٥ – وحدّه من جهة الغرب الحديبية وبينها وبين مكة خمسة عشر كيلو مترا .

ثالثا: أنواع الإحرام:

للإحرام أنواع ثلاثة وهى:

الإفراد، والتمتع، والقران، وهذا تفصيل الحديث عن كل نوع على حدة :

فالإفراد : هو أن يحرم من يرد الحجّ من الميقات بالحج وحده ويقول أثناء النية : لبيك اللهم حجّا، ويظلّ على هذا حتى تنتهى أعمال الحج .

والتمتع : هو أن يحرم الإنسان بالعمرة من الميقات فى أشهر الحج ويقول أثناء النية : لبيك اللهم عمرة .

وبعد أن يؤدّى مناسك العمرة يحلّ إحرامه، ثم يتمتع بفعل الأشياء التى كانت محرمة عليه أثناء الإحرام إلى أن يجىء يوم التروية ويحرم مرّة ثانية بالحج .

والقران : هو أن يحرم الإنسان من الميقات بالحج والعمرة معًا ويقول أثناء النية : لبيك اللهمّ بحج وعمرة أو يحرم بالعمرة فقط ثمّ يدخل عليها الحج قبل الطواف .

وبناء عليه يجب أن يظلّ على إحرامه حتى ينتهى من أعمال العمرة، والحج معًا، غير أنه يلزمه هدى .

ومن الأدلّة على أنواع الإحرام الثلاثة الحديث التالى:

فعن «عائشة» أمّ المؤمنين – رضى الله عنها – قالت : خرجنا مع النبىّ ﷺ فى حجة الوداع فقال : **«من أراد أن يهلّ بحج وعمرة فليفعل، ومن أراد أن يهل بحجّ فليهلّ، ومن أراد أن يهلّ بعمرة فليهلّ»**، وأهلّ رسول الله ﷺ بالحج، وأهلّ ناس معه، وأهلّ ناس بهما، وأهلّ ناس بعمرة، وكنتُ ممن أهلّ بعمرة، ثم قال النبى -صلى الله عليه وسلم- : **«من كان معه هدى فليهلّ بالحج مع العمرة، ثم لا يحلّ حتى يحلّ منهما جميعًا»**

فقدمتُ مكة وأنا حائض، ولم أطف بالبيت، ولا بين الصّفا والمروة، فشكوت ذلك إلى النبيّ ﷺ فقال:

«انقضي رأسك وامتشطي، وأهلّي بالحج ودعي العمـرة ففعلتُ فلمّا قضينا الحج أرسلني النبي - صلى الله عليه وسلم - مع عبدالرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم»[١].

فاعتمرتُ فقال النبيّ ﷺ: «**هذه مكان عمرتك**» اهـ[٢].

فإن قيل: أيّ أنواع الإحرام أفضل؟

أقول: اختلف الفقهاء في الأفضل من هذه الأنواع:

١ - فذهبت الشافعية إلى أن الإفراد أفضل الأنواع، والتمتع أفضل من القران، إذ أن المفرد، والمتمتع يأتي بكل واحد من النسكين بكمـال أفعاله، والقارن يقتصر على عمل الحج فقط.

٢ - وذهبت الحنابلة إلى أن التمتع أفضل من القران، والإفراد.

٣ - وذهبت المالكية إلى أن الإفراد أفضل من التمتّع والقران.

٤ - وذهبت الحنفية إلى أن القران أفضل من التمتع والإفراد، والتمتع أفضل من الإفراد[٣].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

(١) التنعيم: أقرب أرض إلى الحلّ، وهو على بعد فرسخ من مكة، وهناك الآن مسجد يعرف بمسجد عائشة.
(٢) رواه الخمسة إلاّ الترمذي، انظر: التاج جـ٢/١٢٦.
(٣) انظر: فقه السنة جـ١/٦٥٧.

الخطبة الثامنة عشرة

الطواف

الطواف ببيت الله الحرام:

والمراد به طواف الإفاضة، ومن الأدلّة على ذلك قول الله - تعالى -:

﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩].

وعن ابن عمر - رضى الله عنهما -: أن رسول الله ﷺ أفاض يوم النحر ثمّ رجع فصلّى الظهر بمنى. . . اهـ[١].

وقد أجمع المسلمون على أنّ طواف الإفاضة ركنٌ من أركان الحج، وأنّ الحاجّ إذا لم يفعله بطل حجه.

وقت طواف الإفاضة:

قال الإمام الشافعى، والإمام أحمد: إنّ أوّل وقت طواف الإفاضة: نصف الليل من ليلة النحر ولا حدّ لآخره، ولا يؤخر عن أيام التشريق، ويكره له ذلك.

وقال الإمام مالك، والإمام أبو حنيفة: إنّ وقت طواف الإفاضة يدخل بطلوع فجر يوم النحر.

وقال الإمام مالك: لا بأس بتأخيره إلى آخر أيام التشريق، وتعجيله أفضل، ويمتدّ وقته إلى آخر شهر ذى الحجة، فإنّ أخّره عن ذلك لزمه دمٌ وصحّ حجّه[٢].

صفة الطواف: هى الدوران حول البيت:

واعلم أخى المسلم أن للطواف: شروطا، وسننا، وآدابا، سأتحدث عنها فيما يلى:

---

(١) رواه البخارى.

(٢) انظر: فقه السنة جـ١/٧٤٦.

أولا: شروط الطواف وهى:

١ - النية عند الشروع فيه: لقول النبىّ ﷺ: «**إنما الأعمال بالنيات**» فكان لابدّ للطائف من نية الطواف، وهى عزم القلب على الطواف بالبيت تعبداً لله - تعالى -.

٢ - الطهارة من الحدث الأصغر والأكبر والنجاسة: قال ابن عباس - رضى الله عنهما -: إنّ النبىّ ﷺ قال:

«**الطواف حول البيت مثل الصلاة إلا أنكم تتكلمون فيه، فمن تكلم فلا يتكلم إلا بخير**» اهـ[١].

٣ - ستر العورة: إذ الطواف كالصلاة، ولحديث أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: بعثنى أبو بكر فى الحجة التى أمّره عليها رسول الله ﷺ قبل حجّة الوداع فى رهط يؤذّنون فى الناس يوم النحر: لا يحجّ بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان. اهـ[٢].

٤ - أن يكون الطواف سبعة أشواط، وأن يبدأ بالحجر الأسود ويختمه به لفعل النبى ﷺ ذلك: فعن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال: لما قدم النبىّ ﷺ مكة دخل المسجد فاستلم الحجر ثمّ مضى عن يمينه فرمَل ثلاثا ومشى أربعًا. اهـ[٣].

وبناء عليه فإن من ترك شيئا من الطواف فى أى شرط لا يحسب طوافه، ومن شكّ فى عدد الأشواط بنى على الأقلّ حتّى يتيقن أنها سبعة.

٥ - أن يكون الطواف بالبيت داخل المسجد الحرام.

٦ - أن يكون البيت على يسار الذى يطوف.

٧ - أن يكون الطواف خارج الحِجْر لأنه من البيت الحرام، فلو وقع الطواف داخل الحِجْر فإنه لا يصح، لقول الله - تعالى -: ﴿ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾[الحج: ٢٩].

(١) رواه الترمذى، انظر: منهاج المسلم/ ٣٢٤.
(٢) رواه الشيخانّ، انظر: فقه السنة جـ١/ ٦٩٧.
(٣) رواه الترمذى، انظر: التاج جـ٢/ ١٢٧.

٨ - الموالاة بين الأشواط، بحيث لا يفصل بينها لغير ضرورة، فلو فصل بينها لغير ضرورة وترك الموالاة بطل طوافه، ووجبت إعادته.

وهذا مذهب الإمام مالك، والإمام أحمد.

وذهبت الحنفية، والشافعية إلى أنّ الموالاة فى الطواف سنّة، فلو فرق بين أجزاء الطواف بغير عذر لا يبطل، ويبنى على ما مضى من طوافه: فلو أحدث فى الطواف توضأ وبنى على طوافه، وإن طال الفصل.

وعن ابن عمر -رضى الله عنهما: أنه كان يطوف بالبيت فأقيمت الصلاة فصلّى مع القوم ثمّ قام فبنى على ما مضى من طوافه.

• تنبيه يتضمن حكما شرعيا مهما جدا:

بناءً على شروط الطواف التى تقدم بيانها أقول:

إنّ شروط الطواف لا يتحقق الكثير منها بالنسبة للذين يطوفون بالدّور الثانى، والسّطح، ويترتب على ذلك شرعًا عدم صحة الطواف، وبالتالى عدم صحة الحجّ أو العمرة، وقد أفتيتُ بذلك كلَّ من سألنى؛ لأنّ الدِّين النصيحة.

واسأل الله أن يوفّق الدعاة بالمملكة العربية السعودية إلى أن يقولوا الحق ويرشدوا جميع الحجاج والمعتمرين إلى أن لا يطوفوا بالدور الثانى، أو السطح، إنه سميع مجيب.

ثانيًا: سنن الطواف وهي:

١ - استقبال الحجر الأسود: عند بَدْء الطواف مع التكبير والتهليل، ورفع اليدين كرفعهما فى الصلاة، واستلامه باليدين ووضعهما عليه، وتقبيله إن أمكن ذلك، وإلا مسّه بيده وقبلّها، أو أشار إليه بأىّ شىء.

فعن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال: استقبل رسول الله ﷺ الحَجَر واستلمه، ثمّ وضع شفتيه وهو يبكى طويلا، فقال: «**يا عُمَر هنا تسكب العبرات**» اهـ[1].

(١) رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد، انظر: أركان الإسلام/ ١٧٢.

وعن عمر - رضى الله عنه - قال: قال لى النبى ﷺ:

«يا أبا حفص إنك رجل قوىّ فلا تزاحم على الرّكن فإنك تؤذى الضعيف ولكن إن وجدت خلوة فاستلم وإلا فكبّر وامض» اهـ(١).

٢ - الاضطباع: وهو كشف الضبْع: أى الكتف الأيمن، ولا يسنّ إلا فى طواف القدوم خاصة، وللرجال دون النساء، ويكون فى الأشواط السبعة كلها.

فعن ابن عباس - رضى الله عنهما -: أنّ النبىّ ﷺ وأصحابه اعتمروا من الجعرانة فاضطبعوا أرديتهم تحت آباطهم، وقذفوها على عواتقهم اليسرى. اهـ(٢).

٣ - الرّمل، وكيفيته: أن يسرع الطائف فى مشيه مع تقارب خطاه، ولا يسنّ إلا فى طواف القدوم، وفى الأشواط الثلاثة الأولى فقط، وهو سنة للرجال القادرين دون النساء.

فعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال: قدم النبىّ ﷺ وأصحابه، فقال المشركون: إنّه يقدم عليكم وَفْد وهنتهم حمّى يثرب، فأمرهم النبىّ - صلى الله عليه وسلم - أن يرملوا الأشواط الثلاثة، وأن يمشوا ما بين الركنين(٣).

٤ - استلام الركن اليمانى باليد: فعن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال: لم أر النبىّ ﷺ يمسّ من الأركان إلا اليمانى، وقال: ما تركت استلام هذين الركنين: أى اليمانى، والحجر الأسود، منذ رأيت رسول الله ﷺ يستلمهما، فى شدّة، ولا فى رخاء. اهـ(٤).

٥ - صلاة ركعتين بعد الفراغ من الطواف خَلْف مقام إبراهيم - عليه السلام - يقرأ فى الركعة الأولى بعد الفاتحة سورة الإخلاص، وفى الركعة الثانية سورة الكافرون، قال الله - تعالى -: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥].

---

(١) رواه البخارى، ومسلم، انظر: فقه السنة جـ١/ ٦٩٩.

(٢) رواه الشافعىّ فى سننه، انظر: فقه السنة جـ١/ ٧٠٠.

(٣) أى اليمانيين فلا رمل بينهما.

(٤) رواه البخارى، ومسلم، انظر: فقه السنّة جـ١/ ٧٠٢.

وعن جابر - رضى الله عنه - قال: قرأ النبىّ ﷺ فى ركعتى الطواف بسورتى: الإخلاص، وقل يا أيها الكافرون. اهـ[(١)].

٦ - الدعــاء أثناء الطواف: فعن عــبــدالله بن السائب - رضى الله عنه - قــال: سمعت رسول الله ﷺ يقول بين الــركن اليمانى والحَجَر ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾[(٢)] [البقرة: ٢٠١].

٧ - الدعاء بالملتزم أثناء الطواف: فعن عــمرو بن شعيب - رضى الله عنه -، عن أبيه قال: طفت مع عبــدالله بن عمر فمضى حتّى استــلم الحَجَر وأقام بين الركن والباب فوضع صدره، ووجهه، وذراعيــه، وكفّيه هكذا وبسطهما بسطا ثمّ قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعله. اهـ[(٣)].

٨ - الشرب من ماء زمزم والتضلّع منه بعد الفــراغ من صلاة الركعتين خَلْف مقام «إبراهيم» - عليه السلام -.

وممّا ورد فى شرب ماء زمزم الحديث التالى:

فعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ:

«ماء زمزم لما شرب له: إن شــربته تستشفى شفاك الله، وإن شربتــه لشبعك أشبعك الله، وإن شربته لقطع ظمئك قطعه الله، وهى هزمة جبرائيل، وسقيا الله إسماعيل» اهـ[(٤)].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل..

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) رواه الترمذى، ومسلم، انظر: التاج جـ٢/ ١٣١.

(٢) رواه أحمد، وأبو داود، والحاكم، انظر: أركان الإسلام/ ١٧٣.

(٣) رواه أبو داود، وابن ماجه، انظر: أركان الإسلام/ ١٧٤.

(٤) رواه الدارقطنى، انظر: أركان الإسلام/ ١٧٤.

الخطبة التاسعة عشرة

السعى بين الصفا والمروة والوقوف بعرفة

أولا: عن السعى بين الصّفا والمروة:

واعلم أخى المسلم أنّ للسّعى شروطا، وسننا، وآدابا، وإليك تفاصيل الحديث عن هذه الأمور فيما يلى:

(أ) شروط السعى:

١ -النية: لقول النبى ﷺ: **«إنما الأعمال بالنيات»**.

٢ -الترتيب بين السعى والطواف: بحيث يقدم الطواف على السعى، لفعل النبى ﷺ ذلك.

٣ -وقوع السعى بعد طواف صحيح: سواء كان الطواف واجبا، أو سنة.

٤ -إكمال العدد سبعة أشواط فلو نقص شوط: أو بعض الشوط لم يجزىء السعى.

٥ -الموالاة بين الأشواط: غير أنّ الفصل اليسير لا يضرّ، ولا سيّما إذا كان لضرورة.

تنبيه مهمّ جدا يتضمّن حكمًا شرعيًا:

اعلم أخى المسلم أنّ السّعْى الذى يكون من فوق سطح الدور الثانى لا يعتبر سعيا بين الصفا والمروة، وبناء عليه فإنه لا يجزىء، وقد أفتيتُ بذلك كلّ من سألنى، وآمل أن يوفق الله الدعاة بالمملكة العربية السعودية إلى أن يقولوا الحق ويرشدوا جميع الحجّاج والمعتمرين إلى أن لا يسعوا بالدور الثانى أو السطح، لأن الدين النصيحة.

(ب) سنن السعى وبيانها فيما يلى:

١ -الخبب: وهو سرعة المشى بين المِيْلَيْن الأخضرين الموضوعين على حافتَّىْ الوادى الذى خبت فيه هاجر أمّ إسماعيل عليه السلام، وهو سنة للرجال القادرين دون الضّعفاء، والنساء.

٢ – الرقىّ على كلّ من الصفا، والمروة: والدعاء عليهما مع استقبال بيت الله الحرام.

٣ – الموالاة بين السّعْى وبين الطواف: بحيث لا يفصل بينهما بدون عذر شرعىّ.

(ج) آداب السعى وبيانها فيما يلى:

١ – الخروج إلى السّعْى من باب الصفا تاليًا قول الله – تعالى –:

﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٥٨].

٢ – أن يكون الساعى والساعية متطهرين من الحدثين: الأصغر والأكبر، لأنّ الطهارة ليست شرطا للسّعْى، لقول النبىّ ﷺ «لعائشة» أمّ المؤمنين حين حاضت:

«اقْضِ ما يقضى الحاجّ غير أن لا تطوفى بالبيت حتّى تغتسلى»[١].

٣ – أن يكون السّاعى ماشيا إن قدر على ذلك.

٤ – أن يكثر من الذكر والدّعاء أثناء السعى.

ثانيا: الوقوف بعرفة:

وقد أجمع العلماء على أن الوقوف بعرفة هو ركن الحج الأعظم لقول النبى ﷺ: «الحجّ عرفةٌ»[٢].

ويرى جمهور العلماء أنّ وقت الوقوف يبتدىء من زوال اليوم التاسع إلى طلوع فجر يوم العاشر، وأنه يكفى الوقوف فى أىّ جزء من هذا الوقت: ليلا أو نهارا، إلا أنّه إن وقف بالنهار وجب عليه أن يمتدّ الوقوف إلى ما بعد الغروب.

أمّا إذا وقف بالليل فلا يجب عليه شىء، وحقيقته: الحضور بالمكان المسمّى عرفات لحظة فأكثر بنية الوقوف، سواء كان يقظان أو نائما، أو ماشيا، أو راكبا. وسواء كان طاهرًا، أو غير طاهر كالجُنُب، والحائض، والنُّفساء.

ويندب الاغتسال للوقوف بعرفة، وقد كان ابن عمر – رضى الله عنهما – يغتسل عشية عرفة[٣].

---

(١) رواه مسلم، انظر: فقه السنة جـ١/ ٧١٣.

(٢) رواه أحمد، والترمذى، انظر: اركان الإسلام/ ١٨٠.

(٣) رواه مالك، انظر: فقه السنة جـ١/ ٧٢٠.

آداب الوقوف بعرفات:

اعلم أخى المسلم أنّ من آداب الوقوف بعرفات مايلى:

١ - المحافظة على الطهارة الكاملة .

٢ - استقبال القبلة .

٣ - الإكثار من الاستغفار، والذكر، والدعاء مع الخشية وحضور القلب . قال النبىّ ﷺ : «خير الدعاء دعاء يوم عرفة»(١) .

الإفاضة من عرفة إلى المزدلفة:

قال الله - تعالى -: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ ﴿١٩٨﴾ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٩﴾ ﴾

[البقرة: ١٩٨-١٩٩]

وقال أسامة بن زيد - رضى الله عنه -: دفع رسول الله ﷺ من عرفة حتى إذا كان بالشهب نزل فبال ثمّ توضأ ولم يسبغ الوضوء فقلت له: الصلاة فقال:

«الصلاة أمامك» فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فأسبغ الوضوء ثمّ أقيمت الصلاة فصلى المغرب، ثمّ أناخ كل إنسان بعيره فى منزله، ثمّ أقيمت العشاء فصلاّها ولم يصلّ بينهما شيئًا . اهـ(٢) .

مما تقدّم تبين أنّ الإفاضة من عرفة تكون بعد غروب الشمس، وينبغى أن تكون الإفاضة بالسكينة والوقار، فقد أفاض رسول الله ﷺ بالسكينة وهو يقول: «يا أيها الناس عليكم بالسكينة فإنّ البرّ ليس بالإيضاع»: أى الإسراع(٣) .

ويستحبّ التلبية والذّكر فإنّ رسول الله ﷺ لم يزل يلبّى حتى رمى جمرة العقبة .

فإذا أتى المزدلفة صلى المغرب والعشاء ركعتين بأذان واحد وإقامتين جمع تأخير .

---

(١) رواه الترمذى، وأحمد، انظر: التاج جـ٢/ ١٣٨ .

(٢) رواه الخمسة إلاّ الترمذى. انظر: أركان الإسلام/ ١٨١ .

(٣) رواه البخارى، ومسلم. انظر: المرجع السابق.

فائدة مهمة:

من يقرأ السنة المطهّرة يجد الكثير من الأحاديث الصحيحة التى تبيّن فضل الوقوف بعرفات أقتبس منها ما يلى:

١ - عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال: وقف النبىّ ﷺ بعرفات وقد كادت الشمس أن تئوب فقال: «**يا بلال أنصت لى الناس**» فقام بلال فقال: أنصتوا لرسول الله ﷺ، فأنصت الناس. فقال:

«**يا معشر الناس أتانى جبريل -عليه السلام- آنفا فأقرأنى من ربّى السلام، وقال: إنّ الله - عزّ وجلّ - غفر لأهل عرفات، وأهل المشعر، وضمن عنهم التّبعات**» فقام عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - فقال: يا رسول الله هذا لنا خاصة؟ فقال:

«**هذا لكم ولمن أتى من بعدكم إلى يوم القيامة**». فقال عمر - رضى الله عنه - : كثر خير الله وطاب. اهـ[1].

٢ - وعن أبى الدرداء - رضى الله عنه -: أن النبى ﷺ قال:

«**ما رؤى الشيطان يومًا هو فيه أصغر، ولا أحْقر، ولا أغيظ منه فى يوم عرفة، وما ذاك إلا لما رأى من تنزّل الرحمة، وتجاوز الله عن الذنوب العظام، إلا ما رؤى يوم بَدْر**»، قيل: وما رأى يوم بدر يا رسول الله؟ قال: «**أما إنّه رأى جبريل يزع الملائكة**»: أى يقودهم. اهـ[2].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

(١) رواه مسلم. انظر: أركان الإسلام/ ١٧٩.

(٢) رواه مالك، والحاكم. انظر: أركان الإسلام/ ١٧٩.

الخطبة
العشرون

واجبات الحج العامة

المراد من هذه الواجبات: الأعمال التى إذا تركها الحاجّ لا يبطل حجه، ولكن يجب على تاركها دَم أو صيام عشرة أيام إن عجز عن الدَّم.

وإليك أخى المسلم بيان هذه الواجبات:

الواجب الأول: الوقوف بمزدلفة، أو المبيت بها: فعن جابر بن عبدالله -رضى الله عنهما: أن النبىّ ﷺ لما أتى المزدلفة صلّى المغرب والعشاء جمعًا، ثمّ اضطجع حتّى طلع الفجر فصلّى الفجر، ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام ولم يزل واقفا حتّى أسفر جدا، ثمّ دفع قبل طلوع الشمس.

وقال عمرو بن ميمون: شهدت عمر - رضى الله عنه - صلّى الصبح بجَمْع ثمّ قال: إن المشركين كانوا لا يفيضون حتّى تطلع الشمس، وإنّ النبىّ ﷺ خالفهم، ثم أفاض قبل أن تطلع الشمس. اهـ(١).

والمزدلفة كلها مكان للوقوف إلا وادى محسِّر(٢):

فعن جبير بن مطعم - رضى الله عنه -: أنّ النبىّ ﷺ قال:

«كلّ مزدلفة موقف وارفعوا عن محسِّر»(٣).

والسنة: أن يصلّى الفجر فى أول الوقت، ثمّ يقف بالمشعر الحرام إلى أن يطلع الفجر ويسفر جدّا قبل طلوع الشمس، ويكثر من الذكر والدعاء.

الواجب الثانى: رمى الجمار الثلاثة وهى:

١ - جمرة العقبة: وهى على يسار الداخل من منى: ويرميها الحاجّ يوم النحر

---

(١) رواه البخارى، وأبو داودد. انظر: التاج جـ٢/ ١٤١.

(٢) واد محسِّر: هو مكان بين منى، والمزدلفة.

(٣) رواه أحمد. انظر: فقه السنة جـ١/ ٧٢٥.

بسبع حصيات مثل الخذف، والوقت المختار للرمى يكون بعد طلوع الشمس أى وقت الضحى، ويمتدّ إلى قبيل غروب الشمس:

فعن جابر - رضى الله عنه - قال: رمى رسول الله ﷺ الجمرة يوم النحر ضحى. اهـ(١).

وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال: قدّم النبىّ ﷺ ضَعَفَة أهله، وقال: «لا ترموا جمرة العقبة حتّى تطلع الشمس»(٢).

وقال ابن عبد البّر: أجمع أهل العلم أنّ من رماها يوم النحر قبل المغيب فقد رماها فى وقت لها(٣).

فإن قيل: هل يجوز تأخير الرمى إلى الليل؟

أقول: إذا كان هناك عذر يمنع الإنسان ولا يمكنه من الرمى نهاراً جاز تأخير الرّمى إلى الليل.

والدليل على ذلك ما رواه مالك عن نافع: أنّ ابنة لصفية امرأة ابن عمر - رضى الله عنهما - نفست بالمزدلفة فتخلّفت هى وصفيّة حتى أتتا منى بعد أن غربت الشمس من يوم النّحْر فأمرهما ابن عمر أن يرميا الجمرة حين قدمتا ولم ير عليهما شيئًا. اهـ(٤).

فإن قيل: هل يجوز رمى جمرة العقبة يوم النّحر قبل طلوع الشمس؟

أقول: أجمع العلماء على أنه لا يجوز لأحد أن يقدّم رَمْى جمرة العقبة على وقتها المشروع لها وهو طلوع الشمس كما فعل النبىّ ﷺ.

إلا أنه يجوز لذوى الأعذار، والضعفاء، والسقاة، والرعاة، وصغار السنّ، وغير ذلك أن يرموا جمرة العقبة بعد منتصف ليلة النحر ولا شىء عليهم، ومن الأدلة على ذلك ما يلى:

---

(١) رواه الخمسة، انظر: التاج جـ٢/ ١٤٣.

(٢) رواه الترمذى، انظر: أركان الإسلام/ ١٨٥.

(٣) انظر: فقه السنة جـ١/ ٧٣١.

(٤) انظر: المرجع السابق.

* ما روى عن «عائشة» أمِّ المؤمنين - رضى الله عنها -: أنّ النبىّ ﷺ أرسل «أمَّ سلمة» ليلة النّحْر فرمت قبل الفجر. اهـ[(١)].

* وعن ابن عباس - رضى الله عنهما -: أنّ النبىّ ﷺ رخّص لرعاة الإبل أن يرموا بالليل. اهـ[(٢)].

٢ - رمى الجمرة الوسطى، وهى بعد جمرة العقبة.

٣ - رمى الجمرة الصغرى، وهى التى تلى مسجد الخيف.

أقول: الواجب الثانى من واجبات الحجّ: رمى الجمار الثلاث:

فعن سالم بن أبى الجَعْد عن ابن عباس - رضى الله عنهما -: أنّ النبىّ ﷺ قال: «لمَّا أتى «إبراهيم» - عليه السلام - المناسك عرض له الشيطان عند جَمْرة العقبة فرماه بسبع حصيات حتى ساخ فى الأرض، ثم عرض له عند الجمرة الثانية فرماه بسبع حصيات حتى ساخ فى الأرض، ثمّ عرض له عند الجمرة الثالثة فرماه بسبع حصيات حتى ساخ فى الأرض».

قال ابن عباس: الشيطان ترجمون وملّة أبيكم تتّبعون. اهـ[(٣)].

وقد ذهب جمهور العلماء إلى أنّ رمى الجمار الثلاث واجب وليس بركن، وتركه يجبر بدَمٍ.

فعن جابر بن عبدالله - رضى الله عنهما - قال: رأيت النبىّ ﷺ يرمى على راحلته يوم النّحر ويقول:

«لتأخذوا عنّى مناسككم فإنّى لا أدرى لعلّى لا أحجّ بعد حجّتى هذه». اهـ[(٤)].

واعلم أخى المسلم أنّ أيام الرّمى: ثلاثة، أو أربعة وهى: يوم النّحر، ويومان، أو ثلاثة من أيام التشريق، قال الله - تعالى -: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

---

(١) رواه أبو داود، والبيهقى. انظر: أركان الإسلام/ ١٨٦. (٢) رواه البزار، البيهقى. انظر: المرجع السابق.

(٣) رواه البيهقى، انظر: فقه السنة جـ١/ ٧٢٧.

(٤) رواه مسلم، وأبو داود، وأحمد، انظر: التاج جـ٢/ ١٤٣.

عدد الحصى وصفته:

اعلم أخى المسلم أنّ عدد الحصى الذى يرمى به الحاجّ طوال أيام الرمى بيانها فيما يلى:

١ - سبع حصيات يوم النّحْر يرمى بها جَمْرة العقبة .

٢ - إحدى وعشرون حصاة فى اليوم الأول من أيام التشريق موزّعة على الجمرات الثلاث بحيث كل جمرة منها بسبع حصيات .

٣ - ومثلها فى اليوم الثانى، واليوم الثالث من أيام التشريق: فيكون جملة الحصى إن اقتصر على يومين فقط من أيام التشريق: تسعا وأربعين حصاة. أمّا إذا لم يتعجّل ورمى طوال أيام التشريق الثلاثة يكون جملة الحصى سبعين حصاة .

أمّا صفة الحصى:

فيستحب أن يكون مثل الخذف أى أكبر من الحمّصة بقليل، واتفق العلماء على أنه لا يجوز الرمى إلا بالحجر، ولا يجوز الرمى بغير الحجر مثل: الحديد، والملح، والزجاج، وغير ذلك. إلا أنّ الأحناف جوزوا الرمى بكلّ ما كان من جنس الأرض ممّا يجوز عليه التيمّم، ولا يجوز الرّمى عندهم بغير ذلك مثل: الخشب، والبعر. . إلخ[1].

والدليل على ذلك مايلى:

١ - فعن عبد الرحمن التيمى قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نرمى الجمار بمثل حصى الخذف فى حجة الوداع . اهـ[2].

٢ - وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال: قال لى رسول الله ﷺ: **«هات القطْ لى»** فالتقطت له حصيات هى حصى الخذف، فلمّا وضعتهن فى يده قال: **«بأمثال هؤلاء وإياكم والغلوّ فى الدّين، فإنما أهلك الذين من قبلكم الغلوّ فى الدين»** اهـ[3].

فإن قيل: من أين يؤخذ الحصى؟ أقول: قال الإمام أحمد: يجوز أخذ الحصى من أىّ مكان، إلا أنه يكره أخذه من الحصى المرمى به .

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) رواه أبو داود، انظر: أركان الإسلام/ ١٨٧ . (٢) رواه الطبرانى فى الكبير، انظر: أركان الإسلام/ ١٨٧ .
(٣) رواه أحمد، والنسائى، انظر: المرجع السابق.

الخطبة
الواحدة والعشرون

من واجبات الحج

أولا: وقت الرّمى أيام التشريق:

الوقت المختار للرّمى أيام التشريق يبتدىء من الزوال إلى غروب الشمس:

فعن ابن عباس - رضى الله عنهما -: أنّ رسول الله ﷺ كان يرمى الجمار إذا زالت الشمس قدر ما إذا فرغ من رميه صلّى الظهر... اهـ[1].

فإن قيل: هل يجوز تأخير الرّمى أيام التشريق إلى الليل؟

أقول: يجوز ذلك للضرورة مع الكراهة، والدليل على ذلك ما رواه نافع عن عبدالله بن عمر: أنه كان يقول: لا ترم فى الأيام الثلاثة حتّى تزول الشمس، فإن أخّر الرّمى إلى الليل كره له ذلك... اهـ.

فائدة جليلة:

عن أبى البداح عن أبيه - رضى الله عنه - قال: رخّص رسول الله ﷺ لرعاة الإبل فى البيتوتة أن يرموا النحر، ثم يجمعوا رمى يومين بعد يوم النحر فيرمونه فى أحدهما، وفى رواية: رخّص النبىّ - صلى الله عليه وسلم - للرّعاة أن يرموا يومًا ويدعوا يومًا... اهـ[2].

ومعنى قوله ﷺ: فى البيتوتة: أى فى ترك المبيت بمنى، ومعنى ذلك: أن النبىّ -صلى الله عليه وسلم- رخّص لهم أن يجمعوا رَمْى يومين فى أحدهما: أى فى اليوم الأول، أو الثانى من أيام التشريق، أو يرموا فى اليوم الأول، والثالث رحمة بهم.

---

(١) رواه ابن ماجه. انظر: المغنى جـ٣/ ٤٥٢.

(٢) رواه أصحاب السنن، انظر: التاج جـ٢/ ١٥٠.

تنبيه مهم جدا:

لابدّ من قصد مكان الرّمى، فلا يجزىء الرّمى فى الهواء وإن وقع فى المرمى، ولا يجزىء الرّمى إلا إذا تحقّق إصابة المرمى.

والرمى المعتبر شرعًا: هو ما كان باليد، لا بقوس ونحوه، ولابدّ أن يجزم الرامى بأنه رمى سبع حصيات فى كلّ جمرة من الجمرات الثلاث.

فإن شك فى العدد بنى على اليقين، وكمّل حتى يتحقق السبع.

ويشترط فى السبع حصيات أن ترمى فى سبع مرات. أمّا لو رماها على غير ذلك بأن رمى حصاتين دفعة واحدة فعندئذ لا تحسب إلا حصاة واحدة.

ولابدّ من الترتيب بين الجمرات الثلاث التى يرميها أيام التشريق بحيث يبدأ برمى الجمرة الصغرى وهى التى تلى مسجد الخيف، ثم الوسطى، ثم جمرة العقبة. ولا ينتقل إلى واحدة إلا بعد إتمام ما قبلها.

ويسنّ أن يكون الرّمى باليد اليمنى، وأن يكبّر مع كلّ حصاة، ويستحبّ الوقوف بعد الرّمى مستقبلا القبلة داعيًا الله - تعالى - بما يريد من خير الدنيا والآخرة.

ثانيا: الحلق، أو التقصير:

قال الله - تعالى -: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِن شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾ [الفتح: ٢٧].

وقال أنس بن مالك - رضى الله عنه -: لمّا رمى رسول الله ﷺ الجمرة ونحر نسكه ناول الحلاّق شقّه الأيمن فحلقه فأعطاه أبا طلحة، ثم ناول الحلاّق الشق الأيسر فحلقه فأعطاه أبا طلحة فقال: «اقسمه بين الناس» اهـ[1].

وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - عن النبىّ، قال:

«ليس على النساء الحلق، إنما على النساء التقصير». اهـ[2].

---

(١) رواه أبو داود، والترمذى، والدارقطنى، انظر: أركان الإسلام/ ١٩٠. (٢) المصدر السابق.

وعن ابن عمر - رضى الله عنهما -: أنّ رسول الله ﷺ قال: «**اللهمّ ارحم المحلقين**»، قالوا: والمقصّرين يا رسول الله؟ قال: «**والمقصّرين**» اهـ[١].

فإن قيل: ما حكم الأصْلع الذى لا شعر على رأسه؟

أقول: قال جمهور العلماء: إنّ الأصْلع يستحبّ له أن يمرّ الموسى على رأسه[٢].

أعمال يوم النحر:

يسنّ للحاجّ يوم النّحر أن يؤدى الأعمال الآتية حسب ترتيبها: رمى جَمْرة العقبة، ثمّ الذبح لمن كان عليه هدى، ثمّ الحلق أو التقصير، ثمّ طواف الإفاضة.

وهذا الترتيب ليس بواجب فلو قدّم نسكا منها على نسك فلا شىء عليه، والدليل على ذلك الحديث التالى:

فعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال: وقف رسول الله ﷺ فى حجة الوداع بمنى للناس يسألونه: فقال رجل: لم أشعر فحلقتُ قبل أن أذبح، قال: «**اذبح ولا حرج**» فجاء آخر فقال: لم أشعر فنحرت قبل أن أرمى، قال: «**ارْم ولا حرج**». فما سئل يومئذ عن شىء قُدِّم أو أُخِّر إلا قال: «**افعل ولا حرج**» اهـ[٣].

التحلل الأصغر، وما يباح به:

إذا رمى الحاجّ جمرة العقبة يوم النّحر، وحلق شعره، أو قصّره، فإنّه حينئذ يعتبر قد تحلّل التحلّل الأصغر، وعندئذ يحلّ له أن يفعل الأشياء التى كانت محرّمة عليه أثناء الإحرام ماعدا النكاح، والدليل على ذلك:

ما روته «عائشة» أمّ المؤمنين - رضى الله عنها -: أنّ النبىّ ﷺ قال:

«**إذا رمى أحدكم جمرة العقبة فقد حلّ له كلّ شىء إلا النساء**»... اهـ.

التحلل الأكبر وما يباح به:

إذا طاف الحاجّ طواف الإفاضة وهو طواف الركن حلّ له كلّ شىء حتى النساء.

---

(١) رواه الثلاثة، انظر: التاج جـ٢/١٤٦.
(٢) انظر: أركان الإسلام/ ١٩١.
(٣) رواه الخمسة، انظر: التاج جـ٢/ ١٤٧.

ثالثًا: المبيت بمنى:

الواجب الرابع من واجبات الحجّ: المبيت بمنى طوال أيام التشريق، وقد قال بهذا: الأئمة الثلاثة: مالك، والشافعى، وأحمد، والدليل على ذلك فعل النبى ﷺ[١].

أمّا أصحاب الأعذار مثل السقاة، ورعاة الإبل فإنه يجوز لهم عدم المبيت بمنى والدليل على ذلك:

ما رواه ابن عمر - رضى الله عنهما -: أنّ العباس - رضى الله عنه - استأذن النبىّ ﷺ أن يبيت بمكة ليالى من من أجل سقايته فأذن له[٢].

وعن عاصم بن عدىّ - رضى الله عنه -: أن النبىّ ﷺ رخّص للرّعاة أن يتركوا المبيت بمنى... اهـ[٣].

رابعًا: طواف الوداع، وحكمه، ووقته:

وهو آخر ما يفعله الحاجّ غير المكىّ، وقد سمّى بهذا الاسم لأنه لتوديع بيت الله الحرام.

فعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال: كان الناس ينصرفون من كلّ وجه، فقال النبى ﷺ: «**لا ينفر أحدكم حتى يكون آخر عهده بالبيت**» اهـ[٤].

وهو طواف لا رمل فيه، وهو سبعة أشواط، ويشترط فيه ما يشترط فى طواف الإفاضة.

أمّا المكىّ فلا طواف وداع عليه، لأنه مقيم بمكة وملازم لها.

حكم طواف الوداع:

- قال الإمام الشافعىّ، والإمام مالك: إن طواف الوداع سنّة، ولا يلزم بتركه دمٌ، ومن الأدلّة على ذلك:

(١) انظر: أركان الإسلام/ ١٩٢.
(٢) رواه البخارى، انظر: فقه السنة جـ١/ ٧٣٦.
(٣) رواه الترمذى وصححه، انظر: المرجع السابق.
(٤) رواه مسلم، وأبو داود، انظر: فقه السنة جـ١/ ٧٥٢.

- فعن ابن عباس - رضى الله عنهما - أنه قال: رُخِص للحائض أن تنفر إذا حاضت[١].

- وعن «صفية» أمِّ المؤمنين -رضى الله عنها: أنها حاضت فذكر ذلك للنبى ﷺ فقال: «أحابستناهى؟».

فقالوا: إنها قد حاضت، قال: «فلا إذًا»[٢].

وقت طواف الوداع:

يبدأ طواف الوداع بعد أن يفرغ الحاج من جميع أعماله ويريد السفر، ليكون آخر عهده بالبيت. اللهمّ إلا إذا قضى حاجة فى طريقه، أو اشترى شيئا لا غنى له عنه فحينئذ لا يعيد الطواف، لأنّ هذا لا يخرجه عن أن يكون آخر عهده.

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) رواه البخارى، ومسلم، انظر: فقه السنة جـ١/ ٧٥٢.

(٢) رواه البخارى، ومسلم، انظر: المرجع السابق.

الخطبة
الثانية والعشرون

ما يفعله المؤمن قبل الموت

أولا: الترغيب فى أدعية يدعو بها المريض، ويدعو بها كل من عاد مريضا لم يحضر أجله:

وقد ورد فى ذلك عدد من الأحاديث أقتبس منها مايلى:

١ – عن سعد بن مالك – رضى الله عنه –: أنّ النبىﷺ قال فى قول الله – تعالى –:
﴿لاَّ إِلَهَ إِلاَّ أَنتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧].

«أيّما مسلم دعا بها فى مرضه أربعين مّرة فمات فى مرضه ذلك أُعْطِى أجر شهيد، وإن بَرَأ، بَرَأ وقد غفر له جميع ذنوبه» [١].

٢ – وعن ابن عباس – رضى الله عنهما –، عن النبىﷺ قال:

«من عاد مريضًا لم يحضر أجله فقال عنده سبع مرات: أسأل الله العظيم ربَّ العرش العظيم أن يشفيك، إلا عافاه الله من ذلك المرض» [٢].

ثانيا: الترغيب فى الوصيّة:

وقد جاء فى ذلك الكثير من الأحاديث الصحيحة أقتبس منها ما يلى:

١ – عن جابر بن عبدالله – رضى الله عنهما – قال: قال رسول اللهﷺ:

«من مات على وصيّة مات على سنّة، ومات على تُقى، وشهادة، ومات مغفورًا له» اهـ [٣].

---

(١) رواه الحاكم، أنظر: الترغيب والترهيب جـ٤/ ٦٠٩.
(٢) رواه أبو داود، أنظر: الترغيب والترهيب جـ٤/ ٦٠٦-٦٠٧.
(٣) رواه ابن ماجه، أنظر: الترغيب والترهيب جـ٤/ ٦١٣-٦١٤.

٢ - وعن ابن عمر - رضى الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ قال :

«ما حق امرىء مسلم له شىء يوصِى به يبيت فيه ثلاث ليال إلا ووصيته مكتوبة عنده»(١) .

٣ - وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال :

«إنّ الرجل ليعمل، أو المرأة بطاعة الله ستين سنة، ثم يحضرهما الموت فيضارّان فى الوصيّة فتجب لهما النار»(٢)

ثالثا: نزول الملائكة عند الموت ببشرى المؤمنين، ووعيد الكافرين:

ومن يقرأ القرآن الكريم ، والسنة المطهرة يجد الكثير من النصوص التى تدلّ على نزول الملائكة على كلّ من احتضر للموت : فتبشر المؤمنين الموحّدين ، الذين عملوا بتعاليم الإسلام : بالجنّة ، والنعيم الدائم المقيم الذى لا نهاية له .

وتنذر الكافرين بالوعيد الشديد ، والعذاب الأليم الدّائم الذى لا نهاية له .

وهذا قبس من النصوص التى تدلّ على ذلك :

فمن القرآن الكريم:

١ - قول الله - تعالى - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٣٠﴾ نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ ﴿٣١﴾ نُزُلًا مِّنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ ﴿٣٢﴾﴾ [فصلت:٣٠-٣٢] .

٢ - وقول الله - تعالى - : ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ [الأنعام:٩٣] .

(١) رواه الشيخان، وأبو داود، والترمذى. انظر: الترغيب جـ٤/ ٦١٣-٦١٤ .

(٢) رواه أبو داود، والترمذى. انظر: الترغيب جـ٤/ ٦١٦ .

ومن السنة المطهرة الحديثان التاليان:

١ - عن أبى هريرة - رضى الله عنه -، عن النبىّ ﷺ قال:

«إنّ الميّت تحضره الملائكة، فإذا كان الرجل الصالح قالوا: اخرجى أيتها النفس المطمئنة، اخرجى حميدة، وأبشرى برَوْح وريحْان، وربٍّ غير غضبان، فما يزال يقال له ذلك حتى تخرج، فيُعْرج بها حتى ينتهى بها إلى السماء، فيُستفتح لها فيقال: من هذا؟ فيقال: فلان ابن فلان، فيقال: مرحبا بالنفس الطيّبة كانت فى الجسد الطيّب، ادخلى حميدة، وأبشرى بِروْح وريْحان، وربٍّ غير غضبان، فلا يزال يُقال لها ذلك حتَّى يُنتهى بها إلى السماء»- أظنه أراد: السماء السابعة.

قال: **«وإذا كان الرجل السّوء قالوا: اخرجى أيتها النفس الخبيثة كانت فى الجسد الخبيث ذميمة، وأبشرى بحميم، وغسّاق، وآخر من شكله أزواج، فلا يزال يُقال له ذلك حتّى تخرج، فيُنتهى بها إلى السماء فيقال: من هذا؟ فيقال: فلان ابن فلان، فيقال: لا مرحبًا بالنفس الخبيثة كانت فى الجسد الخبيث ارجعى ذميمة، فإنه لا تفتح لَكِ أبواب السماء فتُرْسل إلى الأرض، ثم تصير إلى القبر»** اهـ[1].

٢ - وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: إنّ المؤمن إذا احتضر حضره ملكان يقبضان روحه فى حريرة فيصعدان به إلى السماء فتقول الملائكة: روح طيّبة جاءت من الأرض فيصعدان به، فيُقال: أبشر برَوْح، وريحان، وربٍّ غيز غضبان، ثم يُقال: ردّوه إلى آخر الأجلين.

وإن كان كافرًا يقبضان روحه فى مَسْح[2].

ثم يصعدان به إلى السماء فتأخذ الملائكة على أنفها ويقولون: ريح خبيثة جاءت من الأرض فيصعدان به فيقال: أبشر بعذاب الله وهوانه، ثم يُقال: ردّوه إلى الأجّل، أو الأجلين. . اهـ[3].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) رواه البيهقى فى مصنفه/ ٤٩-٥٠.

(٢) المسْح: هو الثوب الغليظ من شعر.

(٣) رواه البيهقى فى مصنفه/ ٤٩.

الخطبة الثالثة والعشرون

إثبات عذاب القبر

من يقرأ السنة المطهرة يجد الكثير من الأحاديث الصحيحة التى تثبت أنّ عذاب القبر حقيقة لا ريب فيها، وأنّ النبىّ ﷺ كان يستعيذ منه.

كما وردت نصوص عن بعض الصحابة تفيد أنهم كانوا يخافون عذاب القبر لشدّة هوله، وفظاعته. وهذا قبس من الأحاديث الواردة فى ذلك:

١ - فعن أبى سعيد الخدرىّ - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ **«إنّما القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار»** اهـ[١].

٢ - وعن أبى هريرة - رضى الله عنه -، عن رسول الله ﷺ قال: **«المؤمن فى قبره فى روضة خضراء يرحب قبره[٢] سبعين ذراعا، وينوّر له كالقمر ليلة البدر»** اهـ[٣].

٣ - وعن عائشة أمّ المؤمنين - رضى الله عنها -: أنّ النبىّ - صلى الله عليه وسلم - قال: **«إنّ أهل القبور يعذّبون فى قبورهم عذابا تسمعه البهائم»** اهـ[٤].

٤ - وعن أبى سعيد الخدرىّ - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ **«يُسلَّط على الكافر فى قبره تسعة وتسعون تنّينًا[٥] تلدغه حتى تقوم الساعة»** اهـ[٦].

٥ - وعن ابن عباس - رضى الله عنهما -: أنّ رسول الله ﷺ مرّ على قبرين فقال: **«إنّهما ليُعذّبان، وما يُعذّبان فى كبير: أمّا أحدهما فكان لا يتنزّه من البول[٧]**.

---

(١) أخرجه ابن منده. انظر: شرح الصدور للسيوطى/٢٠٢.
(٢) يرحب قبره: أى يتّسع.
(٣) أخرجه ابن منده. انظر: شرح الصدور للسيوطى/٢٠٣.
(٤) أخرجه الشيخان. انظر: شرح الصدور للسيوطى/٢١٣.
(٥) التنين: نوع من الحيّات.
(٦) أخرجه أحمد، وأبو يعلى. انظر: شرح الصدور للسيوطى/٢١٤.
(٧) لا يتنزّه من البول: أى لا يستبرىء ولا يتطهّر منه.

وأمّا الآخر فكان يمشى بالنميمة»، ثمّ أخذ جريدة رطبة فشقّها اثنين فجعل على كلّ قبر واحدة، فقالوا: يا رسول الله لم فعلتَ هذا؟ قال:

«لعلّه يُخفَّف عنهما مالم ييبسا» اهـ(١).

٦ - وعن «ميمونة» - رضى الله عنها - قالت: قال النبىّ ﷺ:

«يا ميمونة تعوّذى بالله من عذاب القبر، وإنّ أشدّ عذاب القبر: الغيبة، والبول» اهـ(٢).

٧ - وعن ابن مسعود - رضى الله عنه -، عن النبىّ - صلى الله عليه وسلم - قال:

«إنّ الموتى ليعذّبون فى قبورهم، حتّى إنّ البهائم لتسمع أصواتهم» اهـ(٣).

٨ - وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: كان رسول الله ﷺ يدعو:

«اللهم إنّى أعوذ بك من عذاب القبر» اهـ(٤).

٩ - وعن عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - قال: سمعتُ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فوق المنبر وهو يتعوّذ من خمس:

«اللهم إنّى أعوذ بك من الجبن والبخل، وأعوذ بك من سوء العمر، وأعوذ بك من فتنة الصدر، وأعوذ بك من عذاب القبر» اهـ(٥).

١٠ - وعن ابن مسعود - رضى الله عنه - قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمسى قال:

«أمسينا وأمسى الملك لله، والحمد لله، لا إله إلا الله وحده لا شريك له، اللهمّ إنّى أسألك من خير هذه الليلة، وخير ما فيها، وأعوذ بك من شرّها وشرّ ما فيها، اللهمّ إنّى أعوذ بك من الكسل، والهرم، وسوء الكبر، وفتنة الدنيا، وعذاب القبر» اهـ(٦).

---

(١) أخرجه الشيخان، انظر: شرح الصدور/ ٢١٤-٢١٥.
(٢) رواه البيهقى، انظر: شرح الصدور/ ٢١٥.
(٣) رواه الطبرانى فى الكبير، انظر: شرح الصدور/ ٢١٦.
(٤) رواه الطبرانى فى الكبير، انظر: المصدر السابق.
(٥) أخرجه البيهقى، انظر: عذاب القبر للبيهقى/ ١٥٥.
(٦) أخرجه البيهقى، انظر: عذاب القبر للبيهقى/ ١٥٥-١٥٦.

١١ - وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - : أنه النبىّ ﷺ كان يقول فى دعائه :

«اللهم إنّى أعوذ بك من العجز، والكسل، والجبن، والبخل، والهرم، وعذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات» اهـ[١] .

ومن الأخبار التى تفيد أنّ بعض الصحابة كان يخاف عذاب القبر لشدّة هوله، وفظاعته مايلى :

١ - فعن هانىء مولى عثمان بن عفّان - رضى الله عنه - قال : كان عثمان إذا وقف على قبر بكى حتّى تبتلّ لحيته فيقال له : تذكر الجنة، والنار فلا تبكى وتبكى من هذا؟ فيقول : إنّ رسول الله ﷺ قال :

«إنّ القبر أوّل منازل الآخرة فمن نجا منه فما بعده أيسر منه، ومن لم ينج منه فما بعده أشدّ منه» اهـ[٢] .

٢ - وعن ابن عبّاس - رضى الله عنهما - قال : دخلتُ على عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - حين طُعِنَ، فقلت : أبشر بالجنة يا أمير المؤمنين، أسلمتَ حين كفر الناس، وجاهدت مع رسول الله ﷺ حين خذله الناس، وقُبِضَ رسول الله ﷺ ، وهو عنك راض، ولم يختلف فى خلافتك اثنان، وقُتلتَ شهيداً، فقال : أعدْ علَىَّ، فأعدت عليه فقال : والله الذى لا إله غيره لو أنّ لى ما على الأرض من صفراء، وبيضاء، لافتديتُ به من هول المطلع . . . اهـ[٣] .

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) أخرجه البيهقى، انظر : عذاب القبر للبيهقى/ ١٦١ .

(٢) أخرجه البيهقى، انظر : عذاب القبر للبيهقى/ ١٧٧ .

(٣) المصدر السابق.

الخطبة
الرابعة والعشرون

فتنة القبر



أولا: عن فتنة القبر وسؤال الملكين:

ومن يقرأ السنة المطهرة يجد الكثير من الأحاديث الصحيحة التى تثبت فتنة القبر، وسؤال الملكين، وهذا قبس منها:

١ - فعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال: قال النبى ﷺ:

«إنّ العبد إذا وضع فى قبره، وتولّى عنه أصحابه إنّه ليسمع قرع نعالهم، قال: يأتيه ملكان فيقعدانه فيقولان له: ما كنتَ تقول فى هذا الرجل؟

وعند ابن مردويه: **ما كنت تقول فى هذا الرجل الذى كان بين أظهركم الذى يقال له «محمد»؟**

قال: فأمّا المؤمن فيقول: أشهد أنّه عبدالله ورسوله، فيقال له: انظر إلى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعدًا فى الجنة، قال النبى ﷺ: فيراهما جميعًا». قال قتادة بن دعامة: وذكر لنا أنه يفتح له فى قبره سبعون ذراعا ويملأ عليه خضر. **«وأمّا الكافر، والمنافق فيقال له: ما كنت تقول فى هذا الرجل؟ فيقول: لا أدرى كنت أقول ما يقول الناس، فيقال له: لا دَرَيْت ولا تَلَيْت، ويُضْرب بمطراق من حديد ضربة يصيح صيحة يسمعها من يليه إلا الثقلين»** اهـ(١).

٢ - وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«إنّ هذه الأمّة تُبلى فى قبورها، وإنّ المؤمن إذا وُضع فى قبره أتاه مَلَك فسأله: ما كنتَ تعبد؟ فإن يكن الله هداه قال: كنتُ أعبد الله، فيقال له: ما كنت تقول فى هذا

---

(١) الثقلان: الجنّ والإنس.
أخرجه الشيخان من طريق قتادة، انظر: شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور للسيوطى/ ١٥٩.

الرجل؟ فيقول: هو عبدالله ورسوله، فما يُسأل عن شيء بعدها، فيُنطلق به إلى بيت كان له في النار فيُقال له: هذا بيتك كان لك في النار، ولكنّ الله عصمك ورحمك فأبدلك به بيتا في الجنة، فيقول: دعوني حتّى أذهب فأبشّر أهلي، فيقال له: اسكن، وإنّ الكافر إذا وضع في قبره أتاه مَلَك فينهره فيقول له: ما كنت تعبد؟ فيقول: لا أدري، فيقال له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول: كنت أقول ما يقول الناس، فيضربونه بمطراق من حديد بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعها الخلق غير الثقلين» اهـ[1].

٣ - وعن ابن مسعود - رضى الله عنه - قال: إنّ أحدكم ليُجْلس في قبره إجلاسا فيقال له: من أنت؟ فإن كان مؤمنا قال: أنا عبدالله حيًا وميّتا، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أنّ «محمدًا» عبده ورسوله، فيُفسح له في قبره ما شاء، فيرى مكانه في الجنة، وتنزل عليه كسوة يلبسها في الجنّة. وأمّا الكافر فيقال له: من أنت؟ فيقول: لا أدري، فيقال له: لا دَرَيْت ثلاثا، فيضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه، وترسل عليه حيّات من جوانب قبره تنهشه وتأكله، فإذا جزع فصاح قُمِع بمقمع من نار أو حديد، ويفتح له باب إلى النار. . . اهـ[2].

٤ - وعن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«إذا قُبِر الميّتُ أتاه ملكان أسودان أزرقان، يقال لأحدهما مُنكر وللآخر نكير فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول: هو عبد الله ورسوله، أشهد أن لا إله إلا الله، وأنّ «محمدًا» عبده ورسوله. فيقولان: قد كنّا نعلم أنك تقول هذا، ثمّ يُفْسح له في قبره سبعون ذراعا في سبعين ذراعا، ثمّ يُنَوّر له في قبره، فيقال له: نَمْ كنَوْمة العروس الذي لا يوقظه إلا أحبّ أهله إليه حتّى يبعثه الله من مضجعه ذلك.

وإن كان منافقا قال: سمعتُ الناس يقولون فقلتُ مثلهم، لا أدري، فيقولون: قد كنّا نعلم أنك تقول ذلك، فيقال للأرض التئمي عليه، فتلتئم عليه فتختلف أضلاعه، فلا يزال فيها معذَّبا حتّى يبعثه الله من مضجعه ذلك» اهـ[3].

---

(١) انظر: شرح الصدور للسيوطي/ ١٦٠.
(٢) انظر: شرح الصدور للسيوطي / ١٦٩.
(٣) انظر: شرح الصدور للسيوطي/ ١٧٦-١٧٧.

ثانيا: عن الذين لا يفتنون فى قبورهم:

من يقرأ السنة المطهّرة يجد الكثير من الأحاديث الصحيحة التى تفيد أنّ بعض المؤمنين ينجّيهم الله - تعالى - من فتنة القبر[1].

وهذا قبس من الأحاديث الواردة فى ذلك:

١ - فعن أبى أيوب الأنصارىّ - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«**من لقى العدوّ فصبر حتّى يُقْتل أو يَغْلب، لم يُفْتنْ فى قبره**» اهـ[2].

٢ - وعن أبى هريرة - رضى الله عنه -، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «**من مات مرابطا فى سبيل الله أجرى الله عليه عمله الصالح الذى كان يعمل، وأجرى عليه رزقه، وأَمِنَ من الفتّانين، ويبعثه الله آمنًا من الفزع**» اهـ[3].

٣ - وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«**من مات مرابطا فى سبيل الله مات شهيدًا، وَوُقى فتنة القبر، وغُدِىَ ورِيحَ عليه[4] برزقه من الجنّة**» اهـ[5].

٤ - وعن ابن مسعود - رضى الله عنه - قال: من قرأ سورة الملك كلّ ليلة عُصِمَ من فتنة القبر، ومن واظب على قوله - تعالى -: ﴿إِنِّي آمَنْتُ بِرَبِّكُمْ فَاسْمَعُونِ﴾ [يس: ٢٥] سهل الله عليه سؤال منكر ونكير اهـ[6].

---

(١) انظر فى هذا المراجع التالية:
- عذاب القبر للبيهقى: ١٣٣-١٤٢،
- شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور للسيوطى: ١٩٥-٢٠٠،
- التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة للدكتور محمد محمد سالم محيسن.

(٢) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة للدكتور/ محمد محمد سالم محيسن ص٣٦.

(٣) انظر: المرجع السابق ص٣٧.

(٤) غُدِى: بالبناء للمجهول: ما بين صلاة الغداة وطلوع الفجر.
رِيح: بالبناء للمجهول: وقته من زوال الشمس إلى الليل.

(٥) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة/ ٣٧.

(٦) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة/ ٣٨.

٥ - وعن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما من مسلم يموت يوم الجمعة، أو ليلة الجمعة إلا وقاه الله فتنة القبر» اهـ[١].

٦ - وعن جابر بن عبدالله - رضى الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ:

«من مات يوم الجمعة، أو ليلة الجمعة، أجِير من عذاب القبر، وجاء يوم القيامة وعليه طابع الشهداء» اهـ[٢].

٧ - وعن عطاء بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما من مسلم، أو مسلمة يموت ليلة الجمعة، أو يوم الجمعة إلا وُقى عذاب القبر، وفتنة القبر، ولقى الله ولا حساب عليه، وجاء يوم القيامة ومعه شهود يشهدون له بالجنّة» اهـ[٣].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة/ ٣٨.

(٢) انظر: المرجع السابق.

(٣) انظر: المرجع السابق.

الخطبة الخامسة والعشرون

النجاة من عذاب القبر

أولا: الأشياء التى تكون سببا فى نجاة المؤمن من عذاب القبر:

ومن يقرأ السنة المطهرة يجد الكثير من الأحاديث الصحيحة الواردة فى هذا الشأن، أقتبس منها الأحاديث الآتية:

١ ـ عن المقدام بن معد يكرب – رضى الله عنه – قال: قال رسول الله ﷺ

«للشهيد عند الله – تعالى – ستّ خصال: يُغفر له فى أوّل دفعة من دمه، ويَرى مقعده من الجنة، ويُجار من عذاب القبر، ويأمَنُ منَ الفزع الأكبر، ويُوضع على رأسه تاجُ الوقار، الياقوتة منه خير من الدنيا وما فيها، ويُزَوّج اثنتين وسبعين زوجة من الحور العين، ويُشفّع فى سبعين من أقاربه» اهـ[1].

٢ ـ وعن ابن مسعود – رضى الله عنه – قال: من قرأ تبارك الذى بيده الملك كل ليلة منعه الله بها من عذاب القبر، وكنّا على عهد رسول الله ﷺ نسمّيها المانعة. اهـ[2].

ثانيًا: عن الأشياء التى تنفع المؤمن فى قبره:

أقتبس منها الأحاديث الآتية:

١ ـ عن أنس بن مالك – رضى الله عنه – قال: قال رسول الله ﷺ

«إذا مات العبد تبعه ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى واحد، يتبعه أهله، وماله، وعمله، فيرجع أهله، وماله، ويبقى عمله» اهـ[3].

---

(١) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة للدكتور محمد سالم محيسن/ ٣٩.
(٢) انظر: المرجع السابق ٤٠.
(٣) انظر: المرجع السابق ٤٠.

٢ - وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ :

«إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له» اهـ[١].

٣ - وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : **«إنّ ممّا يلحق المؤمن من حسناته بعد موته: علْما نشره، أو ولدًا صالحا تركه، أو مصحفًا ورّثه، أو مسجدًا بناه، أو بيتا لابن السَّبيل بناه، أو نهْرا أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله فى صحته تلحقه بعد موته»** اهـ[٢].

٤ - وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ :

«سبع يجرى للعبد أجرها بعد موته وهو فى قبره: من علّم علْما، أو أجرى نهْرًا، أو حفر بئرًا، أو غرس نَخْلا، أو بنى مسجدًا، أو ورّث مصحفا، أو ترك ولدًا يستغفر له بعد موته» اهـ[٣].

٥ - وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ :

«إنّ الله ليرفع الدّرجة للعبد الصالح فى الجنّة فيقول: يارِبِّ أنّى لى هذه؟ فيقول: باستغفار ولدك لك» . اهـ[٤].

٦ - وعن سعد بن عبادة - رضى الله عنه - أنه قال: يا رسول الله إنّ أمّى ماتت فأىّ الصدقة أفضل؟ قال: **«الماء»** فحفر بئرًا وقال: هذه لأمّ سعد. . . اهـ[٥].

٧ - وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«ما منْ أهل ميّت يموت منهم ميّت فيتصدّقون عنه بعد موته إلا أهداها له جبريل على طبق من نور ثم يقف على شفير القبر فيقول: يا صاحب القبر العميق هذه هديّة أهداها إليك أهلك فاقبلها، فتدخل عليه فيفرح بها ويستبشر، ويحزن جيرانه الذين لا يُهدى إليهم شىء» اهـ[٦].

---

(١) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة للدكتور محمد سالم محيسن.
(٢) انظر: المرجع السابق. (٣) انظر: المرجع السابق.
(٤) انظر: المرجع السابق. (٥) انظر: المرجع السابق.
(٦) انظر: المرجع السابق.

٨ – وعن أنس بن مالك – رضى الله عنه – قال: جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال: إنّ أبى قد مات ولم يحجّ حجّة الإسلام فقال: «أرأيت لو كان على أبيكَ دَيْنٌ أكنتَ تقضيه عنه؟» قال: نعم، قال: «فإنّه دَيْن عليه فاقْضه» اهـ[١].

٩ – وعن أبى هريرة – رضى الله عنه – قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَنْ حجَّ عن ميّت فللذى حجّ عنه مثل أجره» اهـ[٢].

١٠ – وعن «عائشة» أمِّ المؤمنين – رضى الله عنها – قالت: من مات وعليه صيام صام عنه وليّه . . . اهـ[٣].

ثالثا: الأحاديث التى تدلّ على عرض مقعد الميّت عليه:

١ – فعن ابن عمر – رضى الله عنهما –: أن رسول الله ﷺ قال:

«إنّ أحدكم إذا مات عُرض عليه مقعده بالغداة والعشىّ: إنّ كان من أهل الجنّة فمن أهل الجنّة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار، يقال: هذا مقعدك حتّى يبعثك الله إليه يوم القيامة» اهـ[٤].

٢ – وعن ابن عمر – رضى الله عنهما – قال: قال رسول الله ﷺ:

«إنّ الرجل ليُعرض عليه مقعده من الجنة والنار غُدْوة وعشيَة فى قبره» اهـ[٥].

٣ – وعن ابن مسعود – رضى الله عنه – قال: أرواح آل فرعون فى أجواف طير سود فيعرضون على النار كلّ يوم مرّتين، فيقال لهم: هذه داركم، فذلك قوله – تعالى –: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾[غافر:٤٦][٦].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة للدكتور محمد سالم محيسن.
(٢) انظر: المرجع السابق.
(٣) انظر: المرجع السابق.
(٤) انظر: المرجع السابق.
(٥) انظر: المرجع السابق.
(٦) انظر: المرجع السابق.

الخطبة السادسة والعشرون

مقر الأرواح وأحوال الموتى فى قبورهم

أولا: الأحاديث الواردة عن مقر الأرواح بعد الموت:

١ - عن ابن مسعود - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

« أرواح الشهداء عند الله - تعالى - فى حواصل طير خضر تسرح فى أنهار الجنّة حيث شاءت، ثمّ تأوى إلى قناديل تحت العرش» اهـ[١].

٢ - وعن ابن عباس - رضى الله عنهما -: أنّ النبى ﷺ قال:

«لمَّا أصيب أصحابكم بأُحُد جعل الله أرواحهم فى أجواف طير خضر ترد أنهار الجنَّة تأكل من ثمارها، وتأوى إلى قناديل من ذهب معلّقة فى ظلّ العرش» اهـ[٢].

٣ - وعن أمّ كبشة بنت المعرور قالت: دخل علينا النبى ﷺ فسألناه عن هذه الأرواح فوصفها صفة لكنّه أبكى أهل البيت فقال: **« إنّ أرواح المؤمنين فى حواصل طير خضر ترعى فى الجنّة، وتأكل من الجنّة، وتشرب من مياهها، وتأوى إلى قناديل من ذهب تحت العرش يقولون: ربّنا ألْحق بنا إخواننا، وآتنا ما وعدتنا، وإنّ أرواح الكفار فى حواصل طير سود تأكل من النار، وتشرب من النار، وتأوى إلى جُحْر فى النار يقولون: ربنا لا تلحق بنا إخواننا، ولا تؤتنا ما وعدتنا »** اهـ[٣].

ثانيًا: الأمور التى تحبس الروح عن مقامها الكريم:

وقد ورد فى ذلك أحاديث صحيحة، أقتبس منها ما يلى:

١ - فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«نَفْس المؤمن معلّقة بدينه حتّى يُقْضَى عنه» اهـ[٤].

---

(١) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة للدكتور محمد سالم محيسن.

(٢) انظر: المرجع السابق. (٣) انظر: المرجع السابق. (٤) انظر: المرجع السابق.

٢ - وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال: كنّا عند النبىّ ﷺ وأُتِىَ برجل يُصلِّى عليه فقال: «**هل على صاحبكم دَيْن؟**» قالوا: نعم قال:

«**فما ينفعكم أن يُصلّى على رجل روحه مرتهن فى قبره لا يصعد روحه إلى السماء؟ فلو ضمن رجل دَيْنَه قمتُ فصلّيتُ عليه فإن صلاتى تنفعه**»[١].

ثالثًا: أحوال الموتى فى قبورهم:

وقد ورد فى ذلك الأحاديث والأخبار أقتبس منها مايلى:

١ - عن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليس على أهل لا إله إلا الله وحشة عند الموت، ولا فى قبورهم، ولا فى نشورهم**» اهـ[٢].

٢ - وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه -: أنّ النبى ﷺ قال:

«**الأنبياء أحياء فى قبورهم يصلّون**» اهـ[٣].

رابعًا: معرفة الموتى لزوّارهم ورؤيتهم لهم:

وقد ورد فى ذلك عدد من الأحاديث والأخبار أقتبس منها مايلى:

١ - عن عائشة أمِّ المؤمنين - رضى الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «**ما من رجل يزور قبر أخيه، ويجلس عنده إلا استأنس وردّ عليه حتّى يقوم**» اهـ[٤].

٢ - وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ:

«**ما من أحد يمرّ بقبر أخيه المؤمن، كان يعرفه فى الدنيا فيسلّم عليه إلا عرفه وردّ عليه السلام**» اهـ[٥].

٣ - وعن أبى هريرة - رضى الله عنه -، عن النبىّ ﷺ أنّه وقف على مصعب ابن عمير حين رجع من أحد فوقف عليه وعلى أصحابه فقال:

« **أشهد أنكم أحياء عند الله، فزوروهم وسلّموا عليهم، فوالذى نفسى بيده لا يُسلّم عليهم أحد إلا ردّوا عليه إلى يوم القيامة**» اهـ[٦].

---

(١) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة للدكتور محمد سالم محيسن.
(٢) انظر: المصدر السابق. (٣) انظر: المصدر السابق. (٤) انظر: المصدر السابق.
(٥) انظر: المصدر السابق. (٦) انظر: المصدر السابق.

خامسًا: الأمور التى يتأذى بها الميّت فى قبره:

وقد ورد فى ذلك عدد من الأحاديث أقتبس منها مايلى :

١ ـ فعن عائشة أمِّ المؤمنين - رضى الله عنها - : أنّ النبىّ ﷺ قال :

«إنّ الميت يؤذيه فى قبره ما يؤذيه فى بيته» [١].

٢ ـ وعن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ :

«اذكروا محاسن موتاكم، وكفّوا عن مساويهم» اهـ[٢].

٣ ـ وعن عائشة أمِّ المؤمنين - رضى الله عنها - قالت : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : **«لا تذكروا موتاكم إلا بخير إن يكونوا من أهل الجنة تأثموا، وإن يكونوا من أهل النار فحسبهم ما هم فيه»** اهـ[٣].

٤ ـ وعن ابن مسعود - رضى الله عنه - أنّه رأى نسوة فى جنازة فقال : ارْجِعْن مأزورات غير مأجورات، إنكنّ لتفتنّ الأحياء، وتؤذين الأموات . . . اهـ[٤].

٥ ـ وعن عمارة بن حزم - رضى الله عنه - قال : رآنى رسول الله ﷺ جالسًا على قَبْر فقال : **«أنزل من على القبر، لا تؤذى صاحب القبر ولا يؤذيك»** اهـ[٥].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) انظر : التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة للدكتور محمد سالم محيسن.

(٢) انظر : المصدر السابق. (٣) انظر : المصدر السابق.

(٤) انظر : المصدر السابق. (٥) انظر : المصدر السابق.

الخطبة
السابعة والعشرون

مصير الأجساد



أولا: الميت يبلى ويأكله التراب، إلا عجب الذنب[١]. ما عدا الأنبياء، والشهداء، فإنّ الأرض لا تأكل أجسادهم:

وقد ورد فى ذلك الأحاديث أقتبس منها ما يلى:

١ - فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«ليس من الإنسان شيء إلا يَبْلى إلا عظم واحد وهو: عجب الذَّنَب ومنه يركّب الخلق يوم القيامة» اهـ[٢].

٢ - وعن أَوْس بن أَوْس قال: قال رسول الله ﷺ:

«إنّ أفضل أيامكم يوم الجمعة: فيه خُلق آدم، وفيه قُبض، وفيه النّفْخة، وفيه الصّعْقة، فأكثروا علىّ من الصلاة فيه فإنّ صلاتكم معروضة علىّ» قالوا يا رسول الله وكيف تُعْرض صلاتنا عليك وقد أرَمْتَ؟ فقال: «إنّ الله - عزّ وجلّ - حرَّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء» اهـ[٣].

ثانيا: عن الحشر وما فيه من نعيم، وأهوال:

وقد جاء فى إثبات الحشر، وأنه لا ريب فيه: القرآن الكريم، والسّنة المطهرة وهذا قبس منهما:

فمن القرآن:

١ - قول الله - تعالىٰ -: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا ﴿٨٥﴾ وَنَسُوقُ الْمُجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وِرْدًا ﴿٨٦﴾﴾ [مريم: ٨٥- ٨٦].

(١) عجب الذَّنَب: جزء لطيف فى أصل الصُّلْب، وقيل: هو رأس العُصْعُص مثل حبَّة خردل.
(٢) انظر: التبصرة عن أحوال القبور والدار الآخرة للدكتور محمد سالم محيسن.
(٣) انظر: المصدر السابق.

٢ - وقول الله - تعالى -: ﴿ يَوْمَ يُنفَخُ فِي الصُّورِ وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا ﴾ [طه:١٠٢]

٣ - وقول الله - تعالى -: ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا مَكَانَكُمْ أَنتُمْ وَشُرَكَاؤُكُمْ ﴾ [يونس:٢٨].

٤ - وقول الله - تعالى -: ﴿ وَمَن يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِهِ وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا مَّأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا (٩٧) ذَٰلِكَ جَزَاؤُهُم بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا وَقَالُوا أَئِذَا كُنَّا عِظَامًا وَرُفَاتًا أَئِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا (٩٨) ﴾ [الإسراء: ٩٧-٩٨].

٥ - وقوله - تعالى -:

﴿ وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴾ [فصلت:١٩].

ومن السنة المطهرة الأحاديث الآتية:

١ - فعن «عائشة» أمِّ المؤمنين - رضى الله عنها - قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يُحشر الناسُ حُفَاة عُرَاة غُرلا»، قالت «عائشة»: فقلتُ: الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم إلى بعض؟ قال: «الأمر أشدّ من أنْ يُهِمّهم ذلك» اهـ[1].

٢ - وعن سهل بن سعد - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«يُحْشر الناسُ يوم القيامة على أرض بيضاء عَفْراء كقرصة النقى[2] ليس فيها علم لأحد» اهـ[3].

٣ - وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يحشر الناس يوم القيامة ثلاثة أصناف: صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم»، قيل: يا رسول الله، وكيف يمشون على وجوههم؟

---

(١) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخر للدكتور محمد سالم محيسن.
(٢) العفراء: البيضاء، كقرصة النَّقىِّ: الخبز الأبيض.
(٣) انظر: المرجع السابق.

قال: «**إنّ الذى أمشاهم على أقـدامهم قادر على أن يمشيـهم على وجوههم، أما إنّهم يتقون بوجوههم كل حَدَبٍ**[١] **وشوك**» اهـ[٢].

٤ - وعن عقبة بن عامر - رضى الله عنه - قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول:

«**تدنو الشمس من الأرض فيعرق الناس:**

١ - فمن الناس من يبلغ عرقه عقبه. ٢ - ومنهم من يبلغ نصف الساق.

٣ - ومنهم من يبلغ إلى ركبتيه. ٤ - ومنهم من يبلغ إلى العجز.

٥ - ومنهم من يبلغ الخاصرة. ٦ - ومنهم من يبلغ منكبيه.

٧ - ومنهم من يبلغ عنقه.

٨ - ومنهم من يبلغ وسطه، وأشار بيده ألجمها فاه، رأيتُ رسول الله ﷺ يشير هكذا.

٩ - ومنهم من يغطّيه عـرقه»، وضرب بيده وأشار ومَرَّيـده فوق رأسه من غير أن يصيب الرأس دَوَرُ راحتيه يمينا وشمالا» اهـ[٣].

٥ - وعن عبدالله بن عمرو بن العاص - رضى الله عنهما -، عن النبى ﷺ قال:

«**تجتمعون يـوم القيامة: فيقال: أين فقـراء هذه الأمة ومساكينها؟ فيقـومون، فيقال لهم: ماذا عـملتم؟ فيـقولون: ربنا ابتليـتنا فصبـرنا، وولّيت الأموال، والسلطان غـيرنا، فيقـول الله -عزّ وجلّ: صدقتم، قـال: فيدخلون الجنّة، وتبقى شـدّة الحساب على ذوى الأموال والسلطان**»، قالوا: فـأين المؤمنون يومئـذ؟ قال: «**توضع لهم كراسى من نور، ويظلّل عليهم الغمام، ويكون ذلك اليوم أقصر على المؤمنين من ساعة من نهار**» اهـ[٤].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) الحَدَبُ بفتحتين: الغليظ المرتفع من الأرض.

(٢) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة للدكتور محمد سالم محيسن.

(٣) انظر: المصدر السابق.

(٤) انظر: المصدر السابق.

الخطبة
الثامنة والعشرون

الصراط والحساب

أولا: الصراط:

اعلم أخى المسلم أنّ الصراط : جسْر كالقنطرة يُضْربُ على النار بعد أن ينتهى الناس من الموقف ويُأمر الناس بالمرور عليه : فأهل النار ٠ والعياذ بالله - تعالى - يقعون فى النار ولا يجتازون الصراط .

وأهل الجنة -جعلنى الله - تعالى - منهم- يمرّون على الصراط بسلام حتى يصلون إلى الجنّة .

والصراط من المغيَّبات التى يجب الإيمان بها إيمانا جازما ، ومن ينكره ، أو يشكّ فيه فهو كافر ، والعياذ بالله - تعالى - .

والمراد بالصراط : طريق الله المستقيم .

وهذا قبس من الأحاديث الدالّة على أنّ الصراط حقيقة واقعة يوم القيامة:

١ - فعن أبى هريرة ، وحذيفة - رضى الله عنهما - قالا : قال رسول الله ﷺ :

«يجمع الله- تبارك وتعالى - الناسَ يوم القيامة فيقوم المؤمنون حتى تُزْلف لهم الجنّة [1] .فيأتون «آدم» فيقولون: يا أبانا استفتح لنا الجنّة، فيقول: وهل أخرجكم من الجنّة إلاّ خطيئة أبيكم آدم لستُ بصاحب ذلك، اذهبوا إلى ابنى «إبراهيم» خليل الله، فيقول «إبراهيم» - عليه السلام -: لستُ بصاحب ذلك، اعمدوا إلى «موسى» - عليه السلام - الذى كلمه الله تكليما، فيأتون «موسى» فيقول: لستُ بصاحب ذلك، أذهبوا إلى «عيسى» - عليه السلام - كلمة الله وروحه، فيقول «عيسى»: لستُ بصاحب

---

(١) أى تقرب منهم فيرونها.

ذلك، فيأتون «محمدًا» ﷺ فيقوم فيُؤذن له[1]. وترسل الأمانة، والرّحم فتقومان على جنبتى الصراط يمينا وشمالا[2] فيمرّ أولكم كالبَرْق» قلتُ: بأبى أنت وأمى أىُّ شىء كمرّ البرق؟ قال: «ألم تروا إلى البرق كيف يمرّ ويرجع فى طرفة عين، ثمّ كمرّ الريح، ثمّ كمرّ الطير، وشدّ الرجال تجرى بهم أعمالهم[3] ونبيكم قائم على الصراط يقول: يارب سلّم سلّم، حتى تعجز أعمال العباد حتى يجىء الرجل فلا يستطيع السَّيْر إلاّ زَحْفا، وفى حافّتى الصراط كلاليب معلّقة مأمورة بأخذ مَنْ أمرت به، فمخدوش ناج، ومَكْدوس فى النار، والذى نفس أبى هريرة بيده إنّ قعر جهنم لسبعون خريفًا». اهـ[4].

ثانيًا: الحساب وما فيه من تكريم وإهانة:

اعلم أخى المسلم أنّ الحساب من المغيّبات التى يجب الإيمان بها ومن ينكر الحساب، أو يشك فيه، فهو كافرَ - والعياذ بالله - تعالى -.

وقد جاء فى إثبات الحساب وأنه لا ريب فيه: القرآن الكريم والسّنة المطهرة.

فمن القرآن الكريم:

١ - قول الله - تعالى -: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ إِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُم مِّن كُلِّ مُتَكَبِّرٍ لَّا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْحِسَابِ﴾ [غافر:٢٧].

٢ - وقول الله - تعالى -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [ص: ٢٦].

٣ - وقول الله - تعالى -:

﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُم ﴿٢٦﴾﴾ [الغاشية: ٢٥-٢٦]

---

(١) أى: فى طلب الشفاعة، فيشفّعه الله تعالى.

(٢) أى: تقوم الأمانة، والرّحم فى صورة شخصين، فتقفان على حافّتى الصراط تشهدان لمن قام بحقهما، وتشهدان على من لم يقم بحقّهما، وذلك لعظم أمرها.

(٣) أى: مثل الرجال فى عَدْوهم، وسرعة جريهم.

(٤) أى: مَنْ ألقى فى النار لا يبلغ قعرها إلاّ بعد سبعين سنة، انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة.

ومن السنة المطهرة الأحاديث الآتية:

١ - فعن معاذ بن جبل - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ

«لن تزول قدما عبد يوم القيامة حتّى يسأل عن أربع خصال: عن عمره فيما أفناه، وعن شبابه فيما أبلاه، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه، وعن علمه ماذا عمل به» اهـ[١].

٢ - وعن أبى هريرة - رضى الله عنه -، عن رسول الله ﷺ أنّه قال:

«المفلس من أمّتى من يأتى يوم القيامة بصلاة، وصيام، وزكاة، ويأتى وقد شتم هذا، وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يُقضى ما عليه أُخِذَ من خطاياهم فطرحت عليه، ثمّ طرح فى النار» اهـ[٢].

٣ - وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: قرأ رسول الله ﷺ: هذه الآية: ﴿ يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ﴾ [الزلزلة:٤].

قال: «أتدرون ما أخبارها؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «أخبارها أن تشهد على كلّ عَبْد وأمَة بما عمل على ظهرها، تقول: عمل كذا وكذا». اهـ[٣].

ثالثا: عن الذين يشهدون على الإنسان يوم القيامة:

وقد جاء فى ذلك الكثير من الآيات القرآنية، والأحاديث النبويّة أقتبس منها ما يأتى:

فمن القرآن الكريم:

١ - قول الله - تعالى -: ﴿ أَوَ لَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾

[فصّلت:٥٣]

٢ - وقول الله - تعالى -: ﴿ وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِم مِّنْ أَنفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَؤُلَاءِ ﴾ [النحل:٨٩].

---

(١) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة.
(٢) انظر: المصدر السابق.
(٣) انظر: المصدر السابق.

٣ – وقول الله – تعالى – : ﴿وَوُضِعَ الْكِتَابُ وَجِيءَ بِالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ﴾ [الزمر:٦٩].

٤ –وقول الله – تعالى – : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة:١٤٣].

٥ – وقول الله – تعالى – : ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النور:٢٤].

٦ – وقول الله – تعالى – : ﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [يس:٦٥].

٧ – وقول الله – تعالى – : ﴿حَتَّىٰ إِذَا مَا جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [فصلت:٢٠].

٨ – وقول الله – تعالى – : ﴿وَجَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ﴾ [ق:٢١].

ومن السنة المطهرة الحديث التالى:

فعن أنس بن مالك – رضى الله عنه – قال: كنا عند رسول الله ﷺ فضحك فقال:

«**هل تدرون ممَّ أضحك؟**» قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: «**منْ مخاطبة العبد ربّه فيقول: يا ربِّ ألم تجرنى من الظلم، يقول: بلى فيقول: إنّى لا أجيز اليوم على نفسى شاهدًا إلا منِّى، فيقول: كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا، والكرام الكاتبين شهودًا، قال: فيختم على فيه، ويقول لأركانه انطقى، فتنطق أعماله، ثمّ يُخلّى بينه وبين الكلام فيقول: بُعْدًا لكنَّ وسُحْقًا فعنكنّ كنتُ أناضل**» اهـ[1].

هذا وبالله التّوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

(١) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة.

الخطبة التاسعة والعشرون

الشفاعة

شفاعة نبينا «محمد» ﷺ ثم النبيين عليهم السلام، والشهداء، والعلماء، وسائر المؤمنين.

اعلم أخي المسلم أن الشفاعة: هي الالتجاء إلى الله - تعالى - في أن يعفو عن بعض العصاة الموحِّدين، ويدخلهم الجنة برحمته. أو في إكرام بعض المؤمنين بشفاعة نبينا محمد ﷺ فيدخلهم الله - تعالى - الجنّة بغير حساب.

والشّفاعة تكون على أنواع:

النوع الأول: الشفاعة العظمى وهي خاصّة بنبينا «محمد» ﷺ.

النوع الثاني: شفاعة الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام -.

النوع الثالث: شفاعة الشهداء - رحمهم الله - تعالى -.

النوع الرابع: شفاعة العلماء - رحمهم الله - تعالى -.

النوع الخامس: شفاعة المؤمنين - رحمهم الله - تعالى -.

وكلّ هذه الأنواع لا تكون إلا بإذن الله - سبحانه وتعالى -، والشفاعة ثابتة بالكتاب، والسنة، والإجماع.

وهذا قبس من نصوص القرآنً الواردة في الشفاعة:

١ - قال الله - تعالى -: ﴿مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ إِلاَّ بِإِذْنِه﴾ [البقرة:٢٥٥].

٢ - وقال الله - تعالى -: ﴿يَوْمَئِذٍ لاَّ تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلاَّ مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ﴾ [طه:١٠٩].

٣ - وقال الله - تعالى -: ﴿وَلا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلاَّ لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سبأ:٢٣].

٤ - وقال الله - تعالى -: ﴿وَلا يَشْفَعُونَ إِلاَّ لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء:٢٨].

وهذا قبس من الأحاديث الواردة فى شفاعة نبينا محمد ﷺ

١ - فعن أبى سعيد الخدرىّ - رضى الله عنه -، عن النبىّ - صلى الله عليه وسلم - أنّه قال: «أنا سيّد ولد «آدم» يوم القيامة ولا فخر، وبيدى لواء الحمد ولا فخر، وما من نبىّ يومئذ «آدم» فمن سواه إلاّ تحت لوائى، وأنا أوّل من تنشقّ عنه الأرض ولا فخر، قال: فيفزع الناس فزعات، فيأتون «آدم» - عليه السلام - فيقولون: أنت أبونا فاشفع لنا إلى ربك فيقول: إنّى أذنبتُ ذنبا أُهبطتُ منه إلى الأرض[(١)]. ولكن أئتوا «نوحًا» فيأتون «نوحًا» - عليه السلام - فيقولَ: إنّى دعوت على أهل الأرض دعوة فأهلكوا[(٢)]. ولكن اذهبوا إلى «إبراهيم» فيأتون «إبرهيم» - عليه السلام - فيقول: إنّى كذبتُ ثلاث كذبات[(٣)]. ولكن أئتوا «موسى» فيأتون «موسى» - عليه السلام - فيقول: إنّى قتلت نفسًا. ولكن ائتوا «عيسى» فيأتون «عيسى» - عليه السلام - فيقول: إنّى عُبِدْتُ من دون الله، ولكن ائتوا «محمدًا» ﷺ فيأتوننى فأنطلق معهم»

قال أنس فكأنّى أنظر إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال:

«فآخذ حلقة باب الجنة فأقعقعها فيقال: من هذا؟ فيقال: «محمد» فيفتحون لى ويرحّبون فيقولون مرحبًا فأخرّ ساجدًا فيلهمنى الله من الثناء والحمد، فيقال لى: ارفع رأسك سَلْ تُعْطَ، واشفع تشفع، وقل يُسْمع لقولك، وهو المقام المحمود الذى قال الله عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودًا» اهـ[(٤)].

٢ - وعن عبدالرحمن بن أبى عقيل - رضى الله عنه - قال: انطلقت فى وَفْد إلى رسول الله ﷺ فأتيناه فأنخنا بالباب وما فى الناس أبغض إلينا من رجل نلج عليه فما خرجنا حتى ما كان فى الناس أحبُّ إلينا من رجل دُخِلَ عليه فقال قائل منّا: يا رسول الله ألا سألتَ ربك مُلْكا كَمُلْك «سليمان»؟ فضحك ثمّ قال: «فلعلّ لصاحبكم عند الله أفضل من مُلْكِ «سليمان» إنّ الله لم يبعث نبيًا إلاّ أعطاه دَعْوة: منهم من اتخذها دُنيا

---

(١) الذنب: هو الأكل من الشجرة المذكورة فى القرآن.

(٢) وهى قوله تعالى: ﴿رَّبِّ لا تَذَرْ عَلَى الأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّاراً﴾ (نوح/ ٢٦).

(٣) وهنّ قوله: إنى سقيم وقوله: بل فعله كبيرهم هذا وقوله لامرأته: إن سألك الجبّار فقولى: إنك أختى.

(٤) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة.

ءاء بها[١]. ومنهم من دعا بهـا على قومه إذْ عصوه فـأهلكوا بها[٢]. وإنّ الله أعطانى دعوة فاختبأتها عند ربى شفاعة لأمّتى يوم القيامة» اهـ[٣].

وهذا قبس من الأحاديث الواردة فى شـفاعة: الأنبياء، والشـهداء، والعلماء، والمؤمنين، بإذن الله - تعالى -:

١ - فعن عثمان - رضى الله عنه - قال: قال النبىّ ﷺ:

«يشفع يوم القيامة ثلاثة: الأنبياء، ثم العلماء، ثم الشهداء»[٤].

٢ - وعن أبى سعيـد الخدرىّ - رضى الله عنه -: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال:

«إنّ من أمّـتى من يَشْـفع للفئـام[٥] ومنهم من يشـفع للقـبـيلة، ومنهم من يشـفع للعصبة، ومنهم من يشفع للرجل حتّى يدخل الجنة»[٦].

٣ - وعن أبى الدرداء - رضى الله عنه - أنّ النبى ﷺ قال:

«يُشَفَّعُ الشهيدُ فى سبعين من أهل بيته» اهـ[٧].

٤ - وعن الحسن البـصرىّ - رحمه الله - تعـالى -، عن النبىّ - صلى الله عليه وسلم - أنّه قال:

«يَشْفع عثمان بن عفان يوم القيامة فى مثل: ربيعة، ومضر» اهـ[٨].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) مثل نبىّ الله «سليمان» حيث قال: ﴿وهب لى ملكا لا ينبغى لأحد من بعدى﴾ [ص: ٢٥]. .

(٢) مثل نبىّ الله «نوح» حيث قال: ﴿ربِّ لا تذر على الأرض من الكافرين ديّارا﴾ [نوح: ٢٦].

(٣) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة.

(٤) انظر: المصدر السابق.

(٥) الفئام: الجماعة الكثيرة، والقبيلة أقلّ منها، والعصبة أقلّ من القبيلة.

(٦) انظر: المصدر السابق.

(٧) انظر: المصدر السابق.

(٨) انظر: المصدر السابق.

الخطبة
الثلاثون

الصراط والحساب

أولا: الكوثر، وصفاته:

الكوثر: نهر يجرى فى الجنة من غير شقّ، حافّتاه: قباء اللؤلؤ، وتربته مسك أزفر، وحصباؤه اللؤلؤ، وماؤه أحلى من العسل، وأبيض من الثلج، عرضه وطوله ما بين المشرق والمغرب، لا يشرب منه أحد فيظمأ أبدًا. وهو يصبّ بميزابين فى حوض النبىّ ﷺ. أسأل الله - عزّ وجلّ - أن يمنّ علينا ويكرمنا بالشّرب منه إنه سميع مجيب. والكوثر من الأشياء التى اختصّ الله بها نبينا «محمدًا» ﷺ يوم القيامة.

والكوثر من المغيبات، ومن ينكره، أو يشكّ فيه فهو كافر.

والكوثر جاء فى إثباته القرآن الكريم، والسنة المطهرة.

فمن القرآن الكريم:

سورة كاملة تسمّى سورة الكوثر.

ومن السنة المطهرة الأحاديث الآتية:

١ - فعن أنس بن مالك - رضى الله عنه -: أنه قرأ هذه الآية: ﴿**إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ**﴾ فقال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيتُ الكوثر فإذا هو نَهر فى الجنة يجرى ولم يشقّ شقًا، وإذا حافتاه قباب اللؤلؤ، فضربت بيدى إلى تربته فإذا هو مسكة زفرة، وإذا حصباؤه اللؤلؤ» اهـ[1].

٢ - وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال: أغفى رسول الله ﷺ إغفاءة فرفع رأسه متبسّما فقال: «**إنّه نزلت علىّ آنفا سورة فقرأ: بسم الله الرحمن الرحيم إنّا أعطيناك الكوثر حتّى ختمها، وقال: هل تدرون ما الكوثر؟**» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال:

(١) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة.

«هو نَهْر أعطانيه ربّى في الجنّة عليه خير كثير ترده أمّتى يوم القيامة، آنيته عدد الكواكب، يَخْتلجُ العبد منهم فأقول: ياربّ إنّه من أمّتى، فيقال: لا تدرى ما أحدث بعدك» اهـ[١].

٣ - وعن ابن عمر - رضى الله عنهما -: أنّ رسول الله ﷺ قال:

«الكوثر نهر فى الجنّة حافّتاه من ذهب، ومجراه على الدرّ والياقوت، تربته أطيب من المسك، وماؤه أحْلى من العسل، وأبيض من الثلج» اهـ[٢].

ثانيًا: الحوض المورود وما جاء فى وصفه:

الحوض المورود: لكل نبىّ حوض تشرب منه أمته: ماؤه أبيض من اللّبن، وأحْلى من العسل، تشرب منه الأمّة المحمدية قبل دخول الجنة.

وهذا قبس من الأحاديث الواردة فى الحوض سعته، عرضه، وصفة شرابه:

١ - فعن أنس - رضى الله عنه -: أنّ رسول الله ﷺ قال: **«إنّ قَدْر حوضى كما بين أيْلَة وصنعاء من اليمن إنّ فيه من الأباريق كعدد نجوم السماء»** اهـ[٣].

٢ - وعن سهل بن سعد - رضى الله عنه -: أنّ رسول الله ﷺ قال:

«أنا فرطكم على الحوض، من مرّ علىّ شرب، ومن شرب لم يظمأ أبدًا، ليردنّ علىّ أقوام أعرفهم ويعرفونى ثم يُحَال بيني وبينهم، فأقول: إنّهم منّى -أى من أمّتى- فيقال: لا تدرى ما أحدثوا بعدك، فأقول: سُحْقا سحقا لمن غيّر بعدى» اهـ[٤].

٣ - وعن أبى ذرّ - رضى الله عنه - قال: قلتُ: يا رسول الله ما آنية الحوض؟ قال:

«والذى نفس «محمد» بيده لآنيته أكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها فى الليلة المظلمة المصحية، من شرب منه لم يظمأ آخر ما عليه[٥]. يشْخُب فيه ميزابان من الجنّة عرضه مثل طوله ما بين عَمَّان إلى أيلة ماؤه أشدّ بياضا من اللبن، وأحْلى من العسل» اهـ[٦].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة. (٢) انظر: المصدر السابق.
(٣) انظر: المصدر السابق. (٤) انظر: المصدر السابق. (٥) أى إلى الأبد.
(٦) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة.

الخطبة الواحدة والثلاثون

جهنم وأهوال أهل النار

أولا: أبواب جهنم، وإحاطة سرادقها بمن فيها:

اعلم أخى المسلم أنّ جـهنّم -أعاذنى الله وإياك منهـا- من المغيـبات التى يجب الإيمان بها. ومن ينكر ذلك، أو يشكّ فيه فهو كافر والعياذ بالله - تعالى -.

وعلى كل مسلم، ومسلمة أن يجتـهد فى أن يقى نفسه، وأهله، من النار وعذاب النار، عملا بقول الله - تعالى -:

﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلائِكَةٌ غِلاظٌ شِدَادٌ لاَّ يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ [التحريم:٦].

وقد جاء فى جهنّم والتعذيب فـيها: القرآن الكريم، والسنّة المطهّرة. وهذا قبس من النصوص الواردة فى ذلك:

فمن القرآن الكريم:

١ - قول الله - تعالى -: ﴿ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾

[النساء:١٤٠]

٢ - وقول الله - تعالى -:

﴿ وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا ﴾ [التوبة:٦٨].

٣ - وقول الله - تعالى -:

﴿ إِنَّهُ مَن يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لا يَمُوتُ فِيهَا وَلا يَحْيَىٰ ﴾ [طه:٧٤].

٤ - وقول الله - تعالى -: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلا يُخَفَّفُ عَنْهُم مِّنْ عَذَابِهَا كَذَٰلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَفُورٍ ﴾ [فاطر:٣٦].

٥ - وقول الله - تعالى - :

﴿ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴾ [الجن:٢٣]

ومن السنة المطهرة الحديث الآتى:

١ - فعن ابن عمر - رضى الله عنهما - أنّ النبىّ ﷺ قال:

«إنّ لجهنّم سبعة أبواب، باب منها لمن سلّ سيفه على أمّتى» اهـ[١].

ثانيًا: أهوال أهل النار واستغاثتهم:

اعلم أخى المسلم أنه جاء فى أهوال أهل النار، واستغاثتهم الأحاديث الصحيحة أقتبس منها الحديث التالى:

فعن أبى الدرداء - رضى الله عنه - : أنّ رسول الله ﷺ قال:

«يُلقى على أهل النار الجوع فيعدِلُ ما هم فيه من العذاب فيستغيثون فيُغاثون بطعام من ضريع لا يسمن ولا يغنى من جوع، فيستغيثون بالطعام فيُغاثون بطعام ذى غُصَّة، فيذكرون أنهم كانوا يُجيزون الغُصَص فى الدنيا بالشراب، فيستغيثون بالشراب، فيرفع إليهم الحميم بكلاليب الحديد، فإذا دنت من وجوههم شوَّهت وجوههم، فإذا دخلت بطونهم قطّعت ما فى بطونهم فيقولون: ادعوا خزنة جهنم، فيقولون: ألم تك تأتيكم رسلكم بالبيانات؟ قالوا: بلى، قالوا: فادعوا وما دعاء الكافرين إلا فى ضلال، قال: فيقولون: ادعوا مالكا، فيقولون: يا مالك ليقض علينا ربك، فيجيبهم: إنكم ماكثون، قال: فيقولون: ادعوا ربكم فلا أحد خيرٌ من ربكم فيقولون: ربنا غلبت علينا شقوتنا وكنا قومًا ضالّين. ربنا أخرجنا منها فإن عدنا فإنا ظالمون، فيجيبهم: اخسئوا فيها ولا تكلّمون فعند ذلك يئسوا من كلّ خير، وعند ذلك يأخذون فى الزفير، والحسرة، والويل» اهـ[٢].

---

(١) انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة.

(٢) انظر: المصدر السابق.

ثالثا: عن أهون أهل النار عذابا:

وقد ورد فى ذلك الأحاديث الصحيحة أقتبس منها ما يأتى:

١ - فعن النعمان بن بشير - رضى الله عنه - أنه قال وهو يخطب: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنّ أهون أهل النار عذابا يوم القيامة لرجل توضع فى أخمص قدميه جمرتان يغلى منهما دماغه**» اهـ[1].

٢ - وعن ابن عباس - رضى الله عنهما -: أنّ رسول الله ﷺ قال: «**أهون أهل النار عذابا أبو طالب وهو منتعل بنعلين يغلى منهما دماغه**». اهـ[2].

رابعًا: عن أوْدِيةِ النار، وجبالها:

وقد جاء فى وصف أودية النار، وجبالها الأحاديث الصحيحة أقتبس منها مايأتى:

١ - فعن أبى سعيد الخدرىّ - رضى الله عنه -: أنّ النبىّ ﷺ قال:

«**ويْل وادٍ فى جهنمّ يهوى فيه الكافر أربعين خريفا قبل أن يبلغ قعره**». اهـ[3].

٢ - وعن أبى سعيد الخدرىّ - رضى الله عنه -: أنّ النبىّ - صلى الله عليه وسلم - قال فى قوله - تعالى -: «﴿ سأرهقه صعودًا ﴾ قال: **جبَل فى النّار يُكلَّف أن يَصْعده فإذا وضع يده عليه ذابت، فإذا رفعها عادت، وإذا وضع رجله عليه ذابت، فإذا رفعها عادت، يصْعد سبعين خريفا، ثمّ يهوى كذلك**» اهـ[4].

٣ - وعن على بن أبى طالب - رضى الله عنه -: أنّ رسول الله ﷺ قال: «**تعوَّذوا من جُبّ الحُزْن، أوْ وادى الحُزْن**»، قيل: يا رسول الله وما جُبُّ الحُزْن، أوْ وادى الحُزْن؟ قال: «**وادٍ فى جهنم تتعوّذ منه جهنم كلّ يوم سبعين مرّة، أعدّه الله للقرّاء المرائين**» اهـ[5].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) رواه الشيخان، انظر: التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة.

(٢) رواه مسلم، وأحمد، انظر: المرجع السابق. (٣) رواه أحمد. انظر: المصدر السابق.

(٤) رواه أحمد، والحاكم، انظر: المصدر السابق. (٥) رواه البيهقى، انظر: الترغيب والترهيب جـ٤/ ٨٧٨.

الخطبة
الثانية والثلاثون

من صفات جهنم وأهلها

أولا: بُعْد قعر جهنم:

وقد ورد فى حقيقة ذلك الأحاديث الصحيحة أقتبس منها مايأتى:

١ - فعن أبى موسى الأشعرى - رضى الله عنه -: أنّ النبىّ ﷺ قال:

«لو أنّ حجراً قُذف به فى جهنم لهوى سبعين خريفا قبل أن يبلغ قعرها» اهـ[١].

٢- وعن أبى سعيد الخدرىّ - رضى اللـه عنه - قال: سمع رسول الله ﷺ صَوْتًا هَاَله، فأتاه جبريل - عليه السلام - فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -:

«ما هذا الصوت يا جبـريل؟ فقال: هذه صخرة هَوَتْ من شفير جـهنم من سبعين عامًا فـهذا حين بلغت قعرها، فـأحَبَّ الله أن يسمعك صوتها، فـما رُئى رسول الله ﷺ ضاحكا ملء فيه حتّى قبضه الله عزّ وجلّ» اهـ[٢].

ثانيًا: بكاء أهل النار، وزفيرهم، وشهيقهم:

وقد ورد فى حقيقة ذلك القرآن الكريم، والسنة المطهرة:

فمن القرآن الكريم:

١ - قول الله - تعالى -:

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَفِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ﴿١٠٦﴾ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ إِلاَّ مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴿١٠٧﴾﴾ [هود: ١٠٦-١٠٧].

(١) رواه البزار، وأبو يعلى، وابن حبّان، انظر: الترغيب جـ٤/ ٨٨٢.
(٢) انظر: الترغيب والترهيب جـ٤/ ٨٨٣.

٢ - وقول الله - تعالى - : ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ ﴿٩٨﴾ لَوْ كَانَ هَؤُلاءِ آلِهَةً مَّا وَرَدُوهَا وَكُلٌّ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٩٩﴾ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَهُمْ فِيهَا لا يَسْمَعُونَ ﴿١٠٠﴾﴾ [الأنبياء: ٩٨-١٠٠].

ومن السنة المطهرة الحديث الآتى:

- فعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - : أنّ رسول الله ﷺ قال :

«يُرْسل البكاء على أهل النار فيبكون حتى تنقطع الدموع، ثمّ يبكون الدَّم حتى يصير فى وجوههم كهيئة الأخدود[١]. لو أرسلت فيها السّفن لجرت» اهـ[٢].

ثالثا: حيّات النار، وعقاربها:

وقد جاء فى بيان ذلك الأحاديث الصحيحة، أقتبس منها الحديث التالى :

فعن عبد الله بن الحارث الزّبَيْدىّ - رضى الله عنه - أنّ رسول الله ﷺ قال :

«إنّ فى النار حيَّات كأمثال أعناق البخت[٣] تلسع إحداهنّ اللّسْعة فيجد حرّها سبعين خريفا، وإنّ فى النار عقارب كأمثال البغال الموكفة تلسع إحداهنّ اللّسْعة فيجد حَمْوتها[٤] أربعين سنة» اهـ[٥].

رابعًا: عن خلود أهل النار فيها، وذبح الموت:

وقد جاء فى ذلك القرآن الكريم، والسنة المطهرة أقتبس منهما مايأتى :

فمن القرآن الكريم:

١ - قول الله - تعالى - :

﴿وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء:١٤]

(١) الأخدود: شقّ فى الأرض.
(٢) رواه ابن ماجه. انظر: الترغيب والترهيب جـ٤/٩١٨.
(٣) البخت: نوع من الإبل الضخام.
(٤) حموتها: أثر سمّها.
(٥) رواه أحمد، والحاكم. انظر: الترغيب والترهيب جـ٤/ ٨٩٠.

٢ - وقول الله - تعالى - :

﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَن يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا ﴾ [التوبة:٦٣].

٣ - وقول الله - تعالى - :

﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [البقرة:٣٩].

ومن السنة المطهرة الحديث التالى:

فعن أبى سعيد الخدرىّ - رضى الله عنه - : أنّ رسول الله ﷺ قال :

«يؤتى بالموت كهيئة كَبْش أَمْلح فينادى به مناد: يا أهل الجنّة فيشرئبّون وينظرون فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت وكلهم قد رآه، ثم ينادى مناد: يا أهل النار فيشرئبّون وينظرون فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت وكلهم قد رآه، فيذبح بين الجنة والنار. ثم يقول: يا أهل الجنّة خلود فلا موت، يا أهل النار خلود فلا موت، ثمّ قرأ: ﴿ وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ ﴾[مريم: ٣٩]. وأشار بيده إلى الدنيا» اهـ[1].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) رواه الشيخان، والنسائى، والترمذى، انظر: الترغيب جـ٤/ ١٠٤١.

الخطبة
الثالثة والثلاثون

تصحيح العقيدة

اعلم أخي المسلم أنّ تصحيح العقيدة من أهمّ القضايا التى اهتمت بها جميع الشرائع السماوية.

الحديث عن تصحيح العقيدة يشمل جوانب كثيرة أهمها :

الإخلاص لله تعالى:

اعلم أخي المسلم أن الإخلاص لله - تعالى - هو روح العبادة، ومن الأسباب الرئيسيّة فى قبول الأعمال.

فمن يتتبّع التعاليم التى جاء بها الإسلام يجدها تحرص كلّ الحرص أن يكون الإنسان مخلصا لله - تعالى - فى كل شىء.

فمن ينعم النظر فى المعانى التى تدلّ عليها مادة أخلص فى القرآن الكريم يجدها تهدف إلى تأمين عقيدة المسلم من الانحراف والإلحاد والشرك والنفاق.

حثه على الإخلاص لله ربّ العالمين:

فعلى سبيل المثال نجد بعض الآيات فيها أمر من الله - تعالى - لنبيه «محمد» ﷺ وهو أفضل الخلق، ومعصوم من الخطأ - بالإخلاص له فى العبادة، فلكى يتأسّى به - عليه الصلاة والسلام- جميعُ المسلمين، فيقول الله - تعالى - :

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً ﴾ [الأحزاب:٢١].

نلحظ أنّ بعض آيات القرآن تأمر بالإخلاص لله - تعالى - بالدّعاء؛ لأنه مخّ العبادة.

ويتمثل ذلك فى قول الله - تعالى - :

﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴾ [الأعراف:٢٩].

ومن أعظم الأدلّة على أن الإسلام أمَّن عقيدة المسلم وحثّه على الإخلاص لله - تعالى - : أن بعض آيات القرآن تنصّ صراحة على أنه لا سبيل للشيطان على عباد الله المخلصين.

يتضح ذلك جليًا فى قول الله - تعالى - :

﴿ قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٣٩﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ ﴿٤٠﴾ ﴾ [الحجر: ٣٩-٤٠].

وفى قول الله - تعالى - : ﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ ﴿٨٣﴾ ﴾ [ص: ٨٢- ٨٣].

وإذا ما اتّجهنا إلى السنّة المطهرة نجد أنّ تعاليم الهادى البشير ﷺ تهدف دائمًا إلى تأمين عقيدة المسلم لتكون صحيحة وتحثه على الإخلاص لله - تعالى - يتضح ذلك فى القضايا الأساسيّة الآتية :

القضية الأولى:

أنّ من فارق الدنيا على الإخلاص لله - تعالى - فارقها والله راض عنه ، يشير إلى ذلك الحديث التالى :

فعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - : أنّ رسول الله ﷺ قال :

«من فارق الدنيا على الإخلاص لله وحده لا شريك له، وأقام الصلاة، وآتى الزكاة، فارقها والله عنه راض» اهـ[1].

(١) رواه الحاكم، وابن ماجه. انظر: الترغيب والترهيب جـ١/ ٣٣.

القضية الثانية:

من وصايا الهادى البشير ﷺ الإخـلاص مع قلّة العمل من أفضل الأشياء، يتضح ذلك فى الحديث التالى :

فعن معـاذ بن جبل - رضى الله عنه - أنه قال حين بُعث إلـى اليمن : يا رسول الله أوصنى، قال : «**أخلص دينك يكفيك العمل القليل**» اهـ[١].

القضية الثالثة:

الإخلاص شفاء لأمراض القلوب، يرشد إلى ذلك الحديث التالى :

فعن أبـى سعيـد الخدرى - رضى الله عنه -: أن الـنبىّ ﷺ قال فى حـجة الوداع : «**لضر الله امرأ سمع مقالتى فوعاها، فربّ حامل فقه ليس بفقيه، ثلاث لا يغلّ قلب امـرىء مؤمن**»[٢]: **إخلاص العـمل لله، والمناصحـة لأئمة المسـلمين، ولزوم جماعتهم، فإنّ دعاءهم محيط من ورائهم**» اهـ[٣].

القضية الرابعة:

من الأسباب الظاهرة فى نصر الأمّة الإسـلامية الإخلاص لله - تعالى -، يوضح ذلك الحديث التالى :

فعن مصعب بن سعد عن أبيه - رضى الله عنه - أنّه ظنّ أنّ له فضلا على مَنْ دونه من أصحاب رسول الله ﷺ فقال النبىّ - عليه الصلاة والسلام - :

«**إنما ينصر الله هذه الأمّة بضعفائها، بدعوتهم، وصلاتهم، وإخلاصهم**» اهـ[٤].

القضية الخامسة:

لا يقبل الله من الأعمال إلا ما كان خالصا له وحده، يوضّح ذلك الحديث التالى :

---

(١) رواه الحاكم، وابن ماجة. انظر: الترغيب والترهيب جـ١/ ٣٤.

(٢) المعنى: هذه الخصال الثلاث تستصلح بها القلوب.

(٣) رواه البزار، انظر: المصدر السابق.

(٤) رواه النسائى، انظر: الترغيب والترهيب جـ١/ ٣٥.

فعن الضحّاك بن قيس : أنّ رسول الله ﷺ قال :

«إنّ الله - تبارك وتعالى - يقول: أنا خير شريك، فمن أشرك معى شريكا فهو لشريكى، يا أيها الناس أخلصوا أعمالكم فإنّ الله -تبارك و- تعالى -- لا يتقبل من الأعمال إلاّ ما خلص له، ولاتقولوا هذه لله والرّحم فإنها للرّحم، وليس لله منها شيء، ولا تقولوا هذه لله ولوجوهكم فإنها لوجوهكم وليس لله منها شيء» اهـ[1] .

ولمزيد من الفائدة هذا قبس من الآيات القرآنية التى تبين أهمية الإخلاص :

١ - قال الله - تعالى - : ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ [الأعراف:٢٩] .

٢ - وقال الله - تعالى - :

﴿ فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴾ [غافر:١٤] .

٣ - وقال الله - تعالى - :

﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ ﴾ [البينة:٥] .

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

(١) رواه البزار، انظر: الترغيب والترهيب جـ١/ ٣٥.

الخطبة
الرابعة والثلاثون

الرياء وعلاقته بالشرك بالله تعالى

أولا : الرياء :

والرياء : هو أن يعمل الإنسان عملا لا يقصد به وجه الله - تعالى -، وإنما يقصد به أىّ أمر من الأمور، ففى هذه الحالة، يكون نوعًا من أنواع الشرك والعياذ بالله - تعالى - .

يؤيد هذا المعنى الأحاديث التالية:

١ - فعن ربيح بن عبدالرحمن بن أبى سعيد الخدرىّ عن أبيه، عن جدّه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتذاكر المسيح الدّجال فقال: «**ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم من المسيح الدّجال؟**» فقلنا: بلى يا رسول الله، فقال: «**الشرك الخفىّ: أن يقوم الرجل فيصلّى فيزيّن صلاته كما يرى من نظر رجل**» اهـ[١].

٢ - وعن ابن عمر - رضى الله عنه -: أنه خرج إلى المسلمين فوجد معاذا عند قبر الرسول ﷺ يبكى فقال: ما يبكيك؟ قال: حديث سمعته من رسول الله ﷺ قال: «**اليسير من الرياء شرك**» اهـ[٢].

ولمّا كان الرياء بهذه الدرجة من الخطورة على عقيدة المسلم وبالتالى على جميع أعماله فإنّ تعاليم الإسلام جاءت بالعلاج الشافى لهذا الداء الخطير، وبينت مدى خطورته على العقيدة الإسلامية.

ومن ينظر فى هذه التعاليم السامية يجدها:

تؤمّن عقيدة المسلم من الزيغ، والانحراف، بحيث من يتمسك بهذه التعاليم، ويعمل بمقتضاها يأمن من أن يقع فريسة فى قبضة هذا العدوّ الخطير.

(١) رواه ابن ماجه والبيهقى، انظر: الترغيب والترهيب جـ١/ ٥٥.
(٢) انظر: حقوق الإنسان فى الإسلام.

ونبينا «محمد» ﷺ الذى بعثه الله رحمة للعالمين ما ترك جانبا من الجوانب التى تكون سببا فى ضرر الإنسان، وفى تعريضه للخطر، إلا ونبّه عليه بأسلوبه البليغ المشتمل على جوامع الكلم.

ومن ينعم النظر فى السنة المطهرة يتبين له بجلاء ووضوح مدى خطورة الرياء على عقيدة المسلم: فتارة نجد الرسول ﷺ يخبر بأنّ الرياء من الأسباب التى تحبط الأعمال، يؤيّد ذلك الحديث التالى:

فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إنّ أوّل الناس يقضى عليه يوم القيامة رجل استشهد، فأتى به فعرّفه نعمته فعرفها، قال: فما عملتَ فيها؟ قال: قاتلتُ فيك حتى استشهدت، قال: كذبتَ ولكنك قاتلتَ لأن يُقال هو جرىء فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتّى ألقى فى النار. ورجل تعلّم العلم وعلّمه، وقرأ القرآن فأتى به فعرّفه نعمه فعرفها، قال: فما عملتَ فيها؟ قال: تعلّمتُ العلم وعلّمته، وقرأتُ فيك القرآن، قال: كذبتَ ولكنك تعلّمتَ ليقال: عالم، وقرأتَ القرآن ليقال: هو قارىء فقد قيل، ثم أمر به فسُحب على وجهه حتّى ألقى فى النار. ورجل وسّع الله عليه، وأعطاه من أصناف المال، فأتى به فعرّفه نعمه فعرفها، قال: فما عملتَ فيها؟ قال: ما تركتُ من سبيل تحبُ أن ينفق فيها لك، قال: كذبتَ، ولكنك فعلتَ ليقال: هو جواد فقد قيل، ثمّ أمر به فسُحب على وجهه حتى ألقى فى النار» اهـ.

ثانيا: الشرك بالله تعالى:

اعلم أخى المسلم أنّ الشرك بالله - تعالى - من أخطر الأمور المتصلة بعقيدة الإنسان؛ لأنه من الأسباب الرئيسية فى إحباط الأعمال، والدليل على ذلك: قول الله - تعالى -:

﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٥].

والشرك نوعان:

أحدهما : الشرك الأكبر:

وهو أن يتخذ الإنسان شريكا يعبده من دون الله، أو مع الله أيا كان نوع هذا الشريك، فتارة يكون ملَكا، أو إنسانا، أو جنّا، أو حجرا، أو قمرًا، أو نارًا، أو حيوانا.. إلخ.

ثانيهما: الشرك الأصغر:

وهو : مراعاة غير الله - تعالى - معه فى بعض الأمور، فيدخل فى ذلك : الرياء، والنفاق. ولكون الشرك من أكبر الكبائر فقد صوّر القرآن المشركين أبشع صورة فقال الله - تعالى - :

﴿ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ ﴾ [الحج:٣١].

ولقد كانت المهمة الأولى فى دعوة الرسل جميعا عليهم السلام تخليص العقيدة من شائبة الشرك حتّى تصبح طاهرة نقيّة خالصة لله - تعالى - ربّ العالمين.

فقال الله - تعالى - فى شأن أبى الأنبياء إبراهيم -عليه السلام :

﴿ قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٧٩﴾ ﴾ [الأنعام: ٧٨-٧٩].

وقال الله - تعالى - فى شأن خاتم الأنبياء نبينا «محمد» ﷺ عندما أعلن على الملأ من أهل الكتاب السابقين دعوته إلى عبادة الله وحده، وعدم الإشراك به فقال عزّ من قائل: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾

[ال عمران:٦٤]

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

الخطبة الخامسة والثلاثون

من صفحات العقيدة

أولا: النهى عن ارتكاب البدع:

والبدعة: من الأمور الخطيرة فى الشرع إذْ يترتب عليها إحباط عمل المبتدع: حتى يرجع ويتوب عن بدعته.

ولمَّا كانت البدعة بهذه الدرجة من الخطورة على عقيدة المسلم كان من نعم الله - تعالى - على عباده، ورأفته بهم أن جاءت السنة المطهرة حافلة بالأحاديث الصحيحة التى تحرّم ارتكاب البدعة، وفى الوقت نفسه تبين مدى خطورتها، وفى ذلك بلا شك تأمين لعقيدة المسلم من ارتكاب البدع.

وهذا قبس من الأحاديث الواردة فى هذا المقام:

فعن «عائشة» أمّ المؤمنين - رضى الله عنها -: أن رسول الله ﷺ قال:

«**من أحدث فى أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردّ**». اهـ(١).

وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه -: أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال:

«**إنّ الله حجب التوبة عن كل صاحب بدعة حتّى يدع بدعته**» اهـ(٢).

وعن عمرو بن عوف - رضى الله عنه -: أنّ رسول الله ﷺ قال لبلال بن الحارث يوما: «**اعلم يا بلال**» قال: ما أعلمُ يا رسول الله؟ قال: «**اعلم أنّ من أحْيا سنّة من سنّتى أميتت بعدى كان له من الأجر مثل من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئا، ومن ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئًا**» اهـ(٣).

---

(١) رواه البخارى، ومسلم، انظر: الترغيب والترهيب جـ١/ ٧٩.

(٢) رواه أحمد وأبو داود، انظر: الترغيب والترهيب جـ١/ ٨٠.

(٣) رواه الترمذى، وابن ماجه، انظر الترغيب والترهيب جـ١/ ٨٦.

ثانيا: وجوب الإيمان بالقضاء والقدر:

اعلم أخى المسلم أنّ من أهمّ الأمور المتصلة بصحة العقيدة: الإيمان الخالص بقضاء الله - تعالى - وقدره.

والأدلّة على وجوب الإيمان بالقضاء والقدر كثيرة ومتعدّدة، أقتبس منها مايلى:

(١) فعن على بن أبى طالب - رضى الله عنه -: أنّ النبىّ ﷺ قال:

«لا يؤمن عبد مؤمن حتّى يؤمن بأربع: يشهد أن لا إله إلا الله وأنّى رسول الله، بعثنى بالحق، ويؤمن بالموت، ويؤمن بالبعث بعد الموت، ويؤمن بالقدر» اهـ[٢].

(٢) وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه -: أن النبىّ ﷺ قال:

«ثلاث من أصل الإيمان: الكفّ عمّن قال: لا إله إلا الله ولا نكفّره بذنب، ولا نخرجه من الإسلام بعمل، والجهاد ماض منذ بعثنى الله إلى أن يقاتل آخر هذه الأمّة الدّجّال لا يبطل جور جائر ولا عدل عادل، والإيمان بالقدر» اهـ.

(٣) وقال عبادة بن الصامت - رضى الله عنه - لابنه: يا بنىّ إنك لن تجد طعم حقيقة الإيمان حتى تعلم أنّ ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: **«إنّ أوّل ما خلق الله القلم فقال له: اكتب فقال: ياربّ وما أكتب؟ فقال: اكتب مقادير كل شىء حتى تقوم الساعة»** يا بنىّ إنى سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: **«من مات على غير هذا فليس منّى»** اهـ[١].

ثالثا: وجوب تقوى الله تعالى:

والتقوى: أصلها من الوقاية، وهى حفظ الشىء ممّا يؤذيه.

والتقوى فى عرف الشرع: هى حفظ النفس عمّا يؤثم: وذلك بترك المحظورات، وتفريغ القلب لعبادة الله - تعالى -، فإذا ما وصل الإنسان إلى هذه الحالة ملأ الله قلبه غنى، ورزقه من حيث لا يحتسب، يشير إلى ذلك قول الله - تعالى -:

---

(١) رواه الترمذى، انظر: التاج جـ١/ ٣٩.

(٢) رواه أبو داود، والترمذى. انظر: التاج جـ١/ ٣٨، ٣٩.

﴿ ..وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ... ﴾

[الطلاق: ٢-٣]

وتقوى الله – تعالى – تستلزم تفريغ القلب من هموم الدنيا، والالتجاء إلى الله – تعالى –، فمن كان كذلك جعل الله غناه فى قلبه يوضح ذلك.

١ – فعن معقل بن يسار – رضى الله عنه –: أن النبىّ ﷺ قال:

«يقول ربكم يا ابن آدم تفرّغ لعبادتى أملأ قلبك غنى، وأملأ يدك رزقا، يا ابن آدم لا تَباعد منّى أملأ قلبك فقرا، وأملأ يدك شغلا» اهـ[1].

٢ – وعن زيد بن ثابت – رضى الله عنه – قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول:

«من كانت الدنيا همّه فرّق الله عليه أمره، وجعل فقره بين عينيه، ولم يأته من الدنيا إلا ما كتب له، ومن كانت الآخرة نيته جمع الله له أمره، وجعل غناه فى قلبه، وأتته الدنيا وهى راغمة» اهـ[2].

ومن الأدلّة الواضحة أيضًا على أهميّة التقوى أنّ نبينا «محمدًا» ﷺ مع أنّه أتقى عباد الله، وأفضل عباد الله، كان ضمن دعائه – عليه الصلاة والسلام – أن يرزقه الله التقوى، يشير إلى ذلك الحديث التالى:

فعن ابن مسعود – رضى الله عنه –: أنّ النبىّ ﷺ كان يقول:

«اللهمّ إنّى أسألك الهدى، والتقى، والعفاف، والغنى» اهـ[3].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) رواه الحاكم، انظر: الترغيب والترهيب جـ٤/ ٢٠١.
(٢) رواه ابن ماجه، انظر: الترغيب والترهيب جـ٤/ ٢٠٦.
(٣) رواه مسلم، انظر: رياض الصالحين/ ٤٧.

الخطبة
السادسة والثلاثون

آداب الاستئذان

من يقرأ تعاليم الإسلام يجدها تهتمّ دائما بجميع قضايا الإنسان، ويزداد اهتمامها بإيجاد أنواع الترابط، وإيجاد أسباب التآلف والتراحم، حتّى يتكوّن المجتمع المتعاون على البرّ والتقوى، والمتماسك تماسكا قويا كأنه بنيان مرصوص يشد بعضه بعضا.

بل نجد الإسلام حريصا على تهذيب النفوس، وتربيتها على نظام خاصّ متكامل، فيه مراعاة جميع الظروف، والأحوال التي يكون عليها الإنسان.

وآداب الاستئذان جاءت مفصّلة في كتاب الله - تعالى -، وفي سنة رسول الله ﷺ:

فمن الكتاب قول الله - تعالى -:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾ لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٢٩﴾ ﴾

[النور: ٢٧-٢٩]

فمن ينعم الفكر في هذه الآيات يجدها جاءت مبينة للآداب الإسلامية المطلوبة عند دخول أيّ مكان للغير، وليس من الأماكن العامّة، ولعلّ هذه الآداب تنحصر فيما يلي:

أولا: يحرم على الإنسان أن يدخل بيت غيره بغير إذنه؛ لأنّ ذلك قد تترتب عليه أمور خطيرة:

منها الاطلاع على عورات أهل ذلك البيت، وهذا محرم شرعا إلى غير ذلك من الأمور التي يكره ربُّ البيت أن يطلع عليها أيّ شخص أجنبي مهما كان.

ثانيا : على كل من يريد أن يدخل بيتا من بيوت المسلمين ، أو غيرهم لسبب من الأسباب أن يستأذن ثلاث مرات ، فإن أذن له دخل ، وإلا رجع من حيث أتى ، وله أن يعود بعد ذلك مرّة أخرى إن أراد ، يؤيد هذا المعنى الحديث التالى :

فعن أبى موسى الأشعرى - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال

« **الاستئذان ثلاث فإن أذن لك وإلا فارجع** » اهـ[١] .

ثالثا : من الآداب الإسلامية أن لا يقف الإنسان مقابل باب البيت كى لا يقع نظره على أحد من أهل البيت ، بل عليه أن يقف إلى يمين الباب ، أو يساره ، لأن ذلك أدعى أن لا يطلع على عورة من العورات يدل على ذلك الأحاديث التالية :

١ - فعن سهل بن سعد الساعدى - رضى الله عنه - : أن رجلا اطلع على رسول الله ﷺ من جُحْر فى حُجْرة النبىّ - صلى الله عليه وسلم - ومع النبىّ عليه الصلاة والسلام مدراة : أى مشط يحكّ بها رأسه ، فقال النبى ﷺ : «**لو علمتُ أنك تنظر لطعنتُ بها فى عينك، إنما جعل الاستئذان من أجل البصر**» اهـ[٢] .

٢ - وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - : أنّ رسول الله ﷺ قال : «**من اطّلع فى بيت قوم بغير إذنهم فقد حلّ لهم أن يفقئوا عينه**» اهـ[٣] .

٣ - وعن ثوبان - رضى الله عنه - : أنّ رسول الله ﷺ قال :

«**ثلاث لا يحلْ لأحد أن يفعلهنّ:**

- لا يؤم رجل قوما فيخصّ نفسه بالدعاء دونهم، فإن فعل فقد خانهم، ولا ينظر فى قعر بيت قبل أن يستأذن، فإن فعل فقد دخل، ولا يصلّى وهو حقنٌ -أى حابس للبول- حتى يتخفّف» اهـ[٤] .

---

(١) متفق عليه، انظر : رياض الصالحين/ ٣٧٣ .
(٢) رواه البخارى، ومسلم، والترمذى، انظر : الترغيب جـ٣/ ٦٩٠ .
(٣) رواه البخارى، ومسلم، والترمذى، والنسائى، انظر : الترغيب جـ٣/ ٦٩٠ .
(٤) رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه، انظر : الترغيب جـ٣/ ٦٩١ .

٤ - وعن عبد الله بن بُشر - رضى الله عنه - قال: سمعت رسول الله يقول:

«لا تأتوا البيوت من أبوابها ولكن ائتوها من جوانبها فاستأذنوا، فإن أُذِنَ لكم فادخلوا وإلا فارجعوا» اهـ[١].

كما أنّ آداب الإسلام تقضى بوجوب الاستئذان حالة الدخول على: الزوجة، والأمهات، وسائر المحارم كى لا تقع عين الإنسان على واحدة من محارمه وهى عريانة، أو على حالة لا يحبّ هو أن يراها عليها.

وفى هذا المعنى يقول عبدالله بن مسعود - رضى الله عنه -: عليكم أن تستأذنوا على أمهاتكم وأخواتكم . . . اهـ[٢].

وقال طاووس ما من امرأة أكره إلىّ أرى عورتها من ذات محرمٍ. . . اهـ[٣].

كما أنّ من آداب الإسلام أن يستأذن الخدم، والأطفال الذين لم يبلغوا الحلم فى ثلاثة أوقات وهى:

الأول: من قبل صلاة الفجر؛ لأنّ الناس فى ذلك الوقت يكونون نياما.

والثانى: وقت القيلولة حين يخلعون ثيابهم للتخفف منها.

والثالث: بعد صلاة العشاء حين يأوون إلى فرشهم للنّوم.

ففى هذه الأوقات الثلاثة تقضى تعاليم الإسلام أن يستأذن الأطفال المميزون الذين هم دون البلوغ، وكذلك الخدم، وذلك خوف اطلاعهم على العورات.

أمّا فى غير هذه الأوقات فلهم الدخول بدون استئذان لأنهم بطبيعتهم طوّافون على أهل البيت دخولا، وخروجا.

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) رواه الطبرانىّ فى الكبير، انظر: الترغيب جـ٣/ ٦٩٠.
(٢) حقوق الإنسان فى الإسلام للدكتور محمد سالم محيسن.
(٣) انظر: المرجع السابق.

الخطبة السابعة والثلاثون

من آداب الإسلام

أولا: عن الوفاء بالعهد:

ومن يقرأ التاريخ يمكنه أن يقرر بأنّ الوفاء بالعهد من أهمّ القضايا التى حثت عليها التعاليم السماوية وبخاصة تعاليم الإسلام.

وذلك لأنه يترتب على الوفاء بالعهد التعبير الواضح والصريح عن سلوكيّات كل إنسان على حدة.

ومن ينعم النظر فى نصوص القرآن الواردة فى الوفاء بالعهد يشعر لأوّل وهلة بمدى اهتمام الإسلام بالوفاء بالعهد يتجلّى ذلك فى الصور الخمس الآتية:

الصورة الأولى:

نجد الوفاء بالعهد من صفات الله - تعالى - يشير إلى ذلك قول الله - تعالى -:

﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ﴾ [التوبة:١١١].

الصورة الثانية:

نجد الأمر بالوفاء بالعهد متكرّرًا فى القرآن وما ذلك إلا لبيان أهمّيته، اقرأ قول الله - تعالى -:

١ - ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ﴾ [النحل: ٩١].

٢ - وقوله - تعالى -: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً﴾ [الإسراء: ٣٤].

٣ - وقوله - تعالى -: ﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ﴾ [الأعراف:١٥٢].

الصورة الثالثة:

تتجلّى فى أن الله - تعالى - أخـذ العهد على بنى آدم بعدم عـبادة الشيطان لأن فى ذلك الضلال والخسران المبين، فيشير إلى ذلك قول الله - تعالى -:

﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَن لاَّ تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٦٠﴾ وَأَنِ اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٦١﴾ ﴾ [يس:٦٠- ٦١].

الصورة الرابعة:

تظهر بجلاء ووضوح فى أن الوفاء بالعهد من صفات المؤمنين يدلّ على ذلك قول الله - تعالى -: ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ [المؤمنون: ٨].

الصورة الخامسة:

تبين الأجر العظيم الذى أعدّه الله للموفين بالعهد، يشير إلى ذلك قول الله - تعالى -:

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الفتح:١٠].

ثانيًا: شكر صاحب الجميل:

من الآداب الإسلامـية شكر صاحب الجمـيل والدعاء له: إذ ما عرفت البـشريّة فى تاريخها الطويل ديـنا سماويا مثل الدّين الإسلامىّ الحنيف، حـيث جاء تامّ البناء، ثابت الأركان، تعاليـمه كلها على نسق واحد من الرّقىّ، والتـقدم، والنماء، ومعرفـة الجميل لذويه، والدعاء لصاحبه بالخير فى مقدمة الآداب التى جاء بها الدين الإسلامىّ الحنيف.

ومن يقرأ السنة المطهّرة يجدها حافلة بهذه الآداب النبيلة:

فعن عبدالله بن عمر - رضى الله عنهما -: أنّ رسول الله ﷺ قال: «**من استعاذ بالله فأعـيذوه، ومن سألكم بالله فأعطوه، ومن اسـتجار بالله فأجـيروه، ومن آتى إليكم معروفا فكافئوه، فإن لم تجدوا فادعوا له حتّى تعلموا أنكم كافأتموه**» اهـ[1].

(١) رواه أبو داود، والنسائى، انظر: الترغيب والترهيب جـ٢/ ١١٤.

بل نجد تعـاليم الإسلام تنصّ صراحـة على أنّ من لم يشكر الناس لم يشكر الله ، يوضح ذلك الحديث التالى :

فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - : أنّ رسول الله ﷺ قال :

«لا يشكر الله من لا يَشكر الناس» اهـ[١] .

والإنسان كريم الأصل ، طيب العنصر ، صـاحب الأخلاق الفاضلة تجده إذا أسدى إليه أىّ إنسان معروفا سواء كان قليلا أو كثيراً فإنه يبادر بتقديم الشكر له ، والدّعاء له ، لأنه يعلم يقينا أنّ عدم التحدث بنعمة الله كفر ، يشير إلى ذلك الحديث التالى :

فعن النعمان بن بشير - رضى الله عنه - : أنّ النبى ﷺ قال :

«من لم يـشكر القليـل لم يشكر الكـثيـر ، ومن لم يـشكر الناس لم يـشكر الله ، والتحدث بنعمة الله شكر ، وتركها كفر ، والجماعة رحمة ، والفرقة عذاب» اهـ[٢] .

هذا وبالله التوفيق ، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل .

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر ..

---

(١) رواه أبو داود ، والترمذى ، انظر : الترغيب والترهيب جـ٢ / ١١٧ .

(٢) رواه الإمام أحمد ، انظر : المصدر السابق .

الخطبة الثامنة والثلاثون

إفشاء الأسرار وستر العورة

أولا: عدم إفشاء السرّ:

الإنسان بطبعه، وفي حياته المليئة بالهموم، والآلام، والأحزان، فى أمس الحاجة إلى مَنْ يُفْضى إليه بآلامه الجسمانية، والنفسيّة، وأن يبثّ إليه شكواه، لأنّ فى ذلك تنفيسا له عمّا يجده، وما يشعر به من آلام نفسيّة خطيرة، وهذا لا يقلّ فى أهمّيته عن الطبّ النفسى: فالطبيب النفسانى أحيانا يعالج مرضاه بالكلمة الطيبة.

ومن الواجب على الإنسان أن يكون فطنا عند اختياره ذلك الشخص الذى سيفضى إليه بأسراره.

من هذا المنطلق حرّمت تعاليم الإسلام على الإنسان أن يفشى سرا من الأسرار، واعتبرت ذلك خيانة الأمانة التى أوجب الله المحافظة عليها فى قوله – تعالى –:

﴿إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُوماً جَهُولاً﴾ [الأحزاب:٧٢].

ومن الأسرار التى يجب على الإنسان المحافظة عليها ما يدور فى المجالس، والاجتماعات، والمؤتمرات، يشير إلى ذلك الحديث التالى:

فعن جابر بن عبدالله – رضى الله عنهما –: أنّ رسول الله ﷺ قال:

«المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس: سفك دم حرام، أو فَرْج حرام، أو اقتطاع مال بغير حق» اهـ[١].

ومن الأسرار التى تجب المحافظة عليها، وعدم إفشائها: ما يدور بين الزوجين من كلام، أو جماع، أو غير ذلك.

(١) رواه أبو داود، انظر: الترغيب والترهيب جـ٣/ ١٥٩.

فمن أفشى سرّ زوجته فهـو من شرّ الناس منزلة عند الله - تعالى -، ومن أفشت سرّ زوجها فهى من شرّ الناس منزلة عند الله - تعالى -، يشير إلى ذلك الحديثان التاليان:

١ - فعن أبى سعيد الخدرىّ - رضى الله عنه - أنّ رسول الله ﷺ قال:

«إنّ من شرّ الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضى إلى امرأته، وتفضى إليه ثمّ ينشر أحدهما سرّ صاحبه» اهـ[١].

٢ - وعن أبى سعيد الخدرىّ - رضى الله عنه - أنّ النبى ﷺ قال:

«ألاَ عسى أحدكم أن يخلو بأهله يغلق بابا، ثمّ يرخى سترا، ثمّ يقضى حاجته، ثمّ إذا خرج حدّث أصحابه بذلك، ألاَ عسى إحداكنّ أن تغلق بابها، وترخى سترها، فإذا قضت حاجتها حـدّثت صواحبها»، فقالت امرأة سعفاء الخدّين[٢]: والله يا رسول الله إنهنّ ليفعلن، وإنهم ليفعلون، فقال: **«فلا تفعلوا فإنما مثل ذلك مثل شيطان لقى شيطانة على قارعة الطريق فقضى حاجته منها ثمّ انصرف وتركها»** اهـ[٣].

ومن الأسرار التى يجب على الإنسان المحافـظة عليها: أنك إذا كنت تستمع إلى حديث إنسان ووجدته يلتفت أثناء حديثه فاعلم أنه يحدّثك بحديث يجب عليك حفظه وعدم إفشائه، لأنه اعتبره أمانه عندك، يشير إلى ذلك الحديث التالى:

فعن جابر بن عبدالله - رضى الله عنهما -: أنّ رسول الله ﷺ قال:

«إذا حدّث رجل رجلا بحديث ثمّ التفت فهو أمانة» اهـ[٤].

ثانيا: ستر عورة المسلم:

من ينعم النظـر فى تعاليـم الإسلام، ويقـرؤها باطمـئنان يجـدها جـاءت بأنبل المقاصد، وأسمى الغايات: إذْ حثّت على كل فضيلة، ونهت عن كلّ رذيلة: نهت عن الغيبة والنميـمة، وحرّمت التنابز بالألقاب، كما توعّد الله الذين يحـبّون الفاحشة فى

---

(١) رواه مسلم، وأبو داود، انظر: الترغيب جـ٣/١٥٦.

(٢) أى سوداوان مشربان بحمرة.

(٣) رواه البزار، انظر: الترغيب جـ٣/١٥٩.

(٤) رواه أبو داود، والترمذى، انظر: المصدر السابق.

المؤمنين بالعذاب الأليم فى الدنيا والآخرة، يشير إلى ذلك قول الله - تعالى - :

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ [النور:١٩].

وقد جاءت السنة المطهرة حافلة بالأحاديث التى ترغب فى ستر عورة المسلم، وتنهى عن إشاعتها، أقتبس منها ما يلى :

١ - فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - : أنّ النبى ﷺ قال :

«من نفّس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفّس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر على مسلم ستره الله فى الدنيا والآخرة، والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون أخيه» اهـ[١].

٢ - وعن عبدالله بن عمر - رضى الله عنهما - : أنّ النبى ﷺ قال :

«المسلم أخو المسلم لا يظلمه، ولا يسلمه، من كان فى حاجة أخيه كان الله فى حاجته، ومن فرّج عن مسلم كربه فرّج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة» اهـ[٢].

٣ - وعن ابن عباس - رضى الله عنهما - : أن النبى ﷺ قال :

«من ستر عورة أخيه ستر الله عورته يوم القيامة، ومن كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها فى بيته» اهـ[٣].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) رواه أبو داود، ومسلم، انظر: الترغيب، جـ٣/ ٤١١.

(٢) رواه أبو داود، انظر: المصدر السابق.

(٣) رواه ابن ماجه، انظر: الترغيب والترهيب جـ٣/ ٤١٦.

الخطبة التاسعة والثلاثون

الحياء والعلم

أولا: الحياء:

والحياء: من الصفات الحسنة الكريمة، ومن الأخلاق الفاضلة الجليلة.

والحياء: خُلُق يبعث ويحثّ على ترك القبيح، ويمنع صاحبه من التقصير فى حقّ صاحب الحقّ.

وممّا يدلّ على عظمة الحياء، وأنه من المنازل السامية الرفيعة أنّ الصحابة - رضوان الله عليهم - وصفوا به سيّد الوجود نبينا «محمدًا» ﷺ:

فعن أبى سعيد الخدرىّ - رضى الله عنه - قال: كان رسول الله ﷺ أشدّ حياء من العذراء فى خدرها، فإذا رأى شيئا يكرهه عرفناه فى وجهه... اهـ[1].

ولعظم شأن الحياء فى تعاليم الإسلام فقد جعله النبىّ عليه الصلاة والسلام شعبة من شعب الإيمان، يشير إلى ذلك الحديث التالى:

فعن أبى هريرة - رضى الله عنه -: أنّ رسول الله ﷺ قال:

«الإيمان بضع وسبعون، أو بضع وستّون شعبة[2] أفضلها قول: لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان» اهـ[3].

فإن قيل: لماذا جعل الشارع الحياء من الإيمان؟

أقول: لأنه من الصفات الحميدة، كما أن الحياء لا يجلب على الإنسان إلا الخير، يشير إلى ذلك الحديث التالى:

---

(١) متفق عليه، انظر: رياض الصالحين/ ٣٠٧.

(٢) البضع: القطعة من الشىء، وفى العدد من ثلاثة إلى تسعة.

(٣) متفق عليه. انظر: المصدر السابق.

فعن عمران بن حصين - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال :

«**الحياء لا يأتى إلا بخير**» اهـ[١] .

وإذا أراد الله أن يهلك شخصا نزع منه الحياء :

فعن ابن عمر - رضى الله عنهما - : أنّ رسول الله ﷺ قال :

«**إنّ الله - عزّ وجلّ - إذا أراد أن يهلك عبدًا نزع منه الحياء لم تُلْفه إلا مقيتا[٢]. فإذا لم تلفه إلا مقيتا مُمَقّتا نزعت منه الأمانة، فإذا نزعت منه الأمانة لم تلفه إلا خائنا مُخوّنا، فإذا لم تلفه إلا خائنا مخوّنا نزعت منه الرحمة، فإذا نزعت منه الرحمة لم تلفه إلا رجيما ملعنا، فإذا لم تلفه إلا رجيما ملعنا نزعت منه ربقة الإسلام**» اهـ[٣] .

ثانيًا: الحِلم:

والحِلم بكسر الحاء : الأناة، والعقل .

والحِلْم من أسمى الصفات التى يجب أن يتحلّى بها كل مسلم شرح الله صدره، ونوّره بنور القرآن .

ونظرًا لمكانة الحِلْم وأهميته فى تعاليم الإسلام فقد وصف الله به عباده المتقين فقال - تعالى - :

﴿ **وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾** ﴾ [آل عمران: ١٣٣ - ١٣٤]

ولعظم شأن الحِلْم فى تعاليم الإسلام فقد أمر الله به نبيه «محمدًا» ﷺ فقال - عزّ من قائل - : ﴿ **خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ** ﴾ [الأعراف:١٩٩] .

---

(١) متفق عليه، انظر : رياض الصالحين/٦ ٣٠ .

(٢) تلفه : بمعنى تجده، ومعنى ممقتا ممقوتا : مبغضا.

(٣) رواه ابن ماجه، انظر : الترغيب والترهيب جـ٣/ ٦٤٠ .

والحِلْم يزيل ما علق بالنفوس من عداوة، وبغضاء، يشير إلى ذلك قول الله - تعالى -:

﴿ وَلا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّاهَا إِلاَّ الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلاَّ ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾﴾ [فصلت: ٣٤- ٣٥].

ولعظم شأن الحِلْم وأهميّته فى تعاليم الإسلام فقد جاءت السنّة المطهرة بالأحاديث التي تحثّ على الحِلْم وتبين فضله:

فعن عبدالله بن مسعود - رضى الله عنه -: أن رسول الله ﷺ قال:

«ألا أخبركم بمن يحرم على النار، أو بمن تحرم عليه النار؟ تحرم على كل قريب هيّن ليّن سهل» اهـ[1].

ومن يقرأ سيرة سيّد الخلق - عليه الصلاة والسلام- يجده كان أحْلَم الناس، وأرأف الناس، وأرقّ الناس قَلْبا بسائر المخلوقات، يؤيد ذلك قول الله - تعالى -:

﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة:١٢٨].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

(١) رواه الترمذى، انظر: الترغيب والترهيب جـ٣/ ٦٦٣.

الخطبة الأربعون

حسن الخلق



حسن الخلق: من الصفات الحسنة الحميدة التى أمر بها الدين الإسلامى الحنيف.

ومن يقرأ التاريخ يتبين له بجلاء ووضوح أنّ نبينا محمداً ﷺ كان أحسن الناس خُلُقًا، وأطيبهم نَفْسا، وأطهرهم قلبا، وألينهم طبعا.

ونظرًا لأن حسن الخلق له منزلة رفيعة، ودرجة عالية، فقد أثنى الله على نبيه ﷺ بحسن الخلق فقال - عزّ من قائل -: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم:٤].

وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - أنه قال: كان رسول الله ﷺ من أحسن الناس خُلُقًا... اهـ[١].

وقال أنس أيضا: ما مسستُ ديباجًا، ولا حريرا، ألْيَن من كفّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ولا شممتُ رائحة قط أطيب من رائحة رسول الله ﷺ، ولقد خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين فما قال لى قُطّ أفٍّ، ولا قال لشىء فعلتُه لم فعلتَه، ولا لشىء لم أفعله ألاَ فعلتَ كذاً... اهـ[٢].

ونظرًا لأهميّة حسن الخلق فى تعاليم الإسلام فقد جاءت السنّة المطهّرة حافلة بالأحاديث التى تحثّ على حسن الخلق، وتبين فضله، وهذا قبس منها:

١ - فعن جابر بن عبدالله - رضى الله عنهما -: أنّ رسول الله ﷺ قال:

«إنّ من أحبكم إلىّ، وأقربكم منّى مجلسا يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا، وإنّ من أبغضكم إلىّ، وأبعدكم منّى يوم القيامة الثرثارون، والمتشدقون[٣] المتفيقهون»

---

(١) متفق عليه. انظر: رياض الصالحين/ ٢٨٧.

(٢) انظر: المرجع السابق.

(٣) الثرثار: هو كثير الكلام تكلّفا، والمتشدق: المتطاول على الناس بكلامه.

قالوا: يا رسول الله قد علمنا الثرثارون، والمتشدقون، فما المتفيقهون؟ قال: **«المتكبّرون»** اهـ[١].

٢ - وعن أبى ذرّ - رضى الله عنه - قال: قال لى رسول الله ﷺ:

«اتّق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن» اهـ[٢].

٣ - وعن أبى أمامة الباهلىّ - رضى الله عنه -: أنّ رسول الله ﷺ قال:

«أنا زعيم ببيت فى ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقا، وببيت فى وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحا، وببيت فى أعلى الجنة لمن حسن خلقه»[٣].

٤ - وعن أبى الدرداء - رضى الله عنه -: أنّ النبىّ ﷺ قال:

«ما من شىء أثقل فى ميزان المؤمن يوم القيامة من حسن الخلق، وإنّ الله يُبغض الفاحش البذى» اهـ[٤].

٥ - وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال: سئل رسول الله ﷺ عن أكثر ما يدخل الناس الجنّة فقال: **«تقوى الله وحسن الخلق»** وسئل عن أكثر ما يدخل الناس النار فقال: **«الفم والفرج»**. اهـ[٥].

ومع أن نبينا ﷺ كان أحسن الناس خُلُقا إلا أنه كان يتعوّذ من سوء الخُلُق، ويسأل الله - تعالى - أن يُحسِّن خلقه: أى يزيد فى حسنه، يشير إلى ذلك الحديث التالى: فعن «عائشة» أمّ المؤمنين - رضى الله عنها - قالت: كان رسول الله ﷺ يقول:

«اللهم كما حسّنت خَلْقى فأحسن خُلُقى». اهـ[٦].

---

(١) رواه الترمذى، انظر: رياض الصالحين/ ٢٨٩.
(٢) رواه الترمذى، انظر: الترغيب جـ٣/ ٦٥٣.
(٣) رواه أبو داود، انظر: رياض الصالحين/ ٢٨٩.
(٤) رواه الترمذى، انظر: رياض الصالحين/ ٢٨٨.
(٥) رواه الترمذى، انظر: المصدر السابق.
(٦) رواه الإمام أحمد. انظر: الترغيب والترهيب جـ٣/ ٦٥٣.

كما كان الهادى البشير ﷺ يتعوذ من سوء الخلق، يدل على ذلك الحديث التالى :

فعن «عائشة» أمِّ المؤمنين - رضى الله عنها - قالت : كان رسول الله ﷺ يقول :

«اللهمّ إنّى أعوذ بك من الشقاق - أى التخاصم - والنفاق، وسوء الأخلاق» اهـ(١) .

واعلم أخى المسلم بأن السعيد فى الدنيا والآخرة من يمنحه الله خُلُقا حسنا، يشير إلى ذلك الحديث التالى :

فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال :

«إنّ هذه الأخلاق من الله - تعالى -، فمن أراد الله به خيـراً منحه خُلُقا حسنا، ومن أراد الله به سوءاً منحه خُلُقا سيئًا» اهـ(٢) .

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

(١) رواه الطبرانىّ فى الأوسط. انظر : الترغيب جـ٣/ ٦٥٤.
(٢) انظر : المرجع السابق.

الخطبة الواحدة والأربعون

طلب الرزق الحلال

إنّ من تعاليم الدين الإسلامى الحنيف أنه أوجب على كل فرد طلب الرزق الحلال من مصادره المشروعة .

يشير إلى ذلك قول الله - تعالى - : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ ذَلُولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴾ [الملك: ١٥] .

وقوله - تعالى - :

﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ ﴾[الجمعة:١٠] .

ومن يقرأ السنة المطهرة يجدها حافلة بالأحاديث التى تحث على طلب الرزق الحلال، وهذا قبس منها :

١ -فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - : أنّ رسول الله ﷺ قال :

«إنّ الله طيّب لا يقبل إلا طيّبا، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال: ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ [المؤمنون:٥١] .

وقال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ [البقرة:١٧٢] .

ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر، يمدّ يديه إلى السماء يارب يارب، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذى بالحرام، فأنّى يستجاب لذلك؟» اهـ[1] .

يستفاد من هذا الحديث أن من أراد أن يستجيب الله دعاءه فعليه أن ينظف نفسه من الذنوب ، وأن يطهّر قلبه من الخطايا ، وأن لا يأكل إلا من الحلال الطيّب .

(١) رواه مسلم، والترمذيّ، انظر: الترغيب والترهيب جـ٢/ ٩٠٣ .

ونظراً لأهميــة الرزق الحلال فى تعــاليم الإسلام فقـد أخبر نبىّ الإســلام - عليه الصلاة والسلام - بأن طلب الرزق الحلال فريضة، وفى بعض الروايات واجب، يشير إلى ذلك الحديثان التاليان:

١ - فعن أنس بن مالك - رضى الله عنه -: أن النبىّ ﷺ قال:

«طلب الحلال واجب على كل مسلم» اهـ[١].

٢ - وعن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه: أن النبىّ ﷺ قال:

«طلب الحلال فريضة بعد الفريضة» اهـ[٢].

واعلم أخى المسلم أنّ من أسباب استجابة الدعاء الأكل من الحلال، يوضح ذلك الحديث التالى:

فعن عبدالله بن عباس - رضى الله عنهما - قال: تُليتْ هذه الآية عند رسول الله ﷺ: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الأَرْضِ حَلالاً طَيِّبًا ﴾ [البقرة:١٦٨]، فقام سعد بن أبى وقاص - رضى الله عنه - فقال: يا رسول الله ادع الله أن يجعلنى مستجاب الدّعوة، فقال له النبىّ ﷺ: **« يا سعد أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة، والذى نفس محمد بيده إنّ العبد ليقذف اللقمة الحرام فى جوفه ما يتقبل الله منه عمل أربعين يوما، وأيّما عبد نبت لحمه من سُحْت فالنار أولى به»** اهـ[٣].

وعن أبى هريرة - رضى الله عنه -: أنّ رسول الله ﷺ قال:

«يأتى على الناس زمان لا يبالى المرء ما أخذ: أمن الحلال، أم من الحرام» اهـ[٤].

وعن عبدالله بن مسعود - رضى الله عنه -: أنّ رسول الله ﷺ قال:

«إنّ الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم، وإن الله يعطى الدنيا من يحبّ ومن لا يحبّ، ولا يعطى الدّين إلا من يحبّ، فمن أعطاه الله الدّين فقد أحبّه،

(١) رواه الطبرانىّ فى الأوسط بإسناد حسن، انظر: الترغيب جـ٢/ ٩٠٥.

(٢) رواه البيهقى، انظر: المصدر السابق.

(٣) رواه الطبرانىّ فى الصغير، انظر: الترغيب جـ٢/ ٩٠٧.

(٤) رواه البخارى، والنسائى، انظر: الترغيب جـ٢/ ٩١٢.

والذى نفسى بيده لا يُسْلِم، أو لا يَسْلَم عبد حتى يُسْلِم، أو يَسْلم قلبه ولسانه، ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه» ، قالوا: وما بوائقه؟ قال: «غشمه وظلمه»[1].

«ولا يكسب عبد مالا حراما فيتصدّق به فيُقْبل منه، ولا ينفق فيبارك له فيه، ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار، إنّ الله - تعالى - لا يمحو السيىء بالسيىء، ولكن يمحو السيىء بالحسن، إنّ الخبيث لا يمحو الخبيث» اهـ[2].

مما سبق تبيّن أن الأرزاق مقسمة بين العباد وفقا لنظام مرتّب دقيق، وحكمة بليغة، يشير إلى ذلك قول الله - تعالى - :

﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ [الزخرف:٣٢].

مادام الأمر كذلك ألا يجمل بالإنسان أن تطمئنّ نفسه ولا يطلب رزقه إلا من الحلال؟

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

(١) الغشم: هو الظلم إذا قوله: وظلمه يكون غطف تفسير.

(٢) رواه الإمام أحمد، انظر: الترغيب جـ٢/ ٩١١.

الخطبة الثانية والأربعون

النكاح المشروع

من يشرح الله صدره ويقرأ تعاليم الإسلام برويّة وإنعام نظر يمكنه أن يحكم وهو مطمئن بأنّ تعاليم الإسلام جاءت بأسمى المقاصد وأنبل الغايات.

وقضية الزواج قضية عامة لأنها تتعلق بالبشرية كلها، يوضح ذلك قول الله - تعالى -:

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الروم:٢١].

وقوله - تعالى -: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ﴾ [الأعراف: ١٨٩]

من هذه النصوص وغيرها يتبين بجلاء ووضوح أن الزواج أمر شرعه الله - تعالى - منذ أن خلق آدم أبا البشريّة - عليه السلام -، وسيظلّ - بإذن الله - تعالى - إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

ومن يقرأ تعاليم الهادى البشير ﷺ يجدها تفيد بأنّ النكاح من سنن المرسلين، يوضح ذلك الحديثان التاليان:

١ - فعن أبى أيوب الأنصارى - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«أربع من سنن المرسلين: الحنّاء، والتعطّر، والسّواك، والنكاح» اهـ[1].

٢ - وعن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال: جاء رهط إلى بيوت أزواج النبىّ ﷺ يسألون عن عبادة النبىّ -عليه الصلاة والسلام-، فلمّا أُخْبِروا كأنهم تقالّوها فقالوا: وأين نحن من النبىّ ﷺ؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخّر، فقال

---

(١) رواه الترمذى، والبيهقى، انظر: الترغيب جـ٣/ ٦٩.

أحدهم : أمّا أنا فأصلّى الليل أبدًا ، وقال آخر : أنا أصوم الدهر ولا أفطر أبدًا ، وقال آخر : أنا أعتزل النساء فلا أتزوّج أبدًا ، فجاء رسول الله ﷺ إليهم فقال :

«أنتم القوم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما إنى لأخشاكم لله، وأتقاكم له، لكنى أصوم، وأفطر، وأصلّى، وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنّتى فليس منّى» اهـ .

ونظرًا لأنّ الزوجة تلعب دورًا كبيرًا فى حياة كل رجل : فإنها إن كانت ذات عقل ودين فإنها بلا شكّ سيكون لها الأثر الفعّال فى جعل البيت جنة فيحاء ، وحينئذ سيعشقه الزّوج لأنه سيجد فيه الراحة الجسمانية ، والسعادة النفسيّة ، والعكس صحيح .

ومن ينعم النظر فى آيات القرآن الكريم ، وسنة الهادى البشير ﷺ فإنه يمكنه أن يستخلص أسُسًا ثلاثة ، وإذا ما توفرت هذه الأسس فى الأسرة المسلمة فإنه بلا شك ستتوفّر لها مقوّمات السعادة والاستقرار ، والأسس الثلاثة هى : السّكون النفسىّ ، والمودّة ، والرحمة ، وقد اجتمعت الأسس الثلاثة فى قوله الله - تعالى - :

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الروم:٢١] .

بناء على ما تقدم فعلى كل من يريد الزواج أن يحسن اختيار شريكة حياته ، وأمّ أولاده بحيث تكون زوجة صالحة للمشاركة الحقيّقية ، لا أن يتزوج امرأة مجهولة لا يعرف شيئا عن طباعها ، أو طباع أسرتها ، فالزواج الذى يكون بهذه الكيفية تكون نهايته الفشل : إمّا الطلاق ، وإمّا أن يعيش الرجل حياة كلها شقاء ، وبخاصة إذا أنجب منها أطفالا وأصبح لا يمكنه طلاقها .

ومن يقرأ تعاليم الإسلام فى هذا الموضوع يجد هناك صفات إذا ما توفّرت فى المرأة فإنها ستكون المرأة التى تستطيع أن تسعد زوجها ، وسأشير إلى أهمّ هذه الصفات فيما يلى :

أولا: الدّين:

بمعنى أن تكون الفتاة التى يرغب الرجل فى زواجها متمسكة بتعاليم الإسلام ، يشير إلى ذلك الحديث التالى :

فعن أبى سعيد الخدرىّ – رضى الله عنه – : أنّ النبىّ ﷺ قال :

«تنكح المرأة على إحدى خصال: لجمالها، ومالها، وخلقها، ودينها، فعليك بذات الدِّين والخلق تربت يمينك» اهـ[١] .

ثانيًا: أن تكون عفيفة مطيعة:

يرشد إلى ذلك الحديث التالى:

فعن أبى هريرة – رضى الله عنه – : أنّ النبىّ ﷺ سئل أىّ النساء خير؟ فقال :

«التى تسرّه إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه فيما يكره فى نفسها ومالها» اهـ[٢] .

ثالثًا: أن تكون من بيئة صالحة: أى من أسرة متمسكة بتعاليم الإسلام :

يدلّ على ذلك الحديث التالى :

فعن أبى سعيد الخدرىّ –رضى الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال :

«إيّاكم وخضراء الدِّمَن» قيل : وما خضراء الدِّمَن يا رسول الله؟ قال : **«المرأة الحسناء فى المنبت السوء»** اهـ[٣] .

رابعًا: أن تكون سليمة الجسم من الأمراض المعدية، أو المنفرة سليمة العقل، والحواسّ، طيبة الرائحة:

يشير إلى ذلك الحديث التالى :

فعن أنس بن مالك –رضى الله عنه · : أنّ النبىّ ﷺ أرسل إلى «أمّ سليم» كى تنظر إلى مارية فقال : **«شمِّى عوارضها، وانظرى إلى عرقوبها»** اهـ[٤] .

فإذا ما تحققت هذه الصفات فى الفتاة التى يريد الإنسان زواجها فإنّه بإذن الله – تعالى – سيحيا حياة مستقرة سعيدة .

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) رواه أحمد وأبو يعلى، والبزار، انظر: مجمع الزوائد جـ٤/ ٢٥٧ .

(٢) رواه النسائي، والحاكم، . انظر: حقوق الإنسان فى الإسلام/ ١١٧ .

(٣) رواه الدارقطنى، انظر: المرجع السابق.

(٤) رواه الحاكم، والبيهقى، انظر: حقوق الإنسان فى الإسلام/ ١١٧ .

الخطبة الثالثة والأربعون

طلب العلم

ممّا لا جدال فيه أنّ العلم أفضل شيء في الوجود، وبالعلم عُرِف ويُعْرف الله - تعالى -، يدل على ذلك قوله - تعالى -:

﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر:٢٨].

وبالعلم فضّل الله «آدم» - عليه السلام -، وجعله خليفته في الأرض، يشير إلى ذلك قول الله - تعالى -:

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ وَعَلَّمَ آدَمَ الأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلائِكَةِ فَقَالَ أَنبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلاءِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ لا عِلْمَ لَنَا إِلاَّ مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾ قَالَ يَا آدَمُ أَنبِئْهُم بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنبَأَهُم بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [البقرة:٣٠-٣٣].

وبالعلم فضّل الله «طالوت» واختاره ليكون مَلِكًا على قومه، يشير إلى ذلك قول الله - تعالى -:

﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٤٧].

وبالعلم فضل الله بعض الناس على بعض، يرشد إلى ذلك قول الله - تعالى -:

﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر:٩].

وللعلم فى الشريعة الإسلامية الدرجة الرفيعة، والمنزلة العالية، وممّا يدلّ على ذلك أنّ أوّل آية نزلت من القرآن على نبينا «محمد» - عليه الصلاة والسلام - قول الله - تعالى - :

﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾﴾ [العلق:١-٥].

ولأهمية العلم فى الدين الإسلامىّ فقد جاءت السنّة المطهّرة حافلة بالأحاديث التى تبين فضل العلم والعلماء. وهذا قبس من تلك الأحاديث :

١ - فعن صفوان بن غسّان المرادى - رضى الله عنه- قال: أتيتُ النبىﷺ وهو فى المسجد متكىء على بُرْد له أحمر فقلتُ له: يا رسول الله إنّى جئتُ أطلب العلم فقال: **«مرحبا بطالب العلم، إنّ طالب العلم تحفّه الملائكة بأجنحتها، ثم يركب بعضهم بعضا حتى يبلغوا السماء الدنيا من محبتهم لما يُطلب»** اهـ[1].

٢ - وعن أبى هريرة - رضى الله عنه -: أنّ رسول اللهﷺ قال:

«من نفّس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفّس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلما ستره الله فى الدنيا والآخرة، والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون أخيه، ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهّل الله له طريقا إلى الجنّة، وما اجتمع قوم فى بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا حفّتهم الملائكة، ونزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وذكرهم الله فيمن عنده، ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه» اهـ[2].

٣ - وعن ابن عباس - رضى الله عنهما -: أنّ رسول اللهﷺ قال:

«من جاء أجله وهو يطلب العلم لقى الله ولم يكن بينه وبين النبيين إلا درجة النبوّة» اهـ[3].

---

(١) رواه الإمام أحمد، انظر: الترغيب والترهيب، جـ١/ ٩٧.
(٢) رواه مسلم، والترمذى، وابن ماجه، انظر: الترغيب جـ١/ ٩٣.
(٣) رواه الطبرانىّ فى الأوسط، انظر: الترغيب جـ١/ ٩٧.

٤ - وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - : أنّ رسول الله ﷺ قال :

«إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له» اهـ[١] .

٥ - وعن أبى أمامة - رضى الله عنه - قال : ذُكر لرسول الله ﷺ رجلان : أحدهما عابد ، والآخر عالم ، فقال الهادى البشير - صلى الله عليه وسلم - :

«فضل العالم على العابد كفضلى على أدناكم» ، ثم قال :

«إنّ الله وملائكته، وأهل السموات والأرض حتّى النّملة فى جحرها، وحتّى الحوت ليصلّون على معلّمى الناس الخير» اهـ[٢] .

٦ - وعن جابر بن عبدالله - رضى الله عنهما - : أنّ رسول الله ﷺ قال :

«يُبعث العالم والعابد فيقال للعابد: ادخل الجنة، ويقال للعالم: اثبت حتى تشفع للناس بما أحسنت أدبهم» اهـ[٣] .

٧ - وعن أبى موسى الأشعرى - رضى الله عنه - : أنّ رسول الله ﷺ قال :

«يبعث الله العباد يوم القيامة ثم يميّز العلماء فيقول: يا معشر العلماء إنّى لم أضع علمى فيكم لأعذبكم اذهبوا فقد غفرت لكم» اهـ[٤] .

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) رواه مسلم، انظر : الترغيب جـ١/١٠٣ .
(٢) رواه الترمذى، انظر : الترغيب جـ١/١٠٦ .
(٣) رواه البيهقى، انظر : الترغيب جـ١/١٠٨ .
(٤) رواه الطبرانى فى الكبير، انظر : الترغيب جـ١/١٠٧ .

الخطبة الرابعة والأربعون

دفاع الإنسان عن نفسه

إنّ الحديث عن دفاع الإنسان عن نفسه يعتبر من أهمّ القضايا فى التشريع الإسلامىّ. ومن يتتبّع ذلك فى الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، وأقضية صحابة رسول الله ﷺ، ومن بعدهم من قضاة المسلمين، يدرك بجلاء ووضوح أنّ التعاليم التى جاء بها الدّين الإسلامىّ الحنيف تعتبر أرْقى، وأعْدل ما وصلت إليه البشرية كلها خلال تاريخها الطويل حين وضعت الأنظمة، واللوائح، والقوانين من أجل إقامة العدل بين الناس وحفظ حقوقهم.

وإنّ الحديث عن دفاع الإنسان عن نفسه مرتبط ارتباطا وثيقا بالنظام الذى يحرص على تطبيق العدالة الاجتماعيّة بين أفراد المسلمين، ويحافظ على الحقوق لأصحابها المظلومين.

وكل متتبع لروح الإسلام ولطريقته يجزم بأنها أبعد ما تكون عن جميع الأنظمة البشرية الموجودة فى العالم أجمع: فالإسلام يسوّى بين المسلمين فى جميع أنحاء العالم، وينكر العصبيات الجنسية، والقومية، والإقليمية.

ويقوم نظام القضاء بين المسلمين على أساس العدل بين الحكام، والطاعة من المحكومين، يرشد إلى ذلك قول الله - تعالى -:

﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وقوله - تعالى -: **﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾** [النساء:١٠٥].

فهـذا هو العدل الذى لا يتـأثر بالقرابة بين الأفـراد فيـتمتع به جـميع أفـراد الأمّة الإسلامية، وتلك قمة فى العدل لا يبلغها أى قانون.

إنّ أهم جهة يلجأ إليـها المظلومون للدفاع عن أنفسهم، والمطالبـة بردّ حقوقهم إليهم هى القضاء.

وللقضـاء قواعده الثابتـة التى يقوم عليها وفـقا للتشريع الإسـلامى. تتجلّى هذه القواعد فى حـديث معاذ بن جبل - رضى الله عنه - حـينما بعثه النبىّ ﷺ قـاضيا إلى اليمن فقال له النبىّ ﷺ **«بِمَ تقضى يا معاذ»** فقال معاذ: بكتاب الله، قال الرسول ﷺ: **«فإن لم تـجد؟»** قـال معـاذ: فبـسنة رسـول الله ﷺ قال الرسـول - عليه الصـلاة والسلام- : **«فإن لم تجد؟»** قال معاذ: أجتهد رأيى، فقال - عليه الصلاة والسلام - :

«الحمد لله الذى وفّق رسولَ رسول الله لما يرضى الله» اهـ[(١)].

من هذا الحـديث يتبـين بجلاء ووضـوح أنّ القـاضى ليس له مرجع إلا الكتـاب والسنة إذا وجد ما يعـوزه فيهما، ثمّ بعد ذلك عـلى القاضى الاجتهاد فيـما لم يجد له حكما من القرآن، أو السنة المطهرة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام.

وللقضاء المكانة السـامية فى نفوس المسلمين: يقـول الماوردى فى كتابه: أدب القاضى: لقد حكم الخلفاء الراشدون بين الناس وقلّدوا القضاة.

ومع أن القضاء له المنزلة الرفـيعة فى نفوس المسلمـين فإنّ النبىّ ﷺ حذّر منه، وذلك كى يتحرّى القضاة العدل بين الناس.

فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - : أنّ رسول الله ﷺ قال:

«مَنْ ولى القضاء، أو جُعِلَ قاضيا بين الناس فقد ذُبح بغير سكين» اهـ[(٢)].

وهذا الحديث إن دلّ على شىء فإنّمـا يدلّ على خطورة هذا المنصب الكبير الذى تتعلق به: الدماء، والأعراض، والأموال، وغير ذلك مما يتعلق بحقوق العباد.

---

(١) رواه الترمذى، انظر: جامع الأصول جـ١٠/ ١٧٧.

(٢) رواه أبو داود، والترمذى، والحاكم، انظر: الترغيب جـ٣/ ٢٨١.

ومما لا جدال فيه فإنّ القاضى يظلّ فى جهد متواصل، وقلق نفسى مستمرّ إلى أن يتبين له الحق.

وعن بريدة -رضى الله عنه: أنّ النبىّ ﷺ قال:

«القضاة ثلاثة: واحد فى الجنّة، واثنان فى النار: فأمّا الذى فى الجنة: فرجل عرف الحقّ فقضى به. ورجل عرف الحق فجار فى الحكم فهو فى النار. ورجل قضى للناس على جهل فهو فى النار» اهـ[١].

وعن أبى ذرّ - رضى الله عنه - قال: قلت يا رسول الله ألا تستعملنى؟ قال: فضرب بيده على منكبى ثم قال:

«يا أبا ذر إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزى وندامة إلا من أخذها بحقّها وأدّى الذى عليه فيها» اهـ[٢].

ونظراً لأنّ مصلحة المسلمين تستدعى أن يكون هناك قضاة ليقوم العدل بين الناس فقد بين الهادى البشير ﷺ فى كثير من أحاديثه فضل القاضى العادل، وما ذلك إلا للحثّ والترغيب فى تولّى شئون المسلمين مع الحرص على إقامة العدل بينهم.

أقتبس من هذه الأحاديث الحديث التالى:

فعن أبى هريرة - رضى الله عنه -: أنّ رسول الله ﷺ قال:

«ثلاثة لا تردّ دعوتهم: الصائم حتى يفطر، والإمام العادل، ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام ويفتح لها أبواب السماء ويقول الربّ: وعزّتى لأنصرنّك ولو بعد حين» اهـ[٣].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) رواه أبو داود، والترمذى، وابن ماجه، انظر: الترغيب جـ٣/ ٢٨٢.

(٢) رواه مسلم. انظر: الترغيب جـ٣/ ٢٨٩.

(٣) رواه أحمد، والترمذى، وابن ماجه. انظر: الترغيب جـ٣/ ٢٩٥.

الخطبة الخامسة والأربعون

الشورى



لعلّ الباحث فى تاريخ الحضارات عند الأمم المتقدّمة يعجب حينما يعلم أنّ منهج الإسلام كان أسبق الحضارات إلى الأخذ بمبدأ الشورى .

ولأهميّة الشورى فى تعالم الإسلام نجد الآيات القرآنية جاءت بالحثّ عليها ، يشير إلى ذلك قول الله - تعالى - :

﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ [الشورى: ٣٨] .

ولقد كان للنبىّ ﷺ ولصحابته من بعده أروع الأمثلة فى التطبيق العملى لمبدأ الشورى حيث كانوا يعالجون القضايا الهامّة بالتشاور فيما بينهم .

ولو أردت استقصاء ذلك لطال الحديث ، ولكن حسبى أن أشير إلى بعض تلك القضايا التى حدّثنا عنها التاريخ لتكون لنا الأسوة الحسنة بالنبىّ ﷺ وصحابته :

من هذه القضايا:

مشاورة النبىّ ﷺ صحابته بخصوص قتال كفار قريش : وذلك قبل بدء المعركة التى كانت نقطة تحوّل لصالح الأمّة الإسلامية .

هذه المعركة التى عرفت فيما بعد بغزوة بَدْر الكبرى ، وبيان ذلك أنّ النبىّ ﷺ أتاه الخبر عن قريش بمسيرهم ليمنعوا عيرهم فاستشار صحابته الذين كانوا معه ، وأخبرهم عن مقدم قريش فى رجالها ، وشبابها ، ونسائها ، وفرسانها ، وعتادها ، وقال ﷺ:

«أشيروا علىّ ماذا نفعل، هل نقاتل قريشا، أم ننسحب قبل القتال ونعود إلى المدينة المنورة؟» فقام أبو بكر - رضى الله عنه - فقال وأحسن .

ثم قام عمر - رضى الله عنه - فقال وأحسن، ثم قام المقداد بن عمرو - رضى الله عنه - فقال: يا رسول الله امض لما أمرك الله فنحن معك، والله لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى عليه السلام: اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ها هنا قاعدون ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما مقاتلون، فو الذى بعثك بالحقّ لو سرت بنا إلى بَرْك الغماد[١] لجالدنا معك من دونه حتّى تبلغه. . . اهـ.

فقال له رسول الله ﷺ خيرًا، ودعا له.

إلى هنا يعتبر رأى المهاجرين واضحًا وهو الموافقة على دخول المعركة مع كفار قريش.

ولكن بقى رأى الأنصار لم يتضح بعد إذْ لم يتكلّم منهم أحد يمثلهم، فقال رسول الله ﷺ «**أشيروا علىّ أيها الناس**» وكان يقصد بذلك الأنصار».

فقام سعد بن معاذ - رضى الله عنه - زعيم الأنصار وقال كلمته المشهورة: والله لكأنك تريدنا يا رسول الله؟ قال: «**أجل**» فقال: قد آمنا بك، وصدّقناك، وشهدنا أن ما جئت به هو الحق، وأعطيناك على ذلك عهودنا ومواثيقنا على السمع والطاعة فامض يا رسول الله لما أردت فنحن معك فوالذى بعثك بالحق لو استعرضت بنا هذا البحر فخضته لخضناه معك ما تخلّف منّا رجل واحد، وما نكره أن تلقى بنا عدوّنا غدًا، إنّا لصبر فى الحرب، صدق فى اللقاء، لعلّ الله يريك منّا ما تقرّ به عينك فَسِرْ بنا على بركة الله. . . اهـ.

فسرّ رسول الله ﷺ ثم قال: «**سيروا وأبشروا فإنّ الله - تعالى - قد وعدنى إحدى الطائفتين، والله لكأنّى الآن أنظر إلى مصارع القوم**» اهـ[٢].

ومن أهمّ القضايا التى واجهت الأمّة الإسلاميّة بعد وفاة النبىّ ﷺ وكان للشورى الفضل الأول والأخير فى حسم الخلاف بين الصحابة: هذه القضية التى حدثت بعد وفاة النبىّ ﷺ مباشرة، وقبل دفنه.

(١) وهو موضع بناحية اليمن، وقيل: إنه مدينة بالحبشة.
(٢) انظر: السيرة النبوية لابن هشام جـ٢/ ١٨٨.

فما أن انتشر خبر الوفاة فى المدينة المنورة حتى اجتمع الصحابة فى سقيفة بنى ساعدة لاختيار خليفة للأمّة الإسلامية، وكان هذا الاجتماع أشبه بمؤتمر عامّ ضمّ خيرة المهاجرين والأنصار. وهذا المؤتمر يعتبر لا شكّ المؤتمر الأول من نوعه فى تاريخ الأمّة الإسلاميّة ومع ذلك فقد كان لهذا المؤتمر الأهميّة الكبرى لأنه كان يعالج أهمّ قضية تواجه المسلمين فى تاريخهم الطويل.

وما أن افتُتِح المؤتمر حتى تبارى الخطباء فى إلقاء خطبهم كل يُعبّر عن رأيه فى هذه القضية المهمة.

ولا أكون مبالغا إذا قلتُ: إنّ الحماس الذى كان يسود مكان الاجتماع كان أشبه بالحماس الذى نشاهده اليوم فى الجمعيّة العموميّة للأمم المتّحدة عندما تناقش قضية من القضايا الهامّة المعاصرة، ونستمع إلى الوفود وهم يلقون خطبهم الرّنّانة المصحوبة بالحماس، والتى تعبّر عن وجهة نظر كلّ وَفْد من الوفود.

وفى نهاية المطاف بعد أن عبّر كلّ من المهاجرين والأنصار عن وجهة نظرهم فى تلك القضية التى اجتمعوا من أجلها توصّل المؤتمر إلى قرار حكيم كان فى صالح الأمة الإسلامية كلها.

وتمت المناقشة من الجانبين: أى المهاجرين والأنصار على أن يكون أبو بكر الصدّيق -رضىّ الله عنه- هو أوّل خليفة للمسلمين بعد وفاة الرسول ﷺ.

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

الخطبة السادسة والأربعون

التضامن ووحدة الكلمة

التضامن ووحدة الكلمة من أهمّ القضايا التى يجب أن تكون هدفا أساسيا لكل مجتمع من مجتمعات المسلمين، سواء كان صغيراً على مستوى الأُسَر، أو الهيئات، أو الاتحادات، أو المؤسَّسات . . إلخ .

أو كبيراً على مستوى الشعوب، أو الدّول، أو المنظمات، والأمّة الإسلامية لها منهج خاص، ودستور سماوىّ كريم ألا وهو القرآن الكريم الذى يقول الله عنه: ﴿ **مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ** ﴾ [الأنعام:٣٨].

ومما تجدر الإشارة إليه وأنا أتحدث عن: التضامن ووحدة الكلمة أن أكشف الغطاء عمّا يكنّه أعداء الإسلام للمسلمين: من حقد، وحسد، وما يضمرونه لهم من عداوة وبغضاء.

ثم بيان ما يجب على الأمّة الإسلامية من الوقوف صفّا واحدًا فى وجه أعداء الإسلام والمسلمين.

إنّ من ينعم النظر فى المواقف المعادية للإسلام والمسلمين من أعداء الدّين الإسلامىّ منذ أن انبثق نور الدعوة الإسلامية فى كل مكان من مكة المكرمة والمدينة المنورة على لسان نبىّ هذه الأمة نبينا «محمد»ﷺ يجد أنّ المعركة بين أعداء الدعوة الإسلامية معركة دائمة الاحتدام عنيفة الصراع، والأعداء فيها أصناف شتّى، ولهم من أجل الوصول إلى أهدافهم المعادية للإسلام وسائل متنوعة.

وكلّ هدفهم تحطيم هذه الدعوة، وتمزيق وحدة المسلمين، وصدّ الناس عن اتّباع نبىّ الإسلامﷺ، يشير إلى هذه المعانى قول الله - تعالى -:

﴿ **يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ** ﴾ [الصف:٨].

إنّ موقف أعداء الإسلام لم يختلف من حيث النتيجة عن موقف من سبقهم من الأعداء السابقين، فهم وإن تغيرت منهم الأسماء، والنزعات، فهم الأعداء الألدّاء للمسلمين، يشير إلى ذلك قول الله - تعالى -:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لا يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ هَا أَنتُمْ أُوْلاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١١٩﴾ إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١٢٠﴾ ﴾ [آل عمران: ١١٨-١٢٠].

إنّ من دأب أعداء الإسلام فى كل عصر من العصور أن يحاولوا بكلّ ما فى صدورهم من حقد، وما فى رءوسهم من مكر، أن يصدوا الناس عن الهدى، ويصرفوهم عن الإيمان، يؤيد ذلك قول الله - تعالى -:

﴿ وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً ﴾ [النساء: ٨٩].

إنّ أعداء الإسلام يعرفون أن لا سبيل لهم إلى التسلّط، والسيطرة على البشرية كلها مادام للدين الإسلامى بعقيدته وتشريعه، وأخلاقه، وجود قوىّ، وكيان مكين. فهم يقذفون بكل قوتهم فى المعارك التى يدبّرونها لتحطيم الإسلام، والقضاء على دعوته، وتدمير قوّته، وتمزيق دوله.

إنهم يريدون -وهذا شأنهم فى كل عصر- أن يبتعد المسلمون عن سبيل الله، ودينه الحنيف. وليس سبيلهم إلى تحقيق ما يريدون من أذى، وشرّ، وفساد، إلا العمل على قصم عرى المودّة، والإخاء، وإثارة نوازع العداوة والبغضاء بين المسلمين.

ولقد جاءت آيات القرآن تكشف عن حقيقتهم، وتفضح ما انطوت عليه قلوبهم، وتحذّر المسلمين من مكرهم، وشرّهم، وتشدّهم شدا محكما إلى منهج الإسلام

وتربطهم ربطا وثيـقا بمصدر خـيرهم، وفلاحـهم فى الدنيا والآخرة، ألاَ وهو كـتاب الله، وسنة نبيه - عليه الصلاة والسلام -.

يؤكد هذه المعانى قول الله - تعالى -:

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَاءُ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (٩٩) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تُطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ (١٠٠) وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ وَمَن يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ (١٠١) ﴾ [آل عمران:٩٩-١٠١].

فيا أيها المسلمون فى كل مكان عليكم بالتـضامن والوقوف صفّا واحدًا أمام أعداء الدِّين لصدّ هذا التيّار الجارف الذى لا يستهـدف سوى المسلمين، وعليكم بالتضامن والتعاون فيما بينكم على البرّ والتـقوى، والأمر بالمعروف، والنهى عن المنكر، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وطاعة الله ورسولهﷺ عملا بقول الله - تعالى -:

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٧١].

إنّ التضامن الإسـلامى يقتضى وجوب اجتـماع كلمة الأمّة الإسلاميـة، وتوحيد صفوفهـا وفقا لتعاليم الإسـلام، وذلك لأننا نعيش فى عصر يستهـدف أعداء الإسلام دائما صـرف الناس عن الهدى، وصـدّهم عن الحق، ويسوؤهم دائمـا أن يستـجيب المسلمون لدعوة الله.

وأعداء الإسلام يتخذون لبلوغ أغراضهم الخبيثة وسائل شتّى تصدر عن حقدهم، وهم يحاولون تحقيق ما يريدونه بوسائل مـختلفة من الدّسّ، والتشكيك، ولا يتوانون أبدًا عن خططهم الماكـرة فى تفريق صفـوف المسلمين، وتمـزيق وحدتهم، وتوهين قوّتهم، وفكّ تضامنهم.

ونحن المسلمين لنا فى هذه الحياة قضية كبرى نخوض على أساسها معارك متعدّدة الجوانب ، وهى معارك مفروضة علينا من أعداء الإسلام .

والهدف من وراء هذه التحديات : الصدّ عن طريق الله السّوىّ المستقيم ، يشير إلى ذلك قول الله - تعالى - :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴿٣٦﴾ لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضَهُ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُ فِي جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٣٧﴾ ﴾ [الأنفال:٣٦-٣٧] .

ومن الواضح أنّ أسباب معركة التحدّى المعاصرة ترمى إلى ما رمت إليه التحدّيات فى القديم : وهو استئصال العقيدة الإسلامية ، والقضاء على الوجود الإسلامىّ ، وتقويض المقوّمات الأساسية للشخصية الإسلامية حتى يردّوا المسلمين عن دينهم الحنيف .

يوضح ذلك قول الله - تعالى - : **﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾** [البقرة:٢١٧] .

ولذلك فإنه يجب على الأمّة الإسلامية فى كلّ مكان أن تتضامن فيما بينها وتتّحد لصدّ تحدّيات أعداء الإسلام وإحباط أهدافهم الخطيرة .

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

الخطبة
السابعة والأربعون

وجوب اتباع الكتاب والسنة في جميع الأحكام

القرآن الكريم، والسنّة المطهّرة، هما المصدران الأساسيّان فى التشريع الإسلامى.

ويجب على كل من يتصدّى للقضاء أن تكون جميع الأحكام صادرة وفقا لهذين المصدرين: القرآن والسنة.

قال الله تعالى مخاطبا نبيه «محمداً» ﷺ:

﴿ وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ [المائدة: ٤٩].

وعن جبير بن مطعم - رضى الله عنه - قال: كنا مع النبىّ ﷺ بالجحفة فقال:

«أليس تشهدون أن لا إله إلا الله لا شريك له، وأنّى رسول الله، وأن القرآن جاء من عند الله؟» قلنا: بلى، قال: **«فأبشروا فإن هذا القرآن طرفه بيد الله، وطرف بأيديكم فتمسّكوا به، فإنكم لن تهلكوا، ولن تضلّوا بعده أبدًا»** اهـ[1].

وعن أبى أيّوب الأنصارى - رضى الله عنه - قال: خرج علينا رسول الله ﷺ وهو مرعوب فقال: **«أطيعونى ما كنت بين أظهركم، وعليكم بكتاب الله أحلّوا حلاله، وحرّموا حرامه»** اهـ[2].

وعن العرباض بن سارية - رضى الله عنه - قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون، فقلنا: يا رسول الله كأنها موعظة مودّع فأوصنا، قال: أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإن تأمّر عليكم عَبْد، وإنّه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرًا، فعليكم بسنّتى، وسنّة الخلفاء الراشدين المهديين

---

(١) رواه البزار، والطبرانىّ فى الكبي، انظر: الترغيب جـ١/ ٧٢.
(٢) رواه الطبرانيى فى الكبير، انظر: الترغيب جـ١/ ٧٤.

عضوا عليها بالنّواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإنّ كل بدعة ضلالة» اهـ[١].

وقال الله - تعالى -: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله إنّ الله شديد العقاب﴾ [الحشر:٧].

ولقد نفى الله - تعالى - الإيمان عن الذين لا يقبلون حكم النبىّ ﷺ فقال:

﴿فلا وربّك لا يؤمنون حتّىٰ يحكّموك فيما شجر بينهم ثمّ لا يجدوا في أنفسهم حرجا ممّا قضيت ويسلّموا تسليمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وقال - تعالى -: ﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرًا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبينًا﴾ [الأحزاب:٣٦].

كما أخبر الله - تعالى - بأنّ النبىّ ﷺ لا ينطق فى أمر من أمور التشريع الإسلامىّ عن هواه، وإنما ينطق بوحى من الله - تعالى -، يدلّ على ذلك قول الله - تعالى -: ﴿وما ينطق عن الهوىٰ ﴿٣﴾ إن هو إلاّ وحي يوحىٰ ﴿٤﴾﴾ [النجم:٣-٤].

كما نقل عن النبىّ ﷺ من الأحاديث التى تدلّ على وجوب التمسك والعمل بسنته عليه الصلاة والسلام ممّا يدلّ على مكانة السنة فى التشريع الإسلامى.

وهذا قبس من هذه الأحاديث:

١ - فعن أبى رافع - رضى الله عنه -: أنّ النبىّ ﷺ قال: **«تركتُ فيكم أمرين لن تضلّوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله، وسنة رسول الله»** اهـ[٢].

٢ - وعن المقدام بن معد يكرب - رضى الله عنه -: أنّ رسول الله ﷺ قال:

«ألا هل عسى رجل يبلغه الحديث عنّى وهو متكىء على أريكته فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه حلالا استحللناه، وما وجدنا فيه حرامًا حرّمناه؟ وإنّ ما حرّم رسول الله كما حرّم الله» اهـ[٣].

هذا وبالله التوفيق، واسألوا الله من فضله فإنه يحبّ أن يسأل.

تمت الخطبة ولله الحمد والشكر..

---

(١) رواه أبو داود، والترمذى. انظر: الترغيب جـ١/ ٧٠.

(٢) رواه الإمام مالك. انظر: التاج جـ١/ ٤٧.

(٣) رواه الترمذى، انظر: جامع الأصول جـ١/ ٢٨١.

بسم الله الرحمن الرحيم

الخاتمـة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشـرف النبيين والمرسلين سيدنا «محمد» وعلى آله وصحبه أجمعين .

أمّا بعد..

فقد تم بعون الله وتوفيقه تأليف كتابى :

ديوان خطب الجمعة وفقا لتعاليم الإسلام

وقد اشتمل على سبع وأربعين خطبة فى موضوعات متنوعة .

أسأل الله – سـبحانه وتعـالى – أن ينفع به المسلمـين ، وأن يجعله فى صـحائف أعمالى يوم لا ينفع مال ولا بنون إلاّ من أتى الله بقلب سليم ، إنه سميع مجيب .

وصلّ اللهم على سيدنا «محمد» وعلى آله وصحبه أجمعين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين..

المؤلف

أ. د/ محمد محمد محمد سالم محيسن

غفر الله له ولوالديه وذريته والمسلمين

الجمعة ١٠ جمادى الأولى ١٤٢٠هـ

الموافق ٢٠ أغسطس ١٩٩٩م

أهم المراجع

١ - الأحاديث القدسيّة، ط القاهرة.

٢ - إحياء علوم الدين، لأبى حامد الغزالى، ت ٥٠٥، ط القاهرة.

٣ - الأركان الأربعة لأبى الحسن الندوى، ط دار القلم القاهرة.

٤ - أركان الإسلام فى ضوء الكتاب والسنة للدكتور محمد سالم محيسن، ط دار الكتاب.

٥ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد لأبى الوليد بن رشد، ط القاهرة.

٦ - التاج الجامع للأصول فى الحديث للشيخ منصور ناصف، ط القاهرة.

٧ - تذكرة الحفاظ لأبى عبدالله محمد الذهبى، ط القاهرة.

٨ - الترغيب والترهيب من الحديث، تأليف عبدالعظيم عبدالقوى، ط القاهرة.

٩ - تفسير جامع البيان لابن جرير الطبرى، ط القاهرة.

١٠ - التبصرة فى أحوال القبور والدار الآخرة للدكتور محمد سالم محيسن.

١١ - حقوق الإنسان فى الإسلام للدكتور محمد سالم محيسن.

١٢ - السراج المنير فى الثقافة الإسلامية للدكتور محمد سالم محيسن.

١٣ - الفضائل فى ضوء الكتاب والسنة للدكتور محمد سالم محيسن.

١٤ - أنت تسأل والإسلام يجيب للدكتور محمد سالم محيسن.

١٥ - الفقه على المذاهب الأربعة، ط القاهرة.

١٦ - فقه السنة للشيخ سيد سابق، ط بيروت.

١٧ - المغنى لابن قدامة، ط القاهرة.

١٨ - فى رحاب الإسلام للدكتور محمد سالم محيسن.

١٩ - فى رحاب القرآن للدكتور محمد سالم محيسن.

٢٠ - الأسرة السعيدة فى ظلّ تعاليم الإسلام للدكتور محمد سالم محيسن.

تمّت المراجع ولله الحمد والشكر..

فهرس الكتاب

الموضـــوع	الصفحة
المقدمة	٥
موضوعات مهمة تتعلق بصلاة الجمعة وهى:	٧
(أ) حكم صلاة الجمعة شروط وجوب صلاة الجمعة وأدلّة ذلك	٧
(ب) عدد ركعات صلاة الجمعة وأدلّة ذلك	٩
ما حكم المأموم إذا أدرك مع الإمام ركعة واحدة فقط من صلاة الجمعة، والجواب على ذلك	٩
ما الحكم إذا أدرك المأموم أقلّ مـن ركعة؟ والجواب على ذلك	١٠
(ج) أحكام تتعلق بصلاة الجمعة	١٠
(د) أركان خطبتى الجمعة	١٢
(هـ) شروط خطبة الجمعة	١٣
(و) ما يستحبّ أن يفعله المسلم يوم الجمعة	١٣
(ز) الذين تسقط عنهم صلاة الجمعة	١٤
(ح) متى يجب السعى لصلاة الجمـعة ويحرم البيع؟ والجواب على ذلك	١٥
(ط) حكم تخطى الرقاب يوم الجمعة	١٥
(ى) حكم كلام المصلين أثناء خطبة الجمعة	١٦
(ك) حكم السفر يوم الجمعة	١٦
بيان الحكم إذا كان السفر بعد دخول وقت الصلاة	١٧
(ل) بيان حكم إذا اجتمع العيد، والجمعة	١٧
خطبة الجمعة الثانية	١٨
الخطبة الأولى : النطق بالشهادتين وبيان فضل ذلك فى الشريعة الإسلامية	١٩
الخطبة الثانية : الصلاة وما يتعلق بها من تعاليم الإسلام:	٢٢
أولا: شروط وجـوب الصلاة	٢٦
ثانيا: شروط صحة الصلاة	٢٦
ثالثا: فرائض الصلاة	٢٧
الخطبة الثالثة : الصلاة	٢٧
الخطبة الرابعة : سنن الصلاة	٣١
الخطبة الخامسة وموضوعها الأمور التالية:	٣٦
أولا: مكروهات الصلاة	٣٦
ثانيا: مبطلات الصلاة	٣٨
الخطبة السادسة وموضوعها الأمور التالية:	٤٠
الأمر الأول: تعريف الزكاة	٤٠

الموضـــوع	الصفحة
الأمر الثانى: دليل وجوب الزكاة	٤٠
الأمر الثالث: على من تجب الزكاة	٤٢
الأمر الرابع: حكم منكر الزكاة	٤٣
الخطبة السابعة : الأنواع التى تجب فيها الزكاة	٤٤
الخطبة الثامنة : بقية الأنواع التى تجب فيها الزكاة	٤٨
الخطبة التاسعة : مصارف الزكاة، وفضائل الزكاة	٤٨
الخطبة العاشرة عن الصيام وموضوعها مايلى:	٥٥
أولا: تعريف الصيام، شروط الصـيام، وأقوال الفقهاء فى ذلك	٥٥
ثانيا: بم يثبت شهر رمضان	٥٧
ثالثا: آداب الصيام	٥٧
رابعا: تعجيل الفطر	٥٨
خامسا: الأشياء التى يفطر عليها الصائم	٥٨
سادسا: الدعاء عند الإفطار	٥٩
سابعا: حفظ اللسان	٥٩
الخطبة الحادية عشرة : مفسدات الصيام	٦٠
الخطبة الثانية عشرة وموضوعها الأمور الآتية:	٦٣
أولا: الأعذار المبـيحة للفطر	٦٣
ثانيا: الكفارات التى على من أفطر فى رمضان	٦٤
ثالثا: حكم من مات وعليه صيام واجب	٦٤
رابعا: فضائل الصوم	٦٤
الخطبة الثالثة عشرة وموضوعها الأمور الآتية:	٦٦
أولا: تعريف الحج	٦٦
ثانيا: حكم الحج شرعا	٦٦
ثالثا: دليل وجوب الحج	٦٧
رابعا: متى يجب الحج؟	٦٧
خامسا: ما يطلب من المحرم قبل الشروع فى الحج أو العمرة على المذاهب الأربعة	٦٨
الخطبة الرابعة عشرة وموضوعها الأمور الآتية:	٧٠
أولا: الترخيص بجواز اشتراط المحرم	٧٠
ثانيا: صفة حجة وداع النبى ﷺ	٧٠
الخطبة الخامسة عشرة: عن مواقيت الحج	٧٥
الخطبة السادسة عشرة وموضوعها الأمور الآتية:	٧٩
أولا: أركـان الحج	٧٩

الموضـــوع	الصفحة
ثانيا: سنن الإحرام	٨٠
ثالثا: محظورات الإحرام:	٨١
الخطبة السابعة عشرة وموضوعها الأمور الآتية:	٨٤
أولا: حكم من ارتكب محظورًا من محظورات الإحرام	٨٤
ثانيا: حدود الحرم المكى	٨٥
ثالثا: أنواع الإحرام	٨٦
الخطبة الثامنة عشرة: عن الطواف ببيت الله الحرام	٨٨
الخطبة التاسعة عشرة وموضوعها الأمور الآتية:	٩٣
أولا: عن السعى بين الصّفا والمروة	٩٣
ثانيا: عن الوقوف بعرفة	٩٤
الخطبة العشرون: عن واجبات الحج العامة	٩٧
الخطبة الواحدة والعشرون وموضوعها الأمور الآتية:	١٠١
أولا: وقت الرّمى أيام التشريق	١٠١
ثانيا: الحَلْق، أو التقـصير	١٠٢
ثالثا: المبيت بمنى	١٠٤
رابعا: طواف الوداع، وحكمه، ووقته	١٠٤
الخطبة الثانية والعشرون وموضوعها الأمور الآتية:	١٠٦
أولا: الترغيب فى أدعية يدعو بها المريض، ويدعـو بها كل من عاد مريضا لم يحضر أجله	١٠٦
ثانيا: الترغيب فى الوصيّة	١٠٦
ثالثا: نزول الملائكة عند الموت ببشـرى المؤمنين، ووعيد الكافرين	١٠٧
الخطبة الثالثة والعشرون: عن إثبات عذاب القبر	١٠٩
الخطبة الرابعة والعشرون وموضوعها عن الأمور الآتية:	١١٢
أولا: عن فتنة القبر، وسؤال الملكين	١١٢
ثانيا: عن الذين لا يفتنون فى قبورهم	١١٤
الخطبة الخامسة والعشرون وموضوعها عن الأمور الآتية:	١١٦
أولا: عن الأشياء التى تكون سببا فى نجاة المؤمنين من عذاب القبر	١١٦
ثانيا: عن الأشياء التى تنفع المؤمن فى قبره	١١٦
ثالثا: الأحاديث التى تدلّ على عرض مقعد الميّت عليه	١١٨
الخطبة السادسة والعشرون وموضوعها الأمور الآتية:	١١٩
أولا: الأحاديث الواردة عن مقرّ الأرواح بعد الموت	١١٩
ثانيا: الأمور التى تحبس الروح عن مقامها الكريم	١١٩
ثالثا: أحوال الموتى فى قبورهم	١٢٠

الموضـــوع	الصفحة
رابعا: معرفة الموتى لزوّارهم ورؤيتهم لهم	١٢٠
خامسا: الأمور التى يتأذّى بها الميّت فى قبره	١٢١
الخطبة السابعة والعشرون وموضوعها الأمور الآتية:	١٢٢
أولا: الميت يبلى ويأكه التراب إلأ عجب الذّنب	١٢٢
ثانيا: الحشر وما فيه من نعيم، وأهوال	١٢٢
الخطبة الثامنة والعشرون وموضوعها الأمور الآتية:	١٢٥
أولا: عن الصراط	١٢٥
ثانيا: عن الحساب وما فيه من تكريم وإهانة	١٢٦
ثالثا: عن الذين يشهدون على الإنسان يوم القيامة	١٢٧
الخطبة التاسعة والعشرون وموضوعها عن: شفاعة نبينا «محمد» ﷺ ثم النبيين عليهم السلام والشهداء، والعلماء، وسائر المؤمنين	١٢٩
الخطبة الثلاثون وموضوعها الأمور الآتية:	١٣٢
أولا: عن الكوثر، وصفاته	١٣٢
ثانيا: عن الحوض المورود، وصفاته	١٣٣
الخطبة الواحدة والثلاثون وموضوعها الأمور الآتية:	١٣٤
أولا: أبواب جهنم وإحاطة سرادقها بمن فيها	١٣٤
ثانيا: أهوال أهل النار واستغاثتهم	١٣٥
ثالثا: أهون أهل النار عذابا	١٣٦
رابعا: أودية النار، وجبالها	١٣٦
الخطبة الثانية والثلاثون وموضوعها الأمور الآتية:	١٣٧
أولا: بعد قعر جهنم	١٣٧
ثانيا: بكاء أهل النار، وزفيرهم، وشهيقهم	١٣٧
ثالثا: حيّات النار، وعقاربها	١٣٨
رابعا: خلود أهل النار فيها، وذبح الموت	١٣٨
الخطبة الثالثة والثلاثون: عن تصحيح العقيدة	١٤٠
الخطبة الرابعة والثلاثون وموضوعها الأمور الآتية:	١٤٤
أولا: الرياء	١٤٤
ثانيا: الشرك بالله تعالى	١٤٥
الخطبة الخامسة والثلاثون وموضوعها الأمور الآتية:	١٤٧
أولا: النهى عن ارتكاب البدع	١٤٧
ثانيا: وجوب الإيمان بالقضاء والقدر	١٤٨
ثالثا: وجوب تقوى الله تعالى	١٤٨

الموضـــــوع	الصفحة
الخطبة السادسة والثلاثون : آداب الاستئذان	١٥٠
الخطبة السابعة والثلاثون وموضوعها الأمور الآتية:	١٥٣
أولا: الوفاء بالعـهد	١٥٣
ثانيا: شكر صاحب الجميل	١٥٤
الخطبة الثامنة والثلاثون وموضوعها الأمور الآتية:	١٥٦
أولا: عدم إفشـاء السرّ	١٥٦
ثانيا: ستر عورة المسلم	١٥٧
الخطبة التاسعة والثلاثون وموضوعها الأمور الآتية:	١٥٩
أولا: الحـياء	١٥٩
ثانيـا: الحلم	١٦٠
الخطبة الأربعون : حسن الخلق	١٦٢
الخطبة الواحدة والأربعون : طلب الرزق الحلال	١٦٥
الخطبة الثانية والأربعون : النكاح المشروع	١٦٨
الخطبة الثالثة والأربعون : طلب العلم	١٧١
الخطبة الرابعة والأربعون : دفاع الإنسان عن نفسه	١٧٤
الخطبة الخامسة والأربعون : الشورى	١٧٧
الخطبة السادسة والأربعون : التضامن ووحدة الكلمة	١٨٠
الخطبة السابعة والأربعون : وجوب اتباع الكتاب والسنة فى جميع الأحكام	١٨٤
• الخاتمة	١٨٦
• أهم المراجع	١٨٧
• الفهرس	١٨٨

شيوخ المؤلف

حفظ المؤلف القرآن، وجوّده، وتلقى علوم القرآن، والقراءات، والعلوم الشرعية والعربية، عن خيرة علماء عصره.

وهـم :

– حفظ القرآن الكريم على الشيخ: محمد السيد عَزَب.
– جود القرآن الكريم على كل من الشيخ: محمد محمود، والشيخ: محمود بكر.
– أخذ القراءات علميا عن كل من الشيخ: عبد الفتاح القاضى، والشيخ: محمود دعبيس.
– أخذ القراءات عمليا وتطبيقيا عن الشيخ: عامر السيد عثمان.
– أخذ رسم القرآن وضبطه عن الشيخ: أحمد أبو زيت حار.
– أخذ عدّ آى القرآن عن الشيخ: محمود دعبيس.
– أخذ توجيه القراءات عن الشيخ: محمود دعبيس.
– أخذ الفقه الإسلامى عن كل من الشيخ: أحمد عبد الرحيم والشيخ: محمود عبد الدايم.
– أخذ أصول الفقه عن الشيخ: يس سويلَم.
– أخذ التوحيد عن الشيخ: عبد العزيز عبيد.
– أخذ المنطق عن الشيخ: صالح محمد شرف.
– أخذ تاريخ التشريع الإسلامى عن الشيخ: أنيس عبادة.
– أخذ التفسير عن كل من الشيخ: خميس محمد هيبة، والشيخ: كامل محمد حسن.
– أخذ الحديث وعلومه عن الشيخ: محمود عبد الغفار.
– أخذ دراسة الكتب الإسلامية عن الشيخ: محمد الغزالى.
– أخذ النحو والصرف عن كل من الشيخ: خميس محمد هيبة، والشيخ: محمود حبلص، والشيخ: محمود مكّاوى.
– أخذ علوم البلاغة عن كل من الشيخ: محمود دعبيس، والشيخ: محمد بحيرى.
– أخذ فقه اللغة عن الدكتور حسن ظاظا.
– أخذ أصول اللغة عن الدكتور حسن السيد عون.
– أخذ مناهج البحث العلمى عن الدكتور عبد المجيد عابدين.
– أشرف عليه فى رسالة الماجستير الدكتور أحمد مكى الأنصارى.
– أشرف عليه فى رسالة الدكتوراه الدكتور عبد المجيد عابدين، أكرمه الله.

المؤلف

– ولد بقرية الروضة، مركز فاقوس، محافظة الشرقية بمصر، سنة ١٩٢٩ ميلادية.

– حفظ القرآن الكريم، وجوّده فى بداية حياته.

– التحق بالأزهر الشريف بالقاهرة، ودرس: العلوم الشرعية، والإسلامية، والعربية، والقراءات القرآنية المتواترة: السبع والعشر، والعلوم المتصلة بالقرآن الكريم مثل: رسم القرآن، وضبط القرآن، وعدّ آى القرآن.

– **حصل على:** التخصص فى القراءات، وعلوم القرآن، والليسانس فى الدراسات الإسلامية والعربية، والماجستير فى الآداب العربية، والدكتوراه فى الآداب العربية.

النشاط العلمى العملى:

أولا: عيّن مدرسًا بالأزهر عام ١٩٥٢م، وقام بتدريس: تجويد القرآن الكريم، القراءات القرآنية، وتوجيهها، الفقه الإسلامى: العبادات، تاريخ التشريع الإسلامى، تفسير القرآن الكريم، علوم القرآن الكريم، طبقات المفسرين، ومناهجهم، النحو العربى، تصريف الأسماء والأفعال، البلاغة العربية.

ثانيًا: عين عضواً بلجنة تصحيح المصاحف بالأزهر سنة ١٩٥٦م.

ثالثًا: عين عضواً ضمن اللجنة العلمية التى تشرف على تسجيل القرآن الكريم بالإذاعة المصرية سنة ١٩٦٥م.

رابعًا: ناقش وأشرف على أكثر من مائة رسالة علمية (ماجستير، ودكتوراه).

خامسًا: شارك فى ترقية عدد من الأساتذة إلى أستاذ مساعد، وأستاذ.

سادسًا: له أحاديث دينية بالإذاعة السودانية تزيد على مائة حديث.

سابعًا: له أحاديث دينية أسبوعية بإذاعة القرآن الكريم بالمملكة العربية السعودية تزيد على ألف حديث.

ثامنًا: انتدب للتدريس بالسودان بجامعتى الخرطوم والجامعة الإسلامية بأم درمان، وبالمملكة العربية السعودية بجامعتى الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض وأبها، والجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

الإنتاج العلمي:

بعون من الله – تعالى – صنّف أكثر من تسعين كتابًا فى جوانب متعددة:

١ – القراءات والتجويد.

٢ – التفسير وعلوم القرآن.

٣ – الفقه الإسلامى والعبادات.

٤ – المعاملات.

٥ – الإسلاميات والفتاوى.

٦ – السيرة.

٧ – النحو والصرف.

٨ – اللغويات.

٩ – الغيبيات والمأثورات.

١٠ – الدعوة.

١١ – التراجم.

مذهبه الفقهى : الشافعى.

عقيدته : أهل السنة والجماعة.

منهجه فى الحياة : كان منهجه فى الحياة التمسك بالكتاب والسنة ما استطاع لذلك سبيلا.

توفى : يوم السبت الموافق: الحادى عشر من صفر ١٤٢٢هـ – الخامس من مايو ٢٠٠١م.

دعاؤه : اللهم إنى أسالك رضاك والجنة وأعوذ بك من سخطك والنار.

وصلِّ اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ...

مصنفات المؤلف

القراءات والتجويد:

١ - إرشاد الطالبين إلى ضبط الكتاب المبين.
٢ - الإرشادات الجليّة فى القراءات السبع من طريق الشاطبية «ثلاثة أجزاء».
٣ - الإفصاح عما زادته الدرة على الشاطبية «جزءان».
٤ - التذكرة فى القراءات الثلاث وتوجيهاتها من طريق الدرة «جزءان».
٥ - التبصرة عما زادته الطيبة على الشاطبية والدرة.
٦ - التوضيحات الجلية - شرح المنظومة السخاوية.
٧ - التوضيحات الجلية فى القراءات السبع وتوجيهاتها من طريق الشاطبية.
٨ - الرائد في تجويد القرآن.
٩ - الرسالة البهية فى قراءة أبى عمر الدورى.
١٠ - الفتح الربانى فى علاقة القراءات بالرسم العثمانى.
١١ - القراءات وأثرها فى علوم العربية «جزءان».
١٢ - القول السديد فى الدفاع عن قراءات القرآن المجيد فى ضوء الكتاب والسنّة.
١٣ - الكامل فى القراءات العشر المتواترة من طريقَى الشاطبية والدرة.
١٤ - المبسوط فى القراءات الشاذة «جزءان».
١٥ - المجتبى فى تخريج قراءة أبى عمر الدورى.
١٦ - المختار - شرح الشاطبية فى القراءات السبع مع توجيه القراءات.
١٧ - المستنير فى تخريج القراءات من حيث اللغة، والإعراب، والتفسير «ثلاثة أجزاء».
١٨ - المصباح فى القراءات السبع وتوجيهها من طريق الشاطبية.
١٩ - المغنى فى توجيه القراءات العشر المتواترة «ثلاثة أجزاء».
٢٠ - المهذب فى القراءات العشر وتوجيهها من طريق طيبة النشر «جزءان».
٢١ - النجوم الزاهرة فى القراءات العشر المتواترة وتوجيهها من طريقى الشاطبية والدرة.
٢٢ - الهادى - شرح طيبة النشر فى القراءات العشر والكشف عن علل القراءات وتوجيهها «ثلاثة أجزاء».
٢٣ - الأشباه والنظائر فى توجيه القراءات.
٢٤ - تهذيب إتحاف فضلاء البشر فى القراءات الأربع عشر..
٢٥ - شرح تحفة الأطفال والجزرية لبيان الأحكام التجويدية.
٢٦ - شرح المنظومة السخاوية فى متشابهات القراءات القرآنية.
٢٧ - شرح طيبة النشر فى القراءات العشر.
٢٨ - فى رحاب القراءات.
٢٩ - مرشد المريد إلى علم التجويد.
٣٠ - القراءات السبع الميسرة.

التفسير وعلوم القرآن :

١ - الهادى إلى تفسير غريب القرآن.
٢ - إعجاز القرآن.
٣ - إعجاز وبلاغة القرآن.
٤ - أعلام حفّاظ القرآن الكريم (سلسلة أحاديث).
٥ - البرهان فى إعجاز وبلاغة القرآن.
٦ - الروايات الصحيحة فى أسباب النزول والناسخ والمنسوخ.
٧ - الكشف عن أسرار ترتيب القرآن.
٨ - اللؤلؤ المنثور فى تفسير القرآن بالمأثور «ستة أجزاء».
٩ - تاريخ القرآن.
١٠ - روائع البيان فى إعجاز القرآن.
١١ - طبقات المفسرين ومناهجهم.
١٢ - فتح الرحمن الرحيم فى تفسير القرآن الكريم (أربعة عشر جزءاً).
١٣ - فتح الملك المنان فى علوم القرآن «ثلاثة أجزاء».
١٤ - فتح الرحمن فى أسباب نزول القرآن.
١٥ - فضل قراءة بعض آيات وسور من القرآن مؤيداً بسنة النبى ﷺ.
١٦ - فى رحاب القرآن الكريم «جزءان».
١٧ - فى رياض القرآن (سلسلة أحاديث).
١٨ - معجم حفاظ القرآن الكريم عبر التاريخ «جزءان».
١٩ - معجم علوم القرآن «ثلاثة أجزاء».
٢٠ - من وصايا القرآن الكريم.

فقه وعبادات :

١ - أثر العبادات فى تربية المسلم.
٢ - أحكام الطهارة والصلاة فى ضوء الكتاب والسنّة «جزءان».
٣ - الإرشادات إلى أعمال الطاعات.
٤ - الترغيب فى الأعمال المشروعة فى ضوء الكتاب والسنّة.
٥ - الحج والعمرة وأثرهما فى تربية المسلم وأحكام قصر الصلاة وجمعها فى السفر.
٦ - الحدود فى الإسلام فى ضوء الكتاب والسنّة والكشف عن حكمة التشريع الإسلامى من إقامتها.
٧ - الصلاة فى ضوء الكتاب والسنّة وأثرها فى تربية المسلم.
٨ - الصيام أحكامه وآدابه وفضائله وأثره فى تربية المسلم.
٩ - فقه الكتاب والسنّة.
١٠ - العبادات وأثرها فى تربية المسلم فى ضوء الكتاب والسنّة.
١١ - الفضائل من الأعمال التى تقرب من الله تعالى.
١٢ - المحرمات فى ضوء الكتاب والسنّة.
١٣ - تأملات فى أثر العبادات، وأعمال الطاعات فى تربية المسلمين والمسلمات.
١٤ - أركان الإسلام.

معاملات :

١ - الأسرة السعيدة فى ظل تعاليم الإسلام.
٢ - الحق أحق أن يُتَّبع.
٣ - حقوق الإنسان فى الإسلام.
٤ - حكمة التشريع الإسلامى.
٥ - نظام الأسرة فى الإسلام.

تراجم :

١ - أبو عبيد القاسم بن سلام، حياته وآثاره اللغوية.
٢ - أبو بكر محمد بن القاسم الأنبارى، حياته وآثاره.
٣ - تراجم لبعض علماء القراءات.

إسلاميات وفتاوى :

١ - أنت تسأل والإسلام يجيب.
٢ - الثقافة الإسلامية فى ضوء الكتاب والسنَّة.
٣ - السراج المنير فى الثقافة الإسلامية.
٤ - فى رحاب الإسلام.

سيرة :

١ - الأنوار الساطعة على دلائل نبوة سيدنا محمد ﷺ، وأخلاقه الكريمة الفاضلة فى ضوء الكتاب والسنَّة.
٢ - الخصائص المحمدية والمعجزات النبوية فى ضوء الكتاب والسنّة.

نحو وصرف :

١ - النحو الميسَّر.
٢ - تصريف الأفعال والأسماء (فى ضوء أساليب القرآن).
٣ - توضيح النحو.
٤ - معجم قواعد النحو، وحروف المعانى.

اللغـويات :

١ - أحكام الوقف والوصل فى العربية.
٢ - الكشف عن أحكام الوقف والوصل فى العربية.
٣ - المقتبس من اللهجات العربية والقرآنية «ثلاثة أجزاء».

الغيبيات والمأثورات :

١ - حديث الروح فى ضوء الكتاب والسنّة.
٢ - الأدعية المأثورة عن الهادى البشير ﷺ.
٣ - التبصرة فى أحوال القبور، والدار الآخرة.
٤ - الدعاء المستجاب فى ضوء الكتاب والسنّة.
٥ - موضوعات إسلامية فى ضوء الكتاب والسنّة «جزءان».

الدعــوة :

١ - أحاديث دينية وثقافية فى ضوء الكتاب والسنّة.
٢ - الترغيب والتحذير فى ضوء الكتاب والسنّة.
٣ - الدعوة إلى وجوب التمسك بتعاليم الإسلام.
٤ - ديوان خطب الجمعة وفقا لتعاليم الإسلام.
٥ - سبيل الرشاد فى ضوء الكتاب والسنّة.
٦ - فى رحاب السنّة المطهرة، سراج لكل واعظ ومرشد وخطيب.
٧ - منهج الأنبياء فى الدعوة إلى الله.
٨ - وصايا ومواعظ فى ضوء الكتاب والسنّة.

التحقيق والتصحيح :

١ - النشر فى القراءات العشر لابن الجزرى (تحقيق).
٢ - شرح الطيبة لابن الناظم (تحقيق).
٣ - المغنى لابن قدامة (تحقيق).
٤ - حاشية العلامة الصبان على تفسير الجلالين (٤ أجزاء) (تصحيح).
٥ - نور الأبصار فى مناقب آل بيت النبى المختار (تصحيح).
٦ - إسعاف الراغبين فى سيرة المصطفى ﷺ وفضائل أهل بيته الطاهرين (تصحيح).

كلمة الناشر

اقرأ الحمد لله الذى أضاء بها الكون، فقال - تعالى - :

﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ الإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ ۝٣ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ الإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝٥ ﴾ .

والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد ﷺ القائل :

«طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة»

وبعد ...

فإن خير الأعمال وأجلّها عمل يصل الإنسان بربه، فينال به الرضا والغفران، كما قال - عز وجل - : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾.

وانطلاقًا من هذا الوعد كانت **«دار محيسن للطباعة والنشر والتوزيع»** بِرًّا بصاحب هذا الاسم - رحمه الله تعالى -.

قال ﷺ : «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقةٍ جاريةٍ، وعلمٍ يُنتفع به، وولدٍ صالحٍ يدعو له»

هدفنا
- أن نصل إلى عقل وقلب ووجدان القارئ المسلم.
- أن نساهم فى نشر العلوم الدينية بصورة مشرقة.
- أن نساعد فى إعداد أجيال مسلمة تتفهم حقيقة دينها.
- أن نتابع نشرمؤلفات **الأستاذ الدكتور/ محمد سالم محيسن** - رحمه الله -.

وسيلتنا استخدام التقنيات الحديثة فى الطباعة والنشر.



هذه أهدافنا، وهذا طريقنا، والاستمرار والانتشار سيكونان

بفضل الله - تعالى - ثم بفضلك أيها القارئ العزيز.

